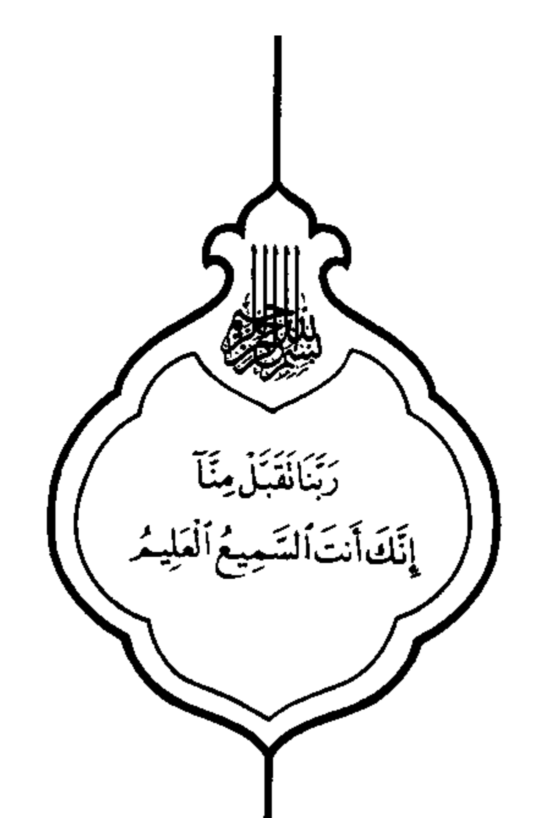


رواها عنه جماعة
منهم الإمام الذّهبي

خرّجها وعلّق عليها
أحمد إبراهيم الحاجّ

مؤسسة الريّان
للطباعة والنشر والتوزيع

بسم الله الرحمن الرحيم



الطبعة الأولى

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

مؤسسة الريان
للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب ١٤/٥١٣٦، التسجيل التجاري في بيروت رقم ٥ / ١٤٢١

أربعون حديثا

لشيخ الإسلام ابن تيمية

بسم الله الرحمٰن الرحيم

المقـدمـة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧٠ ـ ٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

هذه (أربعون حديثاً) رواها شيخ الإسلام ابن تيمية بسنده إلى النبي ﷺ رواها عنه جماعة منهم الإمام الذهبي، وهي مذكورة في (مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية) رأيت أن أخرجها إلى القراء بثوب جديد بعد إعطائها

حقها من الدراسة وتخريج الأحاديث والتعليق عليها حتى يتم النفع بها، وقد سميتها:

﴿ أربعون حديثاً لشيخ الإسلام ابن تيمية ﴾

مما لا شك فيه أن هذه الأربعين فيها من الفوائد الشيء الكثير، ولو لم يكن فيها من الفوائد سوى أنها عرفتنا بشيوخ شيخ الإسلام الذين تلقى عنهم العلم لكفت، إن من أهم فوائد هذه الأربعين: بيان كثرة الشيوخ الذين روى عنهم وسمع منهم شيخ الإسلام ابن تيمية فقد بلغوا في هذه الأحاديث وحدها ما يقارب الخمسين من شيوخه أو يزيد، وهذا بيان أكيد على أن شيخ الإسلام إنما تلقى علمه عن العلماء الأفاضل. ومن فوائد هذه الأربعين أيضاً بيان اهتمام شيخ الإسلام بالحديث وعلومه، واهتمامه بجمع الحديث وروايته بأسانيده إلى النبي ﷺ. وليست هذه الأربعون هي مرويات شيخ الإسلام فحسب بل له مرويات أخرى جاءت مفرقة في كتبه.

لقد جرت عادة العلماء أن يجمعوا أربعين حديثاً في علوم معينة كأصول الدين أو فروعه، أو الزهد، أو الجهاد، أو الآداب، أو الخطب، أو الإسناد وغير ذلك، ويعتمد بعضهم على حديث يروى بألفاظ مختلفة وهو: (من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً) وفي رواية (كنت له شافعاً وشهيداً) وفي رواية (كتب في زمرة العلماء، وحشر من جملة الشهداء). وفي رواية (فهو رفيقي في الجنة) وفي رواية (أعطاه الله ثواب الشهداء الذين قتلوا بعبادان وعسقلان) وفي رواية (قيل له ادخل من أي أبواب الجنة شئت)[1].

---

(1) رويت هذه الروايات عن: معاذ وأبي الدرداء وأبي هريرة وأبي أمامة وابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وجابر بن سمرة ونويرة وأنس وعلي وابن مسعود وابن عمرو رضي الله عنهم وأرضاهم. =

هذا وقد كثرت التصانيف في الأربعينات، قال الإمام النووي: أول من علمته صنف فيه عبد الله بن المبارك، ثم محمد بن أسلم الطوسي العالم الرباني، ثم الحسن بن سفيان النسائي، وأبو بكر الآجري، وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني، والدارقطني، والحاكم، وأبو نعيم، وأبو عبد الرحمن السُّلمي، وأبو سعيد الماليني، وأبو عثمان الصابوني، وعبد الله بن محمد الأنصاري، وأبو بكر البيهقي، وخلائق لا يحصون من المتقدمين والمتأخرين)[1].

وذكر ابن الجوزي نحوه وزاد: (أحمد بن حرب الزاهد ومحمد بن عبد الله

= انظر: العلل المتناهية (١/ ١١٩ ـ ١٢٥) الأربعين الودعانية (٢٥) شرف أصحاب الحديث (ص ٢٠) رقم (٣٠ ـ ٣٢) تنزيه الشريعة (١/ ٢١٨). الحلية (٤/ ١٨٩) شعب الإيمان (٢/ ٢٧٠ و٢٧١) رقم (١٧٢٥ ـ ١٧٢٧) الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع (ص ٢٩) رقم (٤٥) كشف الخفاء (٢/ ٢٤٦) رقم (٢٤٦٥) المقاصد الحسنة (ص ٤٠٨) رقم (١١١٥) ومختصر المقاصد (ص ٢١٧) رقم (١٠٢٢) الكشف الإلهي (٢/ ٦٣٧) الغماز على اللماز (ص ٢٠٣) رقم (٢٥٨) الفوائد المجموعة (ص ٣١١) الشذرة (ص ١٦٦) رقم (٩٥٢) اللؤلؤ المرصوع (ص ١٠٧) رقم (٢٩٢) ميزان الاعتدال (١/ ٣٥٦) ترجمة (٧٩٦). الأربعين النووية (ص ١٦ ـ ١٧).

وقد حكم أئمة الحديث برد هذه الأحاديث:

قال ابن الجوزي: حديث لا يصح (العلل ١/ ١٢٦) وقال الدارقطني: لا يثبت من طرقه شيء (العلل ١/ ١٢٦ و١٢٩) وقال النووي: اتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه (مقدمة الأربعين النووية ص ١٧) وقال البيهقي: هذا متن مشهور بين الناس وليس له إسناد صحيح (الشعب ٢/ ٢٧١) وقال ابن عساكر: فيها مقال كلها (كشف الخفاء ٢/ ٢٤٦) وقال السندروسي: قيل موضوع والصواب أن طرقه كلها ضعيفة (الكشف الإلهي ٢/ ٦٣٧) وقال ابن حجر: أفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزء مفرد، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء، ثم جمعت طرقه في جزء ليس فيها طريق تسلم من علة قادحة (تلخيص الحبير ٣/ ٩٣ ـ ٩٤) وقال في الإمتاع (٢٩٧): لا يصح منها شيء.

(١) الأربعون النووية (ص ١٨ ـ ١٩).

الجوزقي، وأبو القاسم القشيري) وقال: وخلق كثير وأكثرهم لا يعرف علل الحديث، ومنهم من تسامح بعد العلم لحث على خير[1].

ومن المصنفات:

- الأربعون للبكري.
- الأربعون للنووي.
- الأربعون للودعاني.
- الأربعون البلدانية.
- الأربعون الصوفية للسُلمي.
- الأربعون لابن طولون.
- الأربعون المتباينة بشرط السماع لابن حجر.
- أربعون حديثاً في فضل الجهاد للسيوطي.
- أربعون حديثاً في فضل الجهاد لابن بركة الأندلسي.
- أربعون حديثاً في الحث على الجهاد لابن عساكر.
- الأربعون لأبي المعالي الحسيني.
- أربعون حديثاً لشيخ الإسلام ابن تيمية (وهو كتابنا).
- الأربعون الصغرى للبيهقي.
- الأربعون في أصول الدين للغزالي.
- الأربعون لمحمد بن أسلم الطوسي. وغيرها كثير.

ولقد قمت ـ بحمد الله تعالى ـ في خدمة هذا الكتاب بالخطوات التالية:

١ ـ كتابة ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية.

٢ ـ تخريج الأحاديث كما هي مرتبة في الكتاب.

---

(١) العلل المتناهية (١/١٢٨ ـ ١٢٩).

٣ ـ التقصي والتفتيش وتتبع طرق الحديث مع ذكر شواهده.

٤ ـ دراسة الأسانيد لمعرفة أحوال رجالها، وقد اقتصرت في الحديث عن الرجال على ما تقتضي الحاجة إليه.

٥ ـ ذكر الحكم على الحديث، وقد جعلت ذلك في مقدمة تخريج كل حديث.

٦ ـ بيان المعاني اللغوية والفقهية لألفاظ الحديث التي تحتاج إلى بيان.

٧ ـ ذكر بعض الفوائد والمسائل التي تتعلق بالأحاديث.

٨ ـ وضع الفهارس اللازمة للكتاب وتشمل:

أ ـ فهرس أطراف الأحاديث. (الكتاب والتخريج).

ب ـ فهرس المصادر والمراجع.

جـ ـ فهرس المحتويات.

هذا ما يسره الله تعالى لي من خدمة هذا الكتاب، فإن وُفِّقْتُ فمن الله، وإن قصرت فمن نفسي.

رحم الله سلف هذه الأمة وأعظم لهم الأجر والجزاء، ورحم الله من سار على دربهم، ونفعنا بما تركوا لنا من العلم، وجعل هذا العلم زاداً لنا بعد الممات، ومغفرة للزلات، وستراً للعورات، ونوراً على الصراط، وسبيلاً إلى الجنات.

﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ١٠].

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

أبو مؤمن: نهر البارد/ لبنان في ٢٧/ ٧/ ١٤١٦ هـ
١٩/ ١٢/ ١٩٩٥ م.



ترجمة شيخ الإسلام
ابن تيمية[1]

نسبه:

هو الشيخ، الإمام، العلامة، الحافظ، الناقد، الفقيه، المجتهد، المفسر، البارع، إمام الأئمة، علاّمة الأمة، بحر العلوم، سيد الحفاظ، فريد العصر، بركة

---

(١) مصادر الترجمة:
- البداية والنهاية/ ابن كثير.
- شذرات الذهب/ ابن العماد.
- العقود الدرية/ ابن عبد الهادي.
- الاعلام العلية/ الحافظ عمر البزار.
- الدرر الكامنة/ ابن حجر.
- سير أعلام النبلاء/ الذهبي.
- تذكرة الحفاظ/ الذهبي.
- الرد الوافر/ ابن ناصر.
- البدر الطالع/ الشوكاني.
- الشهادة الزكية/ مرعي بن يوسف الحنبلي.
- الكواكب الدرية/ له.
- ربانية لا رهبانية/ أبو الحسن الندوي.
- حياة شيخ الإسلام/ محمد البيطار.
- ابن تيمية/ محمد أبو زهرة.
- تقي الدين أحمد بن تيمية/ كامل عويضة.
- الجامع للاختيارات الفقهية/ د. أحمد موافي.

الأنام، عَلَم الزهاد، رأس العبّاد، ناصر السنة، قامع البدعة، شيخ الإسلام تقي الدين أبو العباس أحمد ابن المفتي شهاب الدين عبد الحليم ابن الإمام المجتهد شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحرّاني.

وأمه الشيخة الصالحة ست النعم بنت عبد الرحمن بن علي بن عبدوس الحرانية، عمّرت فوق السبعين سنة، توفيت يوم الأربعاء العشرين من شوال سنة ست عشرة وسبعمائة.

مولده ونشأته:

ولد يوم الاثنين عاشر ـ وقيل ثاني عشر ـ ربيع الأول سنة إحدى وستين وستمائة بحرّان.

ولد في فترة عظمت فيها الآفات والأزمات، وكثرت الخلافات والإنحرافات، فقد دمرت بغداد ـ بلد الخلافة ـ قبل ولادته بخمس سنوات على يد التتار، فرأى شيخ الإسلام آثار الخراب والدمار، وسمع عن الأهوال والفظائع، ولما بلغ السابعة من عمره، خرج به والده وبإخوته تحت جنح الظلام، وهم يحملون كتب العلم على عجلة، وامتحنت العائلة بوقوف العجلة في الطريق، حتى كاد العدو يلحقهم، فابتهلوا إلى الله واستغاثوا به فنجوا وسلموا، حتى وصلوا دمشق سنة ٦٦٧ هـ.

نشأ ابن تيمية في دمشق نشأة كريمة زكيَّة، ونبت نباتاً حسناً، فحفظ القرآن وهو صغير، وأقبل على الفقه، واشتغل بالحديث، ولازم مجالس الذكر، ودرس العربية، وسمع دواوين الحديث كمسند أحمد والصحيحين والسنن الأربعة وغيرها، وكان أول كتاب حفظه في الحديث (الجمع بين الصحيحين للحميدي)، كل ذلك وهو ابن بضع عشرة سنة.

كان ابن تيمية تقياً براً بأمه، ورعاً عفيفاً، ناسكاً عابداً، صوّاماً قوّاماً، ذاكراً لله في كل حاله، راجعاً إلى الله في سائر أموره، آمراً بالمعروف وناهياً عن المنكر بالمعروف، لا تكاد نفسه تشبع من العلم، لم يقتصر على فن من الفنون العلمية، بل كان بحراً في سائر ما كان معروفاً في عصره، فبعد علمه بما جاء في الكتاب والسنة كان عالماً بالفلك والرياضيات والجغرافيا والطب وغيرها من العلوم المنتشرة في عصره.

ولم يبرح في ازدياد من العلوم والاشتغال بها، وبث العلم ونشره، حتى انتهت إليه الإمامة في العلم والعمل، والزهد والورع، والشجاعة والكرم، والتواضع والحلم، والإنابة والمهابة، والجهاد والأمانة، والصدق والإخلاص، وحسن الخلق، ونفع الناس والإحسان إليهم، والصبر على من آذاه، والصفح عنه والدعاء له.

لقد تحمل ابن تيمية كثيراً من الأذى في سبيل الله، فقد آذاه المبتدعة وحرّضوا عليه السلاطين والولاة، وأرادوا قتله مراراً، وطلبوا نفيه وتعزيره وحبسه، لكنه صبر وتحمل في سبيل الله حتى نجّاه الله من كيدهم، ومكّنه منهم، فإذا بخصومه يأتون إليه يعتذرون عما وقع منهم في حقه، فيجعلهم في حلّ، ويقول: من آذاني فهو في حلّ، ومن آذى الله ورسوله فالله ينتقم منه، وأنا لا انتصر لنفسي.

شيوخه:

سمع من أكثر من مائتي شيخ منهم: ابن عبد الدائم المقدسي، وابن أبي اليسر، وابن عبدان، والشيخ شمس الدين الحنبلي، والشيخ شمس الدين ابن عطاء الحنفي، والشيخ جمال الدين ابن الصيرفي، ومجد الدين ابن عساكر، وجمال الدين البغدادي، والنجيب بن المقداد، وابن أبي الخير بن الحداد، وابن علان، وابن شيبان، وابن العسقلاني، والشرف بن القواس، وأبو الحسن ابن

البخاري، وزينب بنت مكي، وغيرهم كثير سيرد بعضهم في هذا الكتاب.

تصانيفه:

كتب وجمع وصنف كثيراً من المصنفات، وقد ألف ابن القيم رسالة في إحصاء كتبه وعرض أسمائها، فبلغت اثنتين وعشرين صفحة، فيها ما يقرب من خمسين وثلاثمائة كتاب ورسالة: من أشهرها:

- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم.
- رفع الملام عن الأئمة الأعلام.
- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية.
- تفضيل صالح الناس على سائر الأجناس.
- الفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان.
- الرد على البكري في الاستغاثة.
- شرح حديث النزول.
- بيان الهدى من الضلال في أمر الهلال.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح.
- العقيدة الواسطية.
- الرسالة الحموية.
- الرسالة التدمرية.
- نقض المنطق.

وغيرها الكثير.

وله عدد كبير من القواعد والرسائل والإجازات والوصايا والمسائل جمع غالبها في كتاب (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية).

حياته الدعوية:

قام شيخ الإسلام بواجبه في الدعوة وتعليم الناس، فأمر بالمعروف ونهى عن المنكر، وواجه الناس بالحجة والدليل والبرهان، ودعاهم إلى ترك الموبقات والمنكرات والمحدثات، فامتلأت قلوب مخالفيه حقداً وحسداً، حتى وشوا به إلى السلطان، واتهموه بأنه سيء العقيدة مبتدع، فامتحن شيخ الإسلام وأوذي وحبس بقلعة مصر والقاهرة والإسكندرية ودمشق، واستمر في دعوته حتى داخل السجن، فكان يستفتى ويقصده الناس ويزورونه، وتأتيه الفتاوى المشكلة فيكتب فيها ما يحير العقول من الكتاب والسنة.

وكان شيخ الإسلام كلما خرج من السجن عاد إلى مقارعة أهل البدع، حتى أمر السلطان بإقامة مجالس له يسأل فيها عن عقيدته، فكان يقيم فيها عليهم الحجة، ويفضح حيلهم وتلبيسهم على الناس.

جهاده:

كانت حياته كلها جهاد، جهاد بالقلم واللسان، وجهاد بالسيف والسِّنان.

من ذلك: لما دهم التتار بلاد المسلمين، ووصلوا إلى حمص وبعلبك، وعاثوا في الأرض فساداً، وخاف الناس خوفاً شديداً، وامتنعوا عن القتال، قام شيخ الإسلام وحثّ الناس وحرّضهم على القتال، وكان يحلف لهم ويقول: إنكم منصورون، فيقولون له: قل إن شاء الله، فيقول إن شاء الله تحقيقاً لا تعليقاً.

ولما اضطرب الناس خرج شيخ الإسلام ـ وصحبته جماعة من أصحابه ـ ليشهد القتال بنفسه ومن معه، وشاء الله أن يصل السلطان وجيشه، واجتمعت العساكر المصرية والشامية، وكانت معركة شقحب (٧٠٢ هـ) التي هزم فيها التتار.

جرأتــــه:

كان شيخ الإسلام جريئاً في قول الحق، لا يخاف في الله لومة لائم، وكان يضرب به المثل في الشجاعة والجرأة، ولقد سطرت لنا صفحات مشرقة من شجاعته وجرأته.

من ذلك: موقفه من قازان ملك التتار: لما ظهر على دمشق قام شيخ الإسلام وشجع المسلمين ورغّبهم في الشهادة، فقام معه رجال، فخرجوا إلى قازان، فلما رآه قازان أوقع الله له في قلبه هيبة عظيمة، حتى أدناه وأجلسه، وأخذ الشيخ في الكلام، ورفع صوته على السلطان، وكان مما قاله:

(أنت تزعم أنك مسلم، ومعك قاض وإمام وشيخ ومؤذنون ـ على ما بلغنا ـ فغزوتنا، وأبوك وجدك هلاكو كانا كافرين وما عملا الذي عملت، عاهدا فوفَيَا، وأنت عاهدت فغدرت، وقلت فما وفيت وجُرْت).

فاستجاب قازان لقوله، وحقنت دماء المسلمين.

وذكر أنهم لما حضروا مجلسه قُدم لهم طعام، فأكلوا منه إلا ابن تيمية، فقيل له: لمْ تأكل؟! فقال: كيف آكل من طعامكم وكلّه مما نهبتم من أغنام الناس وطبختموه بما قطعتم من أشجار الناس.

وقد طلب منه قازان الدعاء، فقال شيخ الإسلام: اللهم إن كنت تعلم أنه إنما يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا وجهاداً في سبيلك فأنت تؤيده وتنصره، وإن كان للملك والدنيا والتكاثر فأن تفطر به وتصنع ـ يدعو عليه ـ وقازان يؤمِّن على دعائه.

ولما خرج شيخ الإسلام سأل من هذا الشيخ؟ فإني لم أر مثله، ولا أثبت قلباً منه، ولا أوقع من حديثه في قلبي، ولا رأيتني أعظم انقياداً لأحد منه.

هكذا كان شيخ الإسلام مع الله فكان الله معه.

عقيدتـــه:

لم يأت شيخ الإسلام بدين أو عقيدة جديدة، إنما كان يستمد دينه وعقيدته من قول الله عز وجل وقول رسوله ﷺ، وكان يقول بقول أئمة الإسلام المشهود لهم، ولم يخرج قيد أنملة عن ذلك، وكتبه كلها تشهد بذلك، وأقواله هي أقوال أهل العلم من قبله، فالطعن فيه طعن بمن سبقه من الأئمة والعلماء، والقدح فيه وفي العلماء قدح في الدين والقرآن والسنة.

لقد عقدت عدة مجالس في قصر نائب السلطنة حضرها القضاة والعلماء، وقرئت عليه (العقيدة الواسطية) وحصل البحث والنقاش فيها، وبعد ثلاثة مجالس اجتمع الجماعة على الرضى بالعقيدة المذكورة، ثم جاء كتاب السلطان (الملك الناصر) في السادس والعشرين من شعبان سنة خمس وسبعمائة وفيه: (إنا كنا سمعنا بعقد مجلس للشيخ تقي الدين ابن تيمية، وقد بلغنا ما عقد له من المجالس، وأنه على مذهب السلف، وإنما أردنا بذلك براءة ساحته مما نسب إليه).

أما عقيدته في الأسماء والصفات خصوصاً: فقد سئل رحمه الله: ما قول السادة العلماء أئمة الدين في آيات الصفات وأحاديث الصفات، وما قالت العلماء فيه وأبسطوا القول في ذلك مأجورين.

فأجاب:

الحمد لله رب العالمين: قولنا فيها ما قاله الله ورسوله ﷺ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، وما قاله أئمة الهدى بعد هؤلاء الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب.

إلى أن قال: ثم القول الشامل في جميع هذا الباب: أن يوصف الله بما

وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ، وبما وصفه به السابقون الأولون لا يتجاوز القرآن والحديث. قال الإمام أحمد: لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ لا يتجاوز القرآن والحديث.

ومذهب السلف أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، ونعلم أن ما وصف الله به من ذلك فهو حق ليس فيه لغز ولا أحاجي، بل معناه يعرف من حيث يعرف مقصود المتكلم بكلامه، لا سيما إذا كان المتكلم أعلم الخلق بما يقول، وأفصح الخلق في بيان العلم، وأفصح الخلق في البيان والتعريف والدلالة والإرشاد.

وهو سبحانه مع ذلك ليس كمثله شيء، لا في نفسه المقدسة المذكورة بأسمائه وصفاته ولا أفعاله، فكما نتيقن أن الله سبحانه له ذات حقيقية وله أفعال حقيقية، فكذلك له صفات حقيقية وهو ليس كمثله شيء لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله، وكل ما أوجب نقصاً أو حدوثاً فإن الله منزه عنه حقيقة. (انظر مجموع الفتاوى المجلد الخامس).

مذهبه الفقهي:

كان شيخ الإسلام يعتد بالنص ـ قرآناً وسنة ـ فإذا وجد نصاً أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى من خالفه كائناً من كان، فقد كان يدور مع النص ويفتي به.

إن فتاوى الشيخ لم تصدر عن هوى إنما جاءت وفق أصول علمية ارتضاها الشيخ، هذه الأصول لم تخرج عن هذه الأربع:

١ ـ النص (القرآن والسنة).

٢ ـ القياس.

٣ ـ حجية فتاوى الصحابة.

٤ ـ سد الذرائع وما ينبني عليه من منع الحيل.

إن فقه شيخ الإسلام منه ما وافق الأئمة الأربعة، ومنه ما خالفهم فيه للنص، ومنه ما وافق جمهورهم، ومنه ما كان فيه وسطاً بين المذاهب.

كان منهجه في هذه المسألة أنه يحترم الأئمة المجتهدين، ولا يتعصب لأحد منهم، بل يأخذ الفقه من مصادره وأصوله، ويأخذ من أقوال الأئمة ما وافق النص. وهذا المنهج موافق لكلام الأئمة الأربعة حيث أوصوا أتباعهم أن يأخذوا بالحديث الصحيح ويتركوا كل قول يخالفه:

١ ـ قول الإمام أبي حنيفة: ـ لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه.

ـ إذا قلت قولاً يخالف كتاب الله وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي.

٢ ـ قول الإمام مالك: ـ إنما أنا بشر أخطيء وأصيب، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه.

ـ ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ.

٣ ـ قول الإمام الشافعي: ـ إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول الله ﷺ فقولوا بقول رسول الله ﷺ وهو قولي.

ـ إذا صح الحديث فهو مذهبي.

٤ ـ قول الإمام أحمد: ـ لا تقلدني ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري وخذ من حيث أخذوا (هذا لمن علم وفهم).

ـ من رد حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة.

ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه الموافق والمخالف، وشهدوا له بالعلم والتقى والورع منهم:

- السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون (ت ٧٤١ هـ).
- الإمام جمال الدين أبو الحجاج المزي (ت ٧٤٢ هـ).
- الشيخ إبراهيم الرَّقي (ت ٧٠٣ هـ).
- قاضي القضاة ابن الحريري (ت ٧٢٨ هـ).
- الإمام أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ).
- العلامة ابن الوردي (ت ٧٤٩ هـ).
- الحافظ ابن سيد الناس (ت ٧٣٤ هـ).
- الشيخ علم الدين البِرْزالي (ت ٧٣٨ هـ).
- العلامة ابن الزملكاني (ت ٧٢٧ هـ).
- الإمام أبو العباس الواسطي (ت ٧١١ هـ).
- الحافظ شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ).
- الإمام ابن قدامة المقدسي (ت ٧٤٤ هـ).
- الإمام ابن فضل الله العمري (ت ٧٤٩ هـ).
- الحافظ أبو حفص البزار (ت ٧٤٩ هـ).
- قاضي المالكية ابن مخلوف.
- قاضي الحنفية صدر الدين.

وغيرهم كثير.

ولما توفي شيخ الإسلام رثاه عدد كبير من الأئمة والعلماء في الشام ومصر والعراق والحجاز بقصائد كثيرة لا يسع المجال لذكرها في هذا المختصر.

وفاتـــه:

توفي ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة سنة ثمان وعشرين وسبعمائة في قلعة دمشق بالقاعة التي كان محبوساً بها، وحضر جمع كثير إلى القلعة، وأذن لهم في الدخول عليه، ولما فرغ من غسله أخرج واجتمع الخلق بالقلعة والطريق إلى الجامع، وامتلأ الجامع وصحنه والطرقات. ووضعت الجنازة في الجامع، وأحاط الجند بها يحفظونها من الناس من شدة الزحام. وصُلي عليه أولاً بالقلعة، ثم صُلي عليه بالجامع الأموي عقيب صلاة الظهر، ثم صُلي عليه بسوق الخيل، ثم حمل إلى مقبرة الصوفية فدفن فيها، وكان دفنه قبل العصر بيسير.

اتفق جماعة ممن حضر وشاهد الناس المصلين عليه: أنهم يزيدون على نحو خمسمائة ألف. قال أهل التاريخ: (لم يُسمع في جنازة بمثل هذا الجمع إلا جنازة الإمام أحمد). وكان الإمام أحمد يقول: (قولوا لأهل البدع: بيننا وبينكم الجنائز).

هذا هو شيخ الإسلام ابن تيمية عَلَم من الأعلام، لا يضره ـ إن شاء الله ـ قول من تكلم فيه، أو أراد النيل منه، فما ذلك إلا حقداً وحسداً، وزوراً وكذباً، حال هؤلاء كما قال الشاعر:

حسدوا الفتى إذ لم ينالوا سعيه ... فالناس أعداء له وخصوم
كضرائر الحسناء قلن بوجهها ... حسداً وبغضاً إنه لذميم

قال ابن الزملكاني عنه:

ماذا يقول الواصفون له ... وصفاته جلّت عن الحصر
هو حجة لله قاهرة ... هو بيننا أعجوبة الدهر
هو آية في الخلق باهرة ... أنوارها أربَتْ على الفجر

رحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية، ورحم علماء المسلمين العاملين،

وحشرنا معهم تحت لواء سيد المرسلين ﷺ، وأظلنا في ظله يوم لا ظل إلا ظله، وجعل الجنة مثوانا ومثواهم مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

والحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.

بسم الله الرحمٰن الرحيم

ربّ أعن[1]

أخبرنا الزين أبو محمد عبد الرحمن بن العماد بن أبي بكر (ابن زريق) الحنبلي في كتابه إليّ غير مرة، أخبرنا أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن أحمد بن عبد الحميد المقدسي سماعاً في يوم السبت (٢٤) صفر سنة (٧٩٧)، (ح) وكتب إليّ الأشياخ الثلاثة: أبو إسحق الحرملي، وأبو محمد البقري، وأبو العباس الرسلاني، قالوا: أخبرنا الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي إذناً، قالا: أخبرنا الشيخ الإمام العالم العلامة البارع الأوحد القدوة الحافظ أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، قال الذهبي بقراءتي عليه في جمادى الآخرة سنة (٧٢١) قال:

الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله[2]، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره

---

(١) في الفتاوى: (هذه الأربعين لشيخ الإسلام سمعها جماعة على الذهبي).

(٢) تسمى هذه المقدمة خطبة الحاجة، وكان النبي ﷺ يبتدىء كلامه بها أو بجزء منها في كثير من الأحيان. وقد رويت عن عدد من الصحابة:

١ ـ عن ابن عباس: عند مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (٥٩٣/٢). والنسائي في كتاب النكاح باب ما يستحب من الكلام عند النكاح =

المشركون. وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً.

= (٦/ ٨٩). وابن ماجه كتاب النكاح باب خطبة النكاح (١/ ٦١٠). وأحمد (١/ ٣٠٢ و٣٥٠). وابن حبان (١٤/ ٥٢٨) رقم (٦٥٦٨) والبيهقي في السنن كتاب الجمعة (٣/ ٣٠٣) وفي دلائل النبوة (٢/ ٢٢٣). والطبراني في الكبير (٨/ ٣٠٤ و٣٠٥) رقم (٨١٤٧ ـ ٨١٤٨).

٢ ـ عن ابن مسعود: عند مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢/ ٥٩٢ ـ ٥٩٣). وأبي داود أبواب الجمعة باب الرجل يخطب على قوس (٣/ ٣١٣ ـ ٣١٤) عون المعبود. وكتاب النكاح باب في خطبة النكاح (٦/ ١٠٨ ـ ١١٠) عون المعبود. والترمذي كتاب النكاح باب ما جاء في خطبة النكاح (٣/ ٤٠٤) والنسائي كتاب الجمعة باب كيفية الخطبة (٣/ ١٠٥) وكتاب النكاح باب ما يستحب من الكلام عند النكاح (٦/ ٨٩). وابن ماجه كتاب النكاح باب خطبة النكاح (١/ ٦٠٩ ـ ٦١٠). وأحمد (١/ ٣٩٢ و٣٩٣ و٤٣٢). والدارمي كتاب النكاح باب في خطبة النكاح (٢/ ١٩١). والحاكم كتاب النكاح (٢/ ١٨٢ و١٨٣) رقم (٢٧٤٤). وعبد الرزاق (٦/ ١٨٧ ـ ١٨٨). والشاشي (٢/ ٣٧) رقم (٥٠٨) و(٢/ ١٥٨ ـ ١٦٠) رقم (٧٠٩ ـ ٧١١) و(٢/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) رقم (٨٠٥ ـ ٨٠٦) و(٢/ ٣٢٦ ـ ٣٢٩) رقم (٩١٤ ـ ٩١٨). والبيهقي في السنن كتاب الجمعة (٣/ ٣٠٤) وكتاب النكاح (٧/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧). وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١١٤ و١١٥) رقم (٢٥٥ ـ ٢٥٩). والطبراني في الكبير (١٠/ ٩٨ ـ ٩٩) رقم (١٠٠٧٩ و١٠٠٨٠) و(١٠/ ٢١٢) رقم (١٠٤٩٩).

٣ ـ عن جابر بن عبد الله: عند مسلم كتاب الجمعة باب تخفيف الصلاة والخطبة (٢/ ٥٩٣) وأبي نعيم في الحلية (٣/ ١٨٩) والبيهقي في السنن كتاب الجمعة (٣/ ٣٠٣). وابن أبي عاصم في السنة (١/ ١١٥) رقم (٢٥٩).

٤ ـ عن نبيط بن شريط: عند البيهقي في السنن كتاب الجمعة (٣/ ٣٠٥).

٥ ـ عن عبد الرحمن بن عوف: عند البيهقي في الدلائل (٢/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥).

الحديث الأول

أخبرنا الإمام زين الدين أبو العباس أحمد بن عبد الدائم بن نعمة بن أحمد المقدسي قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٦٦٧)، أخبرنا أبو الفرج عبد المنعم بن عبد الوهاب بن سعد بن كليب قراءة عليه، أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن بيان الرزاز قراءة عليه، أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن إبراهيم بن مخلد البزاز، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، حدثنا الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، حدثني أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب، قال:

(خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ وأصحابُهُ، فأَحْرَمْنَا بالحَجِّ، قالَ: فلمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قالَ: اجعَلُوا حجَّكُم عُمْرَةً. قالَ: فقالَ النَّاسُ: يا رسُولَ اللهِ قَدْ أَحرَمْنَا بالحَجِّ فكيفَ نجعلُها عمرةً؟! قالَ: فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: انظُرُوا إلى الذي آمرُكُمْ بِهِ فافعَلُوا. قالَ: فَرَدُّوا عليهِ القولَ، فَغَضِبَ ثُمَّ انطلقَ حتَّى دَخَلَ علَى عائشةَ رضيَ اللهُ عنها غَضْبَانَ. فرأَتِ الغضَبَ في وجهِهِ فقالَتْ: مَنْ أغضبَكَ أغضبَهُ اللهُ. قالَ: وما ليَ لا أغضَبُ وأَنا آمُرُ بالأَمرِ ولا أُتبَعُ)[1].

---

[1] الحديث في سنده أبو إسحاق السبيعي وقد اختلط بآخره، والحديث صحيح باعتبار شواهده.

الحديث رواه أحمد (٤/ ٢٨٦) وابن ماجة كتاب المناسك باب فسخ الحج (٢/ ٩٩٣) والبوصيري في الزوائد (٣/ ٢٣) وقال: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن فيه أبا إسحاق. ورواه النسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة باب ما يقول إذا رأى =

رواه النسائي وابن ماجه من حديث أبي بكر بن عياش.
(مولده في صفر سنة ٥٧٥، وتوفي يوم الاثنين ثامن رجب سنة ٦٦٨).

= الغضب في وجهه (٦/ ٥٦).
وللحديث شواهد:
١ ـ عن جابر: رواه البخاري كتاب العمرة باب عمرة التنعيم (٣/ ٧٠٩) وباب متى يحل المعتمر (٣/ ٧٢٠) تعليقاً. ومسلم كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام (٢/ ٨٨٤) وأحمد (٣/ ٣٠٥) والنسائي كتاب المناسك باب إباحة فسخ الحج بعمرة (١٧٨/٥) والكبرى (٢/ ٣٦٦) والبيهقي في السنن كتاب الحج (٥/ ٤٧) والطبراني (٧/ ١٢٤) رقم (٦٥٧٢).
٢ ـ عن ابن عباس: رواه البخاري كتاب تقصير الصلاة باب كم أقام النبي ﷺ في حجته (٢/ ٦٥٨) وكتاب الحج باب قول الله [ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام] (٣/ ٥٠٦) وكتاب الشركة باب الشركة في الهدي والبدن (٥/ ١٦٣) وكتاب مناقب الأنصار باب أيام الجاهلية (٧/ ١٨٢) ومسلم كتاب الحج باب جواز العمرة في أشهر الحج (٢/ ٩١١) وأحمد (١/ ٢٥٢ و٢٥٣ و٢٩٠ و٣٧٠). والنسائي كتاب مناسك الحج باب إباحة فسخ الحج بعمرة (٥/ ١٨٠ ـ ١٨١) وباب الوقت الذي وافى به النبي ﷺ مكة (٥/ ٢٠١ ـ ٢٠٢) وفي الكبرى (٢/ ٣٦٨). وابن حبان كتاب الحج (٩/ ١٠٤) رقم (٣٧٩٤) والبغوي (٤/ ٤٦) والبيهقي في السنن كتاب الحج (٥/ ٧).
٣ ـ عن أبي سعيد: رواه مسلم كتاب الحج باب التقصير في العمرة (٢/ ٩١٤) وأحمد (٣/ ٥ و٧١ و٧٥) وابن حبان كتاب الحج (٩/ ١٠٣) رقم (٣٧٩٣) والبيهقي في السنن كتاب الحج (٥/ ٤٧).
٤ ـ عن أنس: رواه النسائي كتاب مناسك الحج باب كيف يفعل من أهلَّ بالحج والعمرة ولم يسق الهدي (٥/ ٢٢٥).
٥ ـ عن عائشة: رواه النسائي كتاب مناسك الحج باب إباحة فسخ الحج بعمرة (٥/ ١٧٧).

الحديث الثاني

أخبرنا الشيخ المسند كمال الدين أبو نصر عبد العزيز بن عبد المنعم بن الخضر بن شبل بن عبد الحارث قراءة عليه وأنا أسمع في يوم الجمعة سادس شعبان سنة (٦٦٩) بجامع دمشق، أخبرنا الحافظ أبو محمد القاسم بن الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر قراءة عليه في ربيع الآخر سنة (٥٩٦)، أخبرنا أبو الفضائل ناصر بن محمود بن علي القدسي الصائغ، وأبو القاسم نصر بن أحمد بن مقاتل السوسي قراءة عليهما، قالا: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن زهير المالكي، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن شجاع الربعي المالكي، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن عبيد الله القطان، حدثنا خيثمة، حدثنا العباس بن الوليد، حدثنا عقبة بن علقمة، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن عطية بن قيس، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ:

(إنِّي رأَيْتُ عمودَ الكتابِ انتُزِعَ مِنْ تَحتِ وسادَتِي، فنَظَرْتُ فإذا هوَ نورٌ ساطِعٌ عُمِدَ بهِ إلى الشَّامِ، ألا إنَّ الإيمانَ إذا وقَعَتِ الفِتَنُ بالشَّامِ)[1].

---

(١) الحديث صحيح:

ترجم له البخاري كتاب التعبير، باب عمود الفسطاط تحت وسادته (١٢/ ٤١٩).

قال في الفتح (١٢/ ٤٢٠) المعتمد أن البخاري أشار بهذه الترجمة إلى حديث جاء في طريق آخر، ثم ذكر الحديث ورواياته.

حديث ابن عمرو رواه الحاكم كتاب الفتن والملاحم (٤/ ٥٠٩) رقم (٨٥٥٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي في =

(مولده سنة ٥٨٩ وتوفي في شعبان سنة ٦٧٢).

= الدلائل (٦/٤٤٨) وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٦١): رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد في أحدها ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وقد توبع على هذا وبقية رجاله رجال الصحيح.

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أبي أمامة: رواه الطبراني (٨/١٧٠) رقم (٧٧١٤) والبيهقي في الدلائل (٦/٤٤٨) وقال في المجمع (١٠/٦١) فيه عفير بن معدان وهو مجمع على ضعفه.

٢ ـ عن أبي الدرداء: رواه أحمد (٥/١٩٩) وأبو نعيم في الحلية (٦/٩٨) والبيهقي في الدلائل (٦/٤٤٧). قال في المجمع (١٠/٦١) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح.

٣ ـ عن عمرو بن العاص: رواه أحمد (٤/١٩٨) قال في المجمع (١٠/٦٠): فيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف.

٤ ـ عن ابن حوالة: رواه الطبراني في الكبير كما في المجمع (١٠/٦١) ورجاله رجال الصحيح غير ابن رستم وهو ثقة.

٥ ـ عن عمر: رواه البيهقي في الدلائل (٦/٤٤٩).

الحديث الثالث

أخبرنا الإمام تقي الدين أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر التنوخي قراءة عليه وأنا أسمع في سنة (٦٦٩)، أخبرنا أبو طاهر بركات بن إبراهيم الخشوعي قراءة عليه، أخبرنا أبو محمد عبد الكريم بن حمزة بن الخضر السلمي، أخبرنا أبو الحسين طاهر بن أحمد بن علي بن محمود المحمودي العاني، أخبرنا أبو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن بنت الكاغدي، حدثنا أبو عمرو الحسن بن علي بن الحسن العطار، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن عمر بن بكير بن الحارث القيسي، حدثنا وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

(يُدْعَى نُوحٌ[1] يَوْمَ القِيامَةِ فيُقالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فيقولُ: نَعَم. فَيُدْعَى قَوْمُهُ فَيُقالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فيقولُونَ: ما أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ وما أَتَانَا مِنْ أَحَد. فَيُقالُ لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقولُ: محمدٌ وأمتُهُ. فَذَلِكَ قولُهُ: وكذَلِكَ جعلناكُمْ أُمَّةً

---

(١) العبرة بتحديد نوح عليه السلام أنه كان أول الرسل كما دل على ذلك الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان وأحمد والترمذي في حديث الشفاعة (... فيأتون نوحاً، فيقولون أنت أول الرسل إلى أهل الأرض) اهـ. وليس المخصوص بالسؤال ـ هل بلغت ـ هو نوح عليه السلام إنما هو عام في جميع المرسلين حيث سيقال لكلهم هل بلغت؟ فيقول: نعم. ويُشهد محمداً ﷺ وأمته كما جاء في الروايات الأخرى لهذا الحديث. وكما قال سبحانه ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ﴾[النحل: ٨٩]. وكما قال: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١].

وَسَطًا[1]. قَالَ: الوَسَطُ العَدْلُ)[2][3].

(مولده سنة ٥٨٩، توفي في صفر سنة ٦٧٢).

(١) الآية ١٤٣ من سورة البقرة.

(٢) الحديث له تتمة: (فيدعون فيشهدون له بالبلاغ ثم أشهد عليكم). كما جاء في بعض طرق الحديث.

(٣) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الأنبياء باب قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ ﴾ (٦/ ٤٢٧) وكتاب التفسير، سورة البقرة، باب ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (٨/ ٢١) وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة باب ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (١٣/ ٣٢٨) وأحمد (٣/ ٩ و٣٢ و٥٨). والترمذي كتاب تفسير القرآن، سورة البقرة (٥/ ٢٠٧) وقال: حديث حسن صحيح. والنسائي في الكبرى كتاب التفسير، سورة البقرة، باب قوله تعالى ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (٦/ ٢٩٢) وابن ماجه كتاب الزهد باب صفة أمة محمد ﷺ (٢/ ١٤٣٢) وابن حبان كتاب التاريخ (١٤/ ٣٩٧) رقم (٦٤٧٧) وكتاب مناقب الصحابة (١٦/ ١٩٩) رقم (٧٢١٦). والبيهقي في الشعب (١/ ٢٤٨) رقم (٢٦٤ و٢٦٥) وابن أبي شيبة كتاب الفضائل (٧/ ٤١٩).

الحديث الرابع

أخبرنا الفقيه سيف الدين أبو زكريا يحيى بن عبد الرحمن بن نجم بن عبد الوهاب الحنبلي قراءة عليه وأنا أسمع في يوم الجمعة عاشر شوال سنة (٦٦٩)، وأبو عبد الله محمد بن عبد المنعم القواس، والمؤمل بن محمد البالسي، وأبو عبد الله محمد بن أبي بكر العامري في التاريخ، وأبو العباس أحمد بن شيبان، وأبو بكر بن محمد الهروي، وأبو زكريا يحيى بن أبي منصور بن الصيرفي، وأبو الفرج عبد الرحمن بن سليمان البغدادي والشمس بن الزين، والكمال عبد الرحيم، وابن العسقلاني، وزينب بنت مكي، وست العرب.

قال الأل[1] وابن شيبان وزينب: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ. وقال الباقون وابن شيبان: أخبرنا زيد بن الحسن الكندي، زاد ابن الصيرفي فقال: وأبو محمد عبد العزيز بن معالي بن غنيمة بن منينا قراءة عليه، قالوا: أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن عبد الله الأنصاري، أخبرنا أبو إسحق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجي، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثني حميد، عن أنس:

---

(١) هكذا في المطبوعة وأظنه خطأ والصواب: المؤمل والله أعلم.

(أنَّ الرُّبَيِّعَ بنتَ النَّضْرِ عَمَّتَهُ لَطَمَتْ جارِيَةً فكَسَرَتْ سِنَّهَا، فَعَرَضُوا عَلَيْهِمُ الأَرْشَ[1] فَأَبُوا، فَطَلَبُوا العَفْوَ فَأَبُوا، فَأَتَوْا النَّبِيَ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بالقِصَاصِ[2]، فجاءَ أَخُوهَا أَنسُ بنُ النَّضْرِ فقالَ: يا رَسُولَ الله أتكسِرُ سنَّ الربيِّع؟! والذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ لا تَكْسِرُ سِنَّها[3]. قالَ: يا أَنَسُ كتابُ اللهِ القِصَاصُ[4]، فَعَفَا القَوْمُ[5]، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: إنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ)[6][7].

---

(١) أي الدية.

(٢) وهو كسر السن.

(٣) في رواية لأبي داود قال (والذي بعثك بالحق نبياً لا تكسر ثنيتها اليوم). قال في عون المعبود (٢١٧/١٢): لم يرد أنس الرد على النبي ﷺ والإنكار بحكمه وإنما قاله توقعاً ورجاء من فضله تعالى أن يرضي خصمها، ويلقي في قلبه أن يعفو عنها ابتغاء مرضاته، ولذلك قال النبي ﷺ حين رضي القوم بالأرش ما قال.

(٤) المراد قوله تعالى: ﴿ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ ﴾ [المائدة: ٤٥].

(٥) في رواية لأبي داود فرضوا بأرش أخذوه.

(٦) معنى لأبره: أي لجعله بارّاً صادقاً في يمينه. قال النووي: لا يحنثه لكرامته عليه (شرح النووي ١١/١٦٣). و(النسائي ٨/٨٢). وقال في النهاية (١/١١٧) أبرّه أي: صدقه.

(٧) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الصلح باب الصلح في الدية (٥/٣٦٠) وكتاب الجهاد باب قول الله ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ . . . ﴾ (٦/٢٦) وكتاب التفسير، سورة البقرة، باب ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ﴾ (٨/٢٥ و٢٦) وسورة المائدة، باب الجروح قصاص (٨/١٢٤) وكتاب الديات باب السن بالسن (١٢/٢٣٣) الفتح. ومسلم كتاب القسامة باب إثبات القصاص في الأسنان (٣/١٣٠٢) وأبو داود كتاب الديات باب القصاص في السن (١٢/٢١٦ و٢١٧) عون المعبود. والنسائي كتاب القسامة (٨/٢٦ ـ ٢٨) وابن ماجه كتاب الديات باب القصاص في السن (٢/٨٨٤ ـ ٨٨٥). وأحمد (٣/١٢٨ و١٦٧ و٢٨٤). وابن حبان كتاب التاريخ (١٤/٤١٥) رقم (٦٤٩١) والبغوي (٥/٣٨٤ و٣٨٥) والبيهقي في السنن كتاب =

. . . .

= الجراح (٨/ ٤٦ و١١٣) والطبراني في الكبير (١/ ٢٦٤) رقم (٦٧٨) و(٢٤/ ٢٦٢) رقم (٦٦٤).

وقوله (إن من عباد الله . . .) قد جاء من روايات أخرى:

١ ـ عن أنس: رواه أحمد (٣/ ١٤٥) والترمذي كتاب المناقب باب مناقب البراء بن مالك (٥/ ٦٩٣) وقال: حديث صحيح حسن. وابن حبان كتاب التاريخ (١٤/ ٤١٤) رقم (٦٤٩٠) والبغوي في شرح السنة (٧/ ٢٥٥) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٧ و٣٥٠) والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٣١) رقم (١٠٤٨٢ و١٠٤٨٣) وقال في المجمع (١٠/ ٢٦٧) رواه الطبراني في الأوسط ورواه البزار.

٢ ـ عن حارثة بن وهب: رواه البخاري كتاب الأدب باب الكبر (١٠/ ٥٠٤) وكتاب الأيمان باب قول الله ﴿وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ (١١/ ٥٥٠) الفتح. ومسلم كتاب الجنة باب النار يدخلها الجبارون (٤/ ٢١٩٠) والترمذي كتاب صفة جهنم باب (١٣) (٤/ ٧١٧) وابن ماجة كتاب الزهد باب من لا يؤبه له (٢/ ١٣٧٨). وأحمد (٤/ ٣٠٦) والبيهقي في الشعب (٧/ ٣٣٢) رقم (١٠٤٨٤).

٣ ـ عن ابن مسعود: رواه البزار كما في المجمع (١٠/ ٢٦٧) وقال: رجاله رجال الصحيح غير جارية وثقه ابن حبان على ضعفه.

٤ ـ عن أبي هريرة: رواه مسلم كتاب البر باب فضل الضعفاء (٤/ ٢٠٢٤) وكتاب الجنة باب النار يدخلها الجبارون (٤/ ٢١٩١) وابن حبان كتاب التاريخ (١٤/ ٤٠٣) رقم (٦٤٨٣) والحاكم كتاب الرقاق (٤/ ٣٢٨) رقم (٧٩٣٢) وقال: صحيح الإسناد وأظن مسلماً أخرجه من حديث حفص بن عبد الله بن أنس. ووافقه الذهبي. ورواه البغوي في شرح السنة (٧/ ٣٠٧) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٧) والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٢٦٨).

٥ ـ عن حذيفة: رواه أحمد (٥/ ٤٠٧).

٦ ـ عن معاذ: رواه ابن ماجه كتاب الزهد باب من لا يؤبه له (٢/ ١٣٧٨).

٧ ـ عن زيد بن ثابت: رواه الطبراني في الكبير (٥/ ١٥٦) رقم (٤٩٣١) قال في المجمع (١٠/ ٢٦٨) اسناده حسن.

٨ ـ عن ثوبان: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٢٦٧).

٩ ـ عن جبير بن مطعم: رواه وكيع في الزهد (١/ ٣٨٣) رقم (١٤٦).

أخرجه البخاري عن الأنصاري.

(مولده سنة ٥٩٢ وتوفي في شوال سنة ٦٧٢).

= ١٠ ـ عن قتادة مرسلاً: رواه عبد الرزاق (١١/٣٠٩).

الحديث الخامس

أخبرنا الحاج المسند أبو محمد أبو بكر بن محمد بن أبي بكر بن عبد الواسع الهروي في رابع ربيع الأول سنة (٦٦٨) والمذكورون بسندهم إلى الأنصاري، قال: حدثني حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

(انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً[١]. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنْصُرُهُ مَظْلوماً، فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِماً؟ قَالَ: تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ)[٢].

---

(١) ذكر مسلم في روايته عن جابر سبباً لهذا الحديث يستفاد منه زمن وقوعه: قال جابر: اقتتل غلامان غلام من المهاجرين، وغلام من الأنصار، فنادى المهاجر أو المهاجرون: يا للمهاجرين، ونادى الأنصاري: يا للأنصار، فخرج رسول الله ﷺ فقال: ما هذا؟! دعوى أهل الجاهلية؟! قالوا: لا يا رسول الله، إلا أن الغلامين اقتتلا، فسكع أحدهما الآخر. قال: فلا بأس، ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً. . . .

(٢) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب المظالم باب أعِنْ أخاك ظالماً أو مظلوماً (٥/ ١١٧ و١١٨) وكتاب الإكراه باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف القتل (١٢/ ٣٣٨) الفتح. وأحمد (٣/ ٩٩ و٢٠١). والترمذي كتاب الفتن باب (٦٨) (٤/ ٥٢٣). وابن حبان كتاب الغصب (١١/ ٥٧١ و٥٧٢) رقم (٥١٦٧ و٥١٦٨) والبغوي في شرح السنة (٦/ ٤٨٨) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٩٤) و(١٠/ ٤٠٥) والبيهقي في السنن كتاب الغصب (٦/ ١٥٦) وكتاب آداب القاضي (١٠/ ١٥٣) وفي الشعب (٦/ ١٠١) رقم (٧٦٠٦). والخرائطي في المساوىء (ص ٢٩٠) رقم (٦٦٣). والطبراني في الصغير (١/ ٢٠٨). =

أخرجه البخاري عن عثمان بن أبي شيبة عن هشيم. وأخرجه الترمذي عن محمد بن حاتم عن الأنصاري ـ كما أخرجناه ـ وقال: حسن صحيح.

وأخبرنا به الشيخ شمس الدين بن أبي عمر قراءة عليه، أخبرنا أبو اليمن الكندي (فذكره).

(مولده سنة ٥٩٤ وتوفي في رجب سنة ٦٧٣).

= وللحديث شواهد:

١ ـ عن جابر: رواه مسلم كتاب البر باب نصر الرجل الأخ ظالماً أو مظلوماً (٤/١٩٩٨) وأحمد (٣/٣٢٤) والدارمي كتاب الرقاق باب أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً (٢/٤٠١) والبغوي في شرح السنة (٦/٤٨٨) والخرائطي في المساوىء (ص ٢٩١) رقم (٦٦٤).

٢ ـ عن ابن عمر: رواه ابن حبان كتاب الغصب (١١/٥٧١) رقم (٥١٦٦).

٣ ـ عن عائشة: رواه الطبراني في الأوسط من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وفيها ضعف (المجمع ٧/٢٦٧).

الحديث السادس

أخبرنا الشيخ المسند زين الدين أبو العباس المؤمل بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن منصور بن المؤمل البالسي قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٦٦٩)، والمذكورون بسندهم إلى الأنصاري قال: حدثني سليمان التيمي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

(مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)[1].

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٢٤٣) ومسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٠) وأحمد (٣/ ٩٨ و١١٣ و١١٦ و١٦٦ و١٦٧ و١٧٦ و٢٠٣ و٢٠٩ و٢٢٣ و٢٧٨ و٢٨٠) والترمذي كتاب العلم باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٥/ ٣٦) والنسائي في الكبرى كتاب العلم باب من كذب على رسول الله ﷺ (٣/ ٤٥٨) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٣) والدارمي في المقدمة باب اتقاء الحديث والتثبت فيه (١/ ٨٨ ـ ٨٩) وابن حبان في المقدمة (١/ ٢١٤) رقم (٣١) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٣) و(١٠/ ٢١٨) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٣) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٤ ـ ٤٦) والبزار كما في المجمع (١/ ١٥٠) وقال: فيه عائذ بن شريح وهو ضعيف والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٣٨٣). وقال: فيه من لم أعرفهم.

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أبي هريرة: رواه البخاري كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٢٤٤) وكتاب الأدب باب فيمن سمى بأسماء الأنبياء (١٠/ ٥٩٤) ومسلم في =

. . . .

= المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٠) وأحمد (٢/ ٣٢١ و٤١٠ و٤١٣ و٤٦٩ و٥١٩) والنسائي في الكبرى كتاب العلم باب من كذب على رسول الله ﷺ (٣/ ٤٥٨) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب (١/ ١٤) والبوصيري في الزوائد (١/ ٥١) وابن حبان في المقدمة (١/ ٢١٠) رقم (٢٨) وكتاب التاريخ (١٤/ ١٤٧) رقم (٦٢٥٤) والحاكم في المستدرك كتاب العلم (١/ ١٠٣) رقم (٣٤٩ و٣٥٠) وفي المدخل إلى الصحيح (٩١) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) والبيهقي في السنن كتاب آداب القاضي (١٠/ ١٩٩) والحميدي في المسند (٢/ ٤٩٢) رقم (١١٦٦) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (١٥) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤١ ـ ٤٣) والبزار كما في المجمع (١/ ١٥٣). وقال: فيه عبد الرزاق بن عمر ضعيف لم يوثقه أحد.

٢ ـ عن أبي سعيد الخدري: رواه مسلم كتاب الزهد باب التثبت في الحديث (٤/ ٢٢٩٨ و٢٢٩٩) وأحمد (٣/ ١٣ و٣٩ و٤٤ و٤٦ و٥٦) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب (١/ ١٤) والبوصيري في الزوائد (١/ ٥١) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٦ ـ ٤٧).

٣ ـ عن ابن مسعود: رواه أحمد (١/ ٣٨٩ و٤٠١ و٤٠٥ و٤٥٤) والترمذي كتاب الفتن باب (٧٠) (٤/ ٥٢٤) وكتاب العلم باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٥/ ٣٥) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٣) وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٤٧) والبيهقي في الشعب (٦/ ٨٤) رقم (٧٥٥٧) والطبراني (١٠/ ٩٦ و١٥٩) رقم (١٠٠٧٤ و١٠٣١٥) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٣) والشاشي في المسند (١/ ٣٢١ ـ ٣٢٣) رقم (٢٨٤ ـ ٢٨٩) و(٢/ ٨٠ و١١٦ ـ ١١٨ و١٢٠ و٢١٢ و٢١٣) رقم (٥٩٨ و٦٤٢ ـ ٦٤٧ و٦٥٠ و٧٧٩ و٧٨٠). والحاكم في المدخل إلى الصحيح (٩٨ و٩٩) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٥ ـ ٣٦) والبزار كما في المجمع (١/ ١٤٩). وقال: رجاله رجال الصحيح.

٤ ـ عن ابن عباس: رواه أحمد (١/ ٢٩٣) والترمذي كتاب التفسير باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه (٥/ ١٩٩) والدارمي في المقدمة باب اتقاء الحديث والتثبت =

. . . .

= فيه (١/ ٨٨) والطبراني (١٢/ ٢٨ و٢٩) رقم (١٢٣٩٣ و١٢٣٩٤). وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٤٧). قال الهيثمي: فيه عبد الأعلى بن عامر والأكثر على تضعيفه (المجمع ١/ ١٥١).

٥ ـ عن ابن عمر: رواه أحمد (٢/ ٢٢ و١٠٣ و١٤٤) وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٣٨) والحاكم في المدخل (٩١ ـ ٩٢) والطبراني (١٢/ ٢٢٦) رقم (١٣١٥٣ و١٣١٥٤) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٣٨ ـ ٣٩) والطبراني في الأوسط والبزار كما في المجمع (١/ ١٤٨ و١٤٩). وقال: رجاله موثوقون.

٦ ـ عن أبي عبيدة: رواه الطبراني كما قال السيوطي (الفتح الكبير ٣/ ٢٣٥) و(فيض القدير ٦/ ٢٧٩) ورواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٥).

٧ ـ عن أبي موسى الأشعري: رواه الطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع (١/ ١٥١) وقال: فيه خالد بن نافع الأشعري ضعفه أبو زرعة وغيره ا. هـ. وانظر (الفتح الكبير ٣/ ٣٥).

٨ ـ عن أبي ميمون: رواه الطبراني في الأوسط (الفتح الكبير ٣/ ٢٣٥) و(فيض القدير ٦/ ٢٧٩). قال في المجمع (١/ ١٥٣): إسناده حسن إن شاء الله.

٩ ـ عن أبي رمثة (رفاعة السهمي). رواه الدارقطني في الأفراد كما في الفتح الكبير (٣/ ٣٢٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩) ورواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٢).

١٠ ـ عن ابن الزبير: رواه الحاكم في المدخل (١٠٩) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٢٩ و٤٩) والدارقطني في الأفراد كما في الفتح الكبير (٣/ ٣٢٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

١١ ـ عن أبي رافع: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٢) والدارقطني في الأفراد (الفتح الكبير ٣/ ٣٢٥) و(فيض القدير ٦/ ٢٧٩).

١٢ ـ عن أم أيمن: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٤) والدارقطني في الأفراد (الفتح الكبير ٣/ ٣٢٥) و(فيض القدير ٦/ ٢٧٩).

١٣ ـ عن أبي أمامة الباهلي: رواه الحاكم في المدخل (٩٦) والطبراني (٨/ ١٣١)

. . . .

= رقم (٧٥٩٩) قال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب وهو مختلف فيه (المجمع ١/ ١٥٢). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٠ ـ ٥١) والخطيب في التاريخ كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥).

١٤ ـ عن أبي بكر الصديق: رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٧٨) رقم (١٦٢٩) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٢٩ ـ ٣٠) وأبو يعلى والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ١٤٧) وقال: فيه جارية بن هرم وهو متروك الحديث ا. هـ. وورواه ابن صاعد في طرقه (الفتح الكبير ٣/ ٢٣٥).

١٥ ـ عن أسامة بن زيد: رواه البيهقي في الدلائل (٦/ ٢٤٥) والطبراني (١/ ١٧١) رقم (٤٢٦) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٨) وابن عدي في الكامل. كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

١٦ ـ عن أبي قتادة الأنصاري: رواه أحمد (٥/ ٢٩٧) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب (١/ ١٤) والبوصيري في الزوائد (١/ ٥٢) والدارمي في المقدمة باب اتقاء الحديث والتثبت فيه (١/ ٨٩) والحاكم كتاب العلم (١/ ١١٢) رقم (٣٨٠) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٣) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٩) وابن عدي في الكامل. كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

١٧ ـ عن أبي ذر: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٩).

١٨ ـ عن أبي موسى الغافقي: رواه الطبراني (١٩/ ٢٩٦) رقم (٦٥٧) والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٦٧٠) رقم (١٠٤٩) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥١).

١٩ ـ عن أبي كبشة: رواه العقيلي في الضعفاء كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٨٠).

٢٠ ـ عن أوس بن أويس الثقفي: رواه الطبراني (١/ ٢١٧) رقم (٥٩١) قال الهيثمي: إسناده جيد (المجمع ١/ ١٥٣). والخرائطي في المساويء (١٢٣) رقم (٢٦٠) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٠).

٢١ ـ عن البراء بن عازب: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ١٥١) وقال: فيه موسى بن عمران متروك شيعي. وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٣). =

. . . .

= ٢٢ ـ عن بريدة: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٢٨ ـ ٢٩ و٤٩) وابن عدي في الكامل. كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٢٣ ـ عن جابر بن عبد الله: رواه أحمد (٣/ ٣٠٣) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٣) والدارمي في المقدمة باب اتقاء الحديث والتثبت فيه (١/ ٨٨) والحاكم في المدخل (٩٤) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٠) وأبو يعلى كما في المجمع (٨/ ١٥٢). وقال: فيه عمران القطان وثقه ابن حبان وضعفه غيره.

٢٤ و٢٥ ـ عن حذيفة بن أسيد وحذيفة بن اليمان: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٠) وابن صاعد في طرقه كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) و(فيض القدير ٦/ ٢٧٩) عنهما. ورواه الحاكم في المدخل (١٠٠) عن حذيفة بن اليمان.

٢٦ ـ عن خالد بن عرفطة: رواه أحمد (٥/ ٢٩٢) والحاكم في المستدرك كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٢٨٠ ـ ٢٨١) رقم (٥٢٢٢). والطبراني (٤/ ١٨٩) رقم (٤١٠٠) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٣) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٢) وأبو يعلى والبزار كما في المجمع (١/ ١٤٨). وقال: فيه مسلم مولى خالد بن عرفطه لم يرو عنه إلا خالد بن سلمة.

٢٧ ـ عن جندع بن عمرو: رواه أبو نعيم في المعرفة كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٢٨ ـ عن رافع بن خديج: رواه الطبراني (٤/ ٢٦٨) رقم (٤٣٧٧) قال الهيثمي: فيه رفاعة بن الهدير ضعفه ابن حبان وغيره (المجمع ١/ ١٥٣). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٤) وابن عساكر كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٢٩ ـ عن الزبير بن العوام: رواه البخاري كتاب العلم باب أثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٢٤٢) وأحمد (١/ ١٦٥ و١٦٧) وأبو داود كتاب العلم باب في التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ (١٠/ ٥٩ ـ ٦٠) والنسائي في الكبرى كتاب العلم باب من كذب على رسول الله ﷺ (٣/ ٤٥٧) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب (١/ ١٤) والدارمي في المقدمة باب اتقاء الحديث والتثبت فيه (١/ ٨٨) =

. . . .

= والحاكم في المستدرك كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٣٦٢) رقم (٥٥٥٧) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٣) والشاشي في المسند (١/ ٩٦ ـ ١٠١) رقم (٣٣ ـ ٤٢) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٣ ـ ٣٤).

٣٠ ـ عن زيد بن أرقم: رواه أحمد (٤/ ٣٦٧) والحاكم كتاب الإيمان (١/ ٧٧) رقم (٢٥٨) والطبراني (٥/ ١٨٠ و١٨١ و١٩١) رقم (٥٠١٧ ـ ٥٠٢١ و٥٠٥٥). وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٥) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٣) والبزار كما في المجمع (١/ ١٤٩). وقال: رجاله رجال الصحيح. ورواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ١٥١) وقال: موسى بن عمران الحضرمي متروك شيعي.

٣١ ـ عن سفينة: رواه ابن عدي في الكامل. كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٣٢ ـ عن سعد بن المدحاس: رواه الطبراني (٦/ ٥٧) رقم (٥٥٠٢) وأبو نعيم في المعرفة كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٣٣ ـ عن سلمة بن الأكوع: رواه البخاري كتاب العلم باب أثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٢٤٣) وأحمد (٤/ ٤٧) والبغوي (١/ ٢٠٩) والطبراني (٧/ ٢٩) رقم (٦٢٨٠) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٣).

٣٤ ـ عن السائب بن يزيد: رواه الطبراني (٧/ ١٥٦) رقم (٦٦٧٩) وقال الهيثمي: رجاله موثوقون (المجمع ١/ ١٥٢). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٨).

٣٥ ـ عن سلمان بن خالد الخزاعي: رواه الطبراني (٦/ ٢٧٧) رقم (٦٢١٥).

٣٦ ـ عن سلمان الفارسي: رواه الطبراني (٦/ ٢٦٢) رقم (٦١٦٣) قال الهيثمي: إسناده من قبل هلال الوزان لم أجد من ذكرهم المجمع (١/ ١٥٢). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٨) والخطيب في التاريخ كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٣٧ ـ عن سعد بن أبي وقاص: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٤) وابن صاعد في طرقه كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٣٨ ـ عن سعيد بن زيد: رواه الحاكم في المدخل (٩٣) والشاشي (١/ ٢٤٥ =

. . . .

= و٢٥٠) رقم (٢٠٦ و٢١٥ و٢١٦). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٤) والبزار وأبو يعلى كما في المجمع (١/ ١٤٨). وقال: له عندهما إسنادان أحدهما رجاله موثوقون.

٣٩ ـ عن صهيب: رواه الحاكم في المستدرك كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٤٠١) رقم (٥٧١٢) وضعفه الذهبي. ورواه الطبراني (٨/ ٣٥) رقم (٧٣٠٢) قال الهيثمي: فيه عمرو بن دينار قهرمان متروك الحديث (المجمع ١/ ١٥٢) والشاشي (٢/ ٣٨٦) رقم (٩٨٦ و٩٨٧) وعبد الرزاق (٦/ ١٨٦) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٦ ـ ٣٧).

٤٠ ـ عن طارق بن أشيم (والد أبي مالك الأشجعي): رواه الطبراني (٨/ ٣١٦) رقم (٨١٨١) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٢) والبزار كما في المجمع (١/ ١٥٢). وقال: فيه خلف بن خليفة وثقه يحيى وغيره وضعفه بعضهم.

٤١ ـ عن طلحة بن عبيد الله: رواه الطبراني (١/ ١١٤) رقم (٢٠٤) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٣) وأبو يعلى كما في المجمع (١/ ١٤٨). وقال: إسناده حسن.

٤٢ ـ عن عقبة بن عامر: رواه أحمد (٤/ ١٥٦ و٢٠١) وابن حبان كتاب الطهارة (٣/ ٣٢٩) رقم (١٠٥٢) وكتاب الصلاة (٦/ ٢٩٥) رقم (٢٥٥٥) وكتاب اللباس (١٢/ ٢٥٢) رقم (٥٤٣٦). والبيهقي في السنن كتاب صلاة الخوف (٣/ ٣٩٠) والطبراني (١٧/ ٣٠١ و٣٠٥ و٣٢٧) رقم (٨٣٢ و٨٤٣ و٩٠٤) و(١٩/ ٢٩٦) رقم (٦٥٧ و٦٥٨) والحاكم في المدخل (١٠٦) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٧ ـ ٣٨) والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٦٧١) رقم (١٠٥٠) والبزار وأبو يعلى والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ١٤٩) و(٥/ ١٤٥). وقال: رجالهم ثقات.

٤٣ ـ عن عتبة بن غزوان: رواه الطبراني (١٧/ ١١٧) رقم (٢٨٨) والحاكم في المستدرك كتاب معرفة الصحابة (٣/ ٢٦٢) رقم (٥١٤١). قال الهيثمي: فيه محمد بن زكريا الغلابي وثقه ابن حبان وقال الدارقطني: يضع الحديث (المجمع ١/ ١٥٢).

٤٤ ـ عن العرس بن عميرة: رواه الطبراني (١٧/ ١٣٩) رقم (٣٤٦) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٣). قال الهيثمي: فيه أحمد بن علي الأفطح عن =

. . . .

= يحيى بن زهدم قال ابن عدي: لا أدري البلاء منه أو من شيخه (المجمع ١/ ١٥٢).

٤٥ ـ عن عمار بن يسار: رواه الطبراني كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩) والمجمع (١/ ١٥١). قال الهيثمي: فيه علي بن الحزور ضعفه البخاري وغيره.

٤٦ ـ عن عمران بن حصين: رواه الطبراني (١٨/ ١٨٧) رقم (٤٤٢) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤١).

٤٧ ـ عن عمرو بن حريث: رواه الطبراني كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩) والمجمع (١/ ١٥١). قال الهيثمي: فيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

٤٨ ـ عن عمرو بن عبسه: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٩) والطبراني كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩) والمجمع (١/ ١٥١). قال الهيثمي: اسناده حسن.

٤٩ ـ عن عمرو بن مرة الجهني: رواه الطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع (١/ ١٥١). قال الهيثمي: فيه الهيثم بن عدي قال البخاري وغيره: كذاب.

٥٠ ـ عن عبد الله بن الحارث: رواه البيهقي في الدلائل (٦/ ٢٨٥).

٥١ ـ عن عائشة: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٤) وابن عساكر كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٥٢ ـ عن عمر بن الخطاب: رواه أحمد (١/ ٤٧) وابن الجوزي (١/ ٣٠) وأبو يعلى والبزار كما في المجمع (١/ ١٤٨ و١٥٠) وقال: فيه دجين بن ثابت وهو ضعيف ليس بشيء ا. هـ. وابن صاعد في طرقه كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٥٣ ـ عن عثمان بن عفان: رواه الحاكم في المدخل (٩٢) وأحمد وأبو يعلى والبزار كما في المجمع (١/ ١٤٨) وقال: رجاله رجال الصحيح ا. هـ. وابن الجوزي (١/ ٣١) وأبو مسعود بن الفرات في جزئه كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٥٤ ـ عن علي بن أبي طالب: رواه البخاري كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي ﷺ (١/ ٢٤١) ومسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ٩)

. . . .

= وأحمد (١/ ٨٣ و١٢٣ و١٥٠) والترمذي كتاب العلم باب ما جاء في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ (٥/ ٣٥) والنسائي في الكبرى كتاب العلم باب من كذب على رسول الله ﷺ (٣/ ٤٥٧) وابن ماجه في المقدمة باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٣) والحاكم في المستدرك كتاب قسم الفيء (٢/ ١٣٨) رقم (٢٦١٤) وكتاب الأيمان والنذور (٤/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩) رقم (٧٨١٩) وفي المدخل (١٠٠ و١٠٥) والبغوي (١/ ٢٠٨) وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١١٩) والبيهقي في الشعب (٤/ ٢١١ ـ ٢١٢) رقم (٤٨٢٦) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) والطبراني في الصغير (٢/ ٥٥) قال الهيثمي: فيه الربيع بن بدر وقد اجمعوا على ضعفه (المجمع ١/ ١٤٨). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٢).

٥٥ ـ عن عبد الله بن عمرو: رواه البخاري كتاب الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/ ٥٧٢) وأحمد (٢/ ١٥٩ و١٧١ و٢٠٢ و٢١٤) والترمذي كتاب العلم باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٥/ ٤٠) والدارمي في المقدمة باب البلاغ عن رسول الله ﷺ وتعليم السنن (١/ ١٤٥ ـ ١٤٦) وابن حبان كتاب التاريخ (١٤/ ١٤٩) رقم (٦٢٥٦) وعبد الرزاق (١٠/ ٣١٢) والبيهقي في السنن كتاب الشهادات (١٠/ ٣٧٤) والحاكم في المدخل (١٠٢ و١٠٤) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (١٤ و١٥) وفي الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٦٢) رقم (١٣٨٨) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٣) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٠ ـ ٤١) والطبراني في الكبير كما في المجمع (١/ ١٥٧) وقال: فيه إسحاق بن يحيى وهو متروك ا. هـ. وفي الأوسط كما في المجمع (١/ ١٥٠) وقال: فيه عطاء بن السائب وقد اختلط ا. هـ. وفي الصغير (١/ ١٦٦).

٥٦ ـ عن عبد الله بن زغب: رواه أبو نعيم في المعرفة كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٨٠).

٥٧ ـ عن عبد الله بن أبي أوفى: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٠) وابن قانع كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٨٠).

٥٨ ـ عن عفان بن حبيب: رواه ابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٣) وعزاه السيوطي في الجامع الصغير إلى الحاكم في المدخل (الفتح الكبير ٣/ ٢٣٥)

. . . .

= وفيض القدير (٦/ ٢٨٠) ولم أجده في المدخل إلى الصحيح ولعله قصد المدخل إلى كتاب الإكليل للحاكم.

٥٩ ـ عن عمرو بن شرحبيل مرسلاً: رواه الحاكم في المدخل (١٠١).

٦٠ ـ عن غزوان: رواه العقيلي في الضعفاء كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٨٠).

٦١ ـ عن قيس بن سعد بن عبادة: رواه أحمد (٣/ ٤٢٢) قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة ورجل لم يسم (المجمع ١/ ١٤٩). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٩ ـ ٥٠) وأبو يعلى كما في المجمع (٥/ ٧٣). وقال: فيه راو لم يسم.

٦٢ ـ عن معاوية: رواه أحمد (٤/ ١٠٠) والطبراني (١٩/ ٣٧٤ و٣٩٣) رقم (٨٧٩ و٩٢٢). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤٧ ـ ٤٨). قال الهيثمي: رجاله ثقات (المجمع ١/ ١٤٨).

٦٣ ـ عن المغيرة بن شعبة: رواه البخاري كتاب الجنائز باب ما يكره من النياحة على الميت (٣/ ١٩١) ومسلم في المقدمة باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ (١/ ١٠) وأحمد (٤/ ٢٤٥ و٢٥٢) والبغوي (١/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩) والبيهقي في السنن كتاب الجنائز (٤/ ١٢٠) وفي الشعب (٤/ ٢١٢) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٥) والطبراني (٢٠/ ٤٠٨ و٤٤٤) رقم (٩٧٤ و٩٧٥ و١٠٨٤) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٤١).

٦٤ ـ عن معاذ بن جبل: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ١٥١) وقال: رجاله رجال الصحيح ا. هـ. وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٣٧).

٦٥ ـ عن نبيط بن شريط: رواه الطبراني في الصغير (١/ ٣٠) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٢ ـ ٥٣). قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير وشيخه أحمد بن إسحاق كذبه صاحب الميزان وبقية إسناده لم أر من ذكر أحداً منهم إلا الصحابي (المجمع ١/ ١٥١).

٦٦ ـ عن واثلة بن الأسقع: رواه أحمد (٤/ ١٠٧) والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٣٥) رقم (١٣٢٣ و١٣٢٤) وابن الجوزي (١/ ٤٩).

٦٧ ـ عن يعلى بن مرة: رواه الدارمي في المقدمة باب اتقاء الحديث والتثبت فيه (١/ ٨٨) والطبراني (٢٢/ ٢٦٣) رقم (٦٧٥) قال الهيثمي: فيه عمر بن عبد الله بن

رواه البخاري ومسلم بمعناه من رواية عبد العزيز بن صهيب عن أنس.
(مولده سنة ٦٠٢ وقيل ثلاث وتوفي في رجب سنة ٦٧٧).

= يعلى وهو متروك (المجمع ١/ ١٥٢). وابن الجوزي (١/ ٥٣) وابن حجر في الإمتاع بالأربعين المتباينة (٢٦٠) رقم (٣٩).

٦٨ ـ عن يزيد بن أسد: رواه ابن الجوزي (١/ ٥٣) وابن عساكر كما في الفتح الكبير (٣/ ٢٣٥) وفيض القدير (٦/ ٢٧٩).

٦٩ ـ عن أبي قرصافة (حنذره بن حيشنة): رواه الطبراني (١٨/٣) رقم (٢٥١٦) قال الهيثمي: إسناده لم أر من ترجمهم (المجمع ١/ ١٥٣). وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥١ ـ ٥٢).

٧٠ ـ عن ربعي بن خراش: رواه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٦٩).

٧١ ـ عن رجل من أسلم (صحابي): رواه الطبراني (٦/ ٢٧٧) رقم (٦٢١٥) وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١/ ٥٣ ـ ٥٤). قال الهيثمي: فيه أبو حمزة الثمالي وهو ضعيف واهي الحديث (المجمع ١/ ١٥٠).

٧٢ ـ عن رجل آخر من الصحابة: رواه أحمد (٥/ ٤١٢) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تعمد الكذب على النبي ﷺ (٦/ ٢٠٤) وابن الجوزي (١/ ٥٤).

الحديث السابع

أخبرنا الشيخ العدل رشيد الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر محمد بن محمد بن سليمان العامري قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٦٦٩)، والمذكورون بسندهم إلى الأنصاري، حدثني التيمي، حدثنا أنس بن مالك قال:

(عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلانِ، فَشَمَّتَ[1] ـ أَوْ فَسَمَّتَ ـ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ ـ أَوْ فَسَمَّتَهُ وَلَمْ يُسَمِّتِ الآخَرَ ـ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! عَطَسَ عِنْدَكَ رَجُلانِ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ تُشَمِّتِ الآخَرَ؟! ـ أَوْ فَسَمَّتَهُ وَلَمْ تُسَمِّتِ الآخَرَ ـ فَقَالَ: إنَّ هَذَا حَمِدَ الله فَشَمَّتُّهُ، وإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلَمْ أُشَمِّتْهُ)[2].

---

(١) قال النووي: يقال: شمت بالشين المعجمة والمهملة لغتان مشهورتان، والمعجمة أفصح. قال ثعلب: معناه بالمعجمة: أبعد الله عنك الشماتة، وبالمهملة: هو من السمت وهو القصد والهدى (شرح النووي ١٨/ ١٢٠).

(٢) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الأدب باب الحمد للعاطس (١٠/ ٦١٥) وباب لا يُشمت العاطس إذا لم يحمد الله (١٠/ ٦٢٥). ومسلم كتاب الزهد باب تشميت العاطس (٤/ ٢٢٩٢). وأحمد (٣/ ١٠٠ و١٧٦) وأبو داود كتاب الأدب باب فيمن يعطس ولا يحمد الله (١٣/ ٢٥٨) والترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس (٥/ ٨٤) والنسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة باب ما يقول إذا عطس (٦/ ٦٤) وابن ماجه كتاب الأدب باب تشميت العاطس (٢/ ١٢٢٣) والدارمي كتاب الاستئذان باب إذا لم يحمد الله لا يشمته (٢/ ٣٦٨) وابن حبان كتاب البر والإحسان (٢/ ٣٦٣ و٣٦٤) رقم (٦٠٠ و٦٠١) والبغوي (٦/ ٣٧٠) وعبد الرزاق (١٠/ ٤٥٢) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٤) و(٨/ ١٧٢) والبخاري في الأدب المفرد =

رواه البخاري عن محمد بن كثير عن سفيان الثوري. ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن حفص بن غياث كلاهما عن التيمي.

(توفي في ذي الحجة سنة ٦٨٢).

= باب إذا لم يحمد الله لا يشمت (ص ١٣٦) والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٥) رقم (٩٣٢٩) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تشميت العاطس (٦/ ١٦٧) والحميدي في المسند (٢/ ٥٠٨) رقم (١٢٠٨).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أبي هريرة: رواه أحمد (٢/ ٣٢٨) والترمذي كتاب الأدب باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس (٥/ ٨٤) والحاكم كتاب الأدب (٤/ ٢٦٥) رقم (٧٦٨٩) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وابن حبان كتاب البر والإحسان (٢/ ٣٦٥) رقم (٦٠٢) والبخاري في الأدب المفرد باب تشميت من سمع العطسة (ص ١٣٦) وباب كيف إذا لم يحمد الله لا يشمت (ص ١٣٦) والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٦) رقم (٩٣٣٢) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تشميت العاطس (٦/ ١٦٨).

٢ ـ عن أبي موسى: رواه مسلم كتاب الزهد باب تشميت العاطس (٤/ ٢٢٩٢) وأحمد (٤/ ٤١٢) والحاكم كتاب الأدب (٤/ ٢٦٥) رقم (٧٦٩٠) والبخاري في الأدب المفرد باب تشميت الرجل المرأة (ص ١٣٧) والبغوي (٦/ ٣٧٠) والبيهقي في الشعب (٧/ ٢٦) رقم (٩٣٣٠ و٩٣٣١) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب في تشميت العاطس (٦/ ١٦٨).

٣ ـ عن ابن عمر موقوفاً: رواه البغوي (٦/ ٣٧١) والبخاري في الأدب المفرد باب من قال يرحمك الله إن كنت حمدت الله (ص ١٣٦) وضعفه الألباني في ضعيف الأدب المفرد (ص ٨٧) رقم (١٤٩/ ٩٣٦) وقال ضعيف الإسناد موقوف.

وأحاديث الأمر بحمد الله عند العطاس وتشميت العاطس الحامد أحاديث كثيرة صحيحة.

الحديث الثامن

أخبرنا الإمام العالم الزاهد كمال الدين أبو زكريا يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن رافع بن علي الحراني (ابن الصيرفي) قراءة عليه في شوال سنة (٦٦٨)، أخبرنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن بركة ابن الديبقي قراءة عليه وأنا أسمع، أخبرنا أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن عبد الواحد بن الحسن القزاز قراءة عليه في حادي عشرين جمادى الأولى سنة (٥٣٤)، أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن عمر بن المسلم المعدل إملاء من لفظه باستملاء شيخنا أبي بكر الخطيب في صفر سنة (٤٦٣). أخبرنا أبو الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهري، أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال:

(آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا أُوْتُمِنَ خَانَ)[1].

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الإيمان باب علامة المنافق (١/ ١١١) وكتاب الشهادات باب من أمر بإنجاز الوعد (٥/ ٣٤٢) وكتاب الوصايا باب قول الله ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ﴾ (٥/ ٤٤١) وكتاب الأدب باب قول الله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾ (١٠/ ٥٢٣) ومسلم كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق =

. . . .

= (١/ ٧٨) وأحمد (٢/ ٣٥٧ و٣٩٧ و٥٣٦) والترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء في علامة المنافق (٥/ ١٩) والنسائي كتاب الإيمان باب علامة المنافق (٨/ ١١٧) وابن حبان كتاب الإيمان (١/ ٤٩٠) رقم (٢٥٧) والبغوي في شرح السنة (١/ ٩٧ و٩٨) والبيهقي في السنن كتاب الإقرار (٦/ ١٤٠) وكتاب الوديعة (٦/ ٤٧٠ ـ ٤٧١) وكتاب الشهادات (١٠/ ٣٣٠) وفي الشعب (٤/ ٢٠٦) رقم (٤٨٠٣). والخرائطي في المساوىء (ص ٧٥) رقم (١٥٠) و(ص ١٤٣) رقم (٣٠٤). وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢١).

وجاء الحديث من روايات أخرى عن:

١ ـ ابن مسعود: رواه النسائي كتاب الإيمان باب علامة المنافق (٨/ ١١٧). وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٤٣) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما ذكر في علامة النفاق (٦/ ١٢٤) والخرائطي في المساوىء (ص ٧٤) رقم (١٤٨) و(ص ١٤٢) رقم (٣٠١).

٢ ـ ابن عمرو: رواه أحمد (٢/ ٢٠٠).

٣ ـ جابر: رواه الخرائطي في المساوىء (ص ٧٢) رقم (١٤٢) و(ص ١٤٣) رقم (٣٠٥).

٤ ـ محمد بن كعب القرظي مرسلاً. رواه الخرائطي في المساوىء (ص ٧٢) رقم (١٤٣) و(ص ١٤٢) رقم (٣٠٣). وقد ورد موصولاً عنده وعند غيره من طرق أخرى.

٥ ـ مجاهد: مرسلاً: رواه ابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما ذكر في علامة النفاق (٦/ ١٢٤ و١٢٥).

٦ ـ ابن عمرو بلفظ (أربع من كن فيه...). رواه البخاري كتاب الإيمان باب علامة المنافق (١/ ١١١) وكتاب المظالم باب إذا خاصم فجر (٥/ ١٢٨) وكتاب الجزية والموادعة باب إثم من عاهد ثم غدر (٦/ ٣٢٢) ومسلم كتاب الإيمان باب بيان خصال المنافق (١/ ٧٨) وأحمد (٢/ ١٨٩ و١٩٨). وأبو داود كتاب السنة باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (١٢/ ٢٨٩) والترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء في علامة المنافق (٥/ ١٩ و٢٠) والنسائي كتاب الإيمان باب علامة المنافق (٨/ ١١٦) وابن حبان كتاب الإيمان (١/ ٤٨٨ ـ ٤٩٠) رقم (٢٥٤ و٢٥٥) والبغوي =

. . . .

= (١/ ٩٩) والبيهقي في السنن كتاب الجزية (٩/ ٣٨٥) والنذور (١٠/ ١٢٨) وفي الشعب (٤/ ٧٧) رقم (٤٣٥٢) والخرائطي في المساوىء (ص ٧٤) رقم (١٤٧) وأبو شيبة كتاب الأدب باب ما ذكر في علامة النفاق (٦/ ١٢٤) وأبو عوانة في مسنده (١/ ٢٠) ووكيع في الزهد (٣/ ٧٨٧) رقم (٤٧٣).

٧ ـ ابن عمر بلفظ (أربع. . .) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٤).

الحديث التاسع

أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام العالم البارع جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن سليمان بن سعيد بن سليمان البغدادي قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٦٦٨)، أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي قراءة عليه، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن المقري، أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن النقور، أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص سنة (٣٩٠)، حدثنا يحيى، حدثنا يونس، حدثنا أبو الأحوص، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن محمد بن عمير، عن أبي هريرة قال:

(نَهَىٰ رسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعتَينِ وَعَنْ لُبْسَتَينِ: أَنْ يَلْبسَ الرَّجُلُ الثَّوبَ الواحِدَ وَيَشْتَمِلَ[١] بِهِ وَيَطْرَحَ أَحَدَ جَانِبَيْهِ عَلَى منْكِبِهِ[٢]. وَيَحْتَبِيَ[٣] في الثَّوبِ الواحِدِ.

---

(١) الاشتمال: أن يخلل جسده بالثوب لا يرفع منه جانباً ولا يبقى ما يخرج منه يده. وقال الفقهاء: هو أن يلتحف بالثوب ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيصير فرجه بادياً (الفتح ١/ ٥٦٩) وانظر (النهاية ٢/ ٥٠١).

(٢) هو ما بين الكتف والعنق (النهاية ٥/ ١١٣).

(٣) الاحتباء: هو أن يقعد على إليته وينصب ساقيه ويلف عليه ثوباً، ويقال له: الحبوة (الفتح ١/ ٥٦٩) وقال في النهاية (١/ ٣٣٥): هو أن يَضُم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشدّه عليها. وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب. وإنما نهى عنه لأنه إذا لم يكن عليه إلا ثوب واحد ربما تحرك أو زال الثوب فتبدو عورته.

وأَنْ يَقولَ: انبذْ[1] إِلَيَّ ثَوْبَكَ وأَنْبِذُ إِلَيْكَ ثَوْبِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْلِبَا)[2].

---

(١) قال في الفتح (١/٥٦٩): هي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى رجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه. وانظر (النهاية: ٥/٦).

(٢) الحديث في إسناده هذا محمد بن عمير المحاربي. قال في الميزان (٦/٢٨٦) لا يكاد يعرف وخبره منكر، وهو مجهول، قاله النسائي وذكره ابن حبان في ثقاته.

وانظر (خلاصة التذهيب ٢/٤٤٦ والتقريب ٢/١٩٧).

قلت: لكن الحديث صحيح فقد روي من طرق أخرى عن أبي هريرة وله شواهد متعددة:

حديث أبي هريرة رواه البخاري كتاب الصلاة باب ما يستر من العورة (١/٥٦٩) وكتاب مواقيت الصلاة باب الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس (٢/٧٠) وكتاب الصوم باب صوم يوم النحر (٤/٢٨٢) وكتاب البيوع باب بيع الملامسة (٤/٤٢٠) وباب بيع المنابذة (٤/٤٢٠). وكتاب اللباس باب اشتمال الصّماء (١٠/٢٨٩) وباب الاحتباء في ثوب واحد (١٠/٢٩٠). ومسلم كتاب البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة (٣/١١٥٢) وأحمد (٢/٣١٩ و٣٨٠ و٤١٩ و٤٣٢ و٤٦٤ و٤٧٥ و٤٧٨ و٤٩١ و٤٩٦ و٥٠٣ و٥١٠ و٥٢٩). وأبو داود كتاب اللباس باب في لبسة الصماء (١١/٨٩) والترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في الملامسة والمنابذة (٣/٥٩٣) وكتاب اللباس باب ما جاء في النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في الثوب الواحد (٤/٢٣٥) والنسائي كتاب البيوع باب بيع الملامسة (٧/٢٥٩ و٢٦٠) وباب بيع المنابذة (٧/٢٦١ ـ ٢٦٢). وابن ماجه كتاب التجارات باب ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة (٢/٧٣٣) وكتاب اللباس باب ما نهى عنه من اللباس (٢/١١٧٩) ومالك كتاب اللباس باب ما جاء في لبس الثياب (٢/٩١٧) والدارمي كتاب الصلاة باب النهي عن اشتمال الصماء (١/٣٦٨). وابن حبان كتاب البيوع (١١/٣٤٩) رقم (٤٩٧٥) والبغوي (٤/٢٩٦ و٣٠٦). وعبد الرزاق (٨/٢٢٧ و٢٢٨). وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كان ينهى عن الملامسة والمنابذة (٥/٢٧٠) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/٣١٧) و كتاب الجمعة (٣/٣٣٤) وكتاب البيوع (٥/٥٥٧ و٥٥٨).

وله شواهد عن:

١ ـ أبي سعيد: رواه البخاري كتاب الصلاة باب ما يستر من العورة (١/٥٦٨) وكتاب الصوم باب صوم يوم الفطر (٤/٢٨١) وكتاب البيوع باب بيع الملامسة =

(مولده سنة ٥٨٥ بحران وتوفي في شعبان سنة ٦٧٠ بدمشق).

= (٤/ ٤٢٠) وباب بيع المنابذة (٤/ ٤٢٠) وكتاب اللباس باب اشتمال الصماء (١٠/ ٢٩٠) وباب الاحتباء في ثوب واحد (١٠/ ٢٩٠) وكتاب الاستئذان باب الجلوس كيفما تيسر (١١/ ٨١) ومسلم كتاب البيوع باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة (٣/ ١١٥٢) وأحمد (٣/ ٦ و١٣ و٤٦ و٦٦ و٩٥ و٩٦). وأبو داود كتاب الصوم باب صوم العيدين (٧/ ٤٥) والنسائي كتاب البيوع باب بيع المنابذة (٧/ ٢٦٠ ـ ٢٦١) وكتاب الزينة باب النهي عن اشتمال الصّماء (٨/ ٢١٠) وابن ماجه كتاب اللباس باب ما نهي عنه من اللباس (٢/ ١١٧٩) والدارمي كتاب البيوع باب في النهي عن المنابذة والملامسة (٢/ ٣٣٠) وابن حبان كتاب البيوع (١١/ ٣٥٠) رقم (٤٩٧٦) والبغوي (٤/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٣١٦ ـ ٣١٧) وكتاب البيوع (٥/ ٥٥٨ ـ ٥٥٩) وفي الشعب (٦/ ١٥٣) رقم (٧٧٥٩) وعبد الرزاق (٨/ ٢٢٦ و٢٢٨) وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كان ينهى عن الملامسة والمنابذة (٥/ ٢٧٠) والحميدي في مسنده (٣٢٠) رقم (٧٣٠).

٢ ـ جابر: رواه مسلم كتاب اللباس باب النهي عن اشتمال الصماء (٣/ ١٦٦١) وأحمد: (٣/ ٢٩٣ و٢٩٧ و٢٩٨ و٣٢٢ و٣٢٧ و٣٣١ و٣٤٤ و٣٤٩ و٣٥٧ و٣٦٢). وأبو داود كتاب اللباس باب في لبسة الصماء (١١/ ٩٠) والنسائي كتاب الزينة باب النهي عن الاحتباء في ثوب واحد (٨/ ٢١٠) ومالك كتاب صفة النبي ﷺ باب النهي عن الأكل بالشمال (٢/ ٩٢٢) والحاكم كتاب الأدب (٤/ ٢٦٨) رقم (٧٧٠٢) والبغوي (٦/ ١٥٥) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٨٤) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٣١٧).

٣ ـ عائشة: رواه ابن ماجه كتاب اللباس باب ما نهي عنه من اللباس (٢/ ١١٧٩) والبوصيري في الزوائد (٣/ ١٤٦) والبغوي (٦/ ١٥٦).

٤ ـ ابن عمر: رواه النسائي كتاب البيوع باب بيع المنابذة (٧/ ٢٦١) وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كان ينهى عن الملامسة والمنابذة (٥/ ٢٧١).

٥ ـ أنس: رواه البخاري كتاب البيوع باب بيع المنابذة (٤/ ٤٢٠) تعليقاً ووصله في باب بيع المخاضرة (٤/ ٤٧٢).

الحديث العاشر

أخبرنا شرف الدين أبو عبد الله محمد بن عبد المنعم بن عمر بن عبد الله بن غدير بن القواس الطائي قراءة عليه وأنا أسمع سنة ٦٧٥، وأبو الحسن ابن البخاري قالا: أخبرنا أبو العباس الخضر بن كامل بن سالم السروجي قراءة عليه، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن علي بن أحمد المقري.

وقال الفخر البخاري: أخبرنا أبو اليمن الكندي أيضاً، أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي، قالا: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن النقور، أخبرنا أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن هارون ابن أخي ميمي الدقاق، حدثنا عبد الله، حدثنا داود، حدثنا الوليد بن مسلم، عن أبي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم، عن علي بن الحسين، عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

(مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ)[1].

---

(1) الحديث صحيح.

رواه البخاري كتاب العتق باب في العتق وفضله (٥/ ١٧٤) وكتاب الكفارات باب قول الله [أو تحرير رقبة] (١١/ ٦٠٧) ومسلم كتاب العتق باب فضل العتق (٢/ ١١٤٧ و١١٤٨) وأحمد (٢/ ٤٢٠ و٤٢٢ و٤٢٩ و٤٣١ و٤٤٧ و٥٢٥). والترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في ثواب من أعتق رقبة (٤/ ١١٤) والنسائي في الكبرى كتاب العتق باب فضل العتق (٣/ ١٦٨). وابن حبان كتاب العتق (١٠/ ١٤٧) رقم =

. . . .

= (٤٣٠٨) والبغوي (٥/ ٢٥٢) والبيهقي في السنن كتاب العتق (١٠/ ٤٥٩) وفي الشعب (٤/ ٦٦ و٦٧) رقم (٤٣٣٦ ـ ٤٣٣٩). وابن أبي شيبة كتاب الأيمان باب في ثواب العتق (٣/ ٥١٥).

وله شواهد:

١ ـ عن واثلة بن الأسقع: رواه أحمد (٣/ ٤٩٠ و٤٩١) و(٤/ ١٠٧) وأبو داود كتاب العتق باب في ثواب العتق (١٠/ ٣٦١) والترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في ثواب من أعتق رقبة (٤/ ١١٤) والنسائي في الكبرى كتاب العتق باب فضل العتق (٣/ ١٧٢) والحاكم كتاب العتق (٢/ ٢١٢) رقم (٢٨٤٣ ـ ٢٨٤٥) وابن حبان كتاب العتق (١٠/ ١٤٥ ـ ١٤٦) رقم (٤٣٠٧). والبغوي (٥/ ٢٥٣). والبيهقي في السنن كتاب القسامة (٨/ ٢٢٨).

٢ ـ عن أبي نجيح عمرو بن عبسة السُّلَمي: رواه أحمد (٤/ ١١٣ و٣٨٦) وأبو داود كتاب العتق باب أي الرقاب أفضل (١٠/ ٣٦٢ و٣٦٣) والترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في ثواب من أعتق رقبة (٤/ ١١٤) والنسائي في الكبرى كتاب العتق باب فضل العتق (٣/ ١٦٩ ـ ١٧٠) والبغوي (٥/ ٢٥٥). وعبد الرزاق (١/ ٥٢) والبيهقي في السنن كتاب العتق (١٠/ ٤٦٠) وفي الشعب (٤/ ٦٨) رقم (٤٣٤٠ و٤٣٤١) وفي الدلائل (٥/ ١٥٩).

٣ ـ عن كعب بن مرة: رواه أحمد (٤/ ٢٣٥ و٢٣٦ و٣٢١) وأبو داود كتاب العتق باب أي الرقاب أفضل (١٠/ ٣٦٣) والترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في ثواب من أعتق رقبة (٤/ ١١٤). والنسائي في الكبرى كتاب العتق باب فضل العتق (٣/ ١٦٩ و١٧٠) وابن ماجه كتاب العتق باب العتق (٢/ ٨٤٣) والطبراني في الكبير (٢٠/ ٣١٨ و٣١٩) رقم (٧٥٥) والبيهقي في السنن كتاب العتق (١٠/ ٤٦٠) وابن أبي شيبة كتاب الأيمان باب في ثواب العتق (٣/ ٥١٤).

٤ ـ عن مالك بن الحارث: رواه أحمد (٤/ ٣٤٤) و(٥/ ٢٩).

٥ ـ عن مالك بن عمرو القشيري: رواه أحمد (٤/ ٣٤٤) والبيهقي في الشعب (٧/ ٤٧١) رقم (١١٠٣١) والطبراني في الكبير (١٩/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠) رقم (٦٦٦ و٦٦٨ و٦٧٠).

٦ ـ عن أبي موسى: رواه أحمد (٤/ ٤٠٤) والنسائي في الكبرى كتاب العتق باب

رواه البخاري عن محمد بن عبد الرحيم، عن داود بن رشيد. ورواه مسلم عن داود نفسه. ورواه الترمذي عن قتيبة عن الليث عن ابن الهاد، عن عمر بن علي بن الحسين، عن سعيد بن مرجانة.

(ولد سنة ٦٠٢ وتوفي في ربيع الآخر سنة ٦٨٢).

= فضل العتق (٣/ ١٦٩) والحاكم كتاب العتق (٢/ ٢١١ ـ ٢١٢) رقم (٢٨٤٢). والبيهقي في السنن كتاب العتق (١٠/ ٤٦٠) والطبراني في الكبير كما في المجمع (٤/ ٢٤٥ و٢٤٦). والحميدي في المسند (٢/ ٣٣٨) رقم (٧٦٧).

٧ ـ عن علي: رواه الطبراني في الكبير (١/ ١٠٩) رقم (١٨٦) وابن أبي شيبة كتاب الأيمان باب في ثواب العتق (٣/ ٥١٥).

٨ ـ عن معاذ: رواه أحمد (٥/ ٢٤٤).

٩ ـ عن عبد الرحمن بن عوف: رواه الطبراني (١/ ١٣٣ ـ ١٣٤) رقم (٢٧٩).

١٠ ـ عن سهل بن سعد: رواه الطبراني (٦/ ١٥٧) رقم (٥٨٣٩) وفي الصغير (٢/ ١٣٣).

١١ ـ عن أبي أمامة: رواه الترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في فضل من أعتق رقبة (٤/ ١١٧ ـ ١١٨).

١٢ ـ عن ابن عباس: رواه الطبراني (١٠/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣) رقم (١٠٦٤٠ و١٠٦٤١).

١٣ ـ عن عقبة بن عامر: رواه أحمد (٤/ ١٤٧) والترمذي كتاب النذور والأيمان باب ما جاء في فضل من أعتق رقبة (٤/ ١١٤) والحاكم كتاب العتق (٢/ ٢١١) رقم (٢٨٤١) والطبراني (١٠/ ٣٣٣) رقم (٩١٨ ـ ٩٢٠) وأبو يعلى كما في المجمع (٤/ ٢٤٥).

١٤ ـ عن فاطمة بنت علي: رواه النسائي في الكبرى كتاب العتق باب فضل العتق (٣/ ١٦٩).

١٥ ـ عن أبي ذر: رواه البزار كما في المجمع (٢/ ٢٤٦).

١٦ ـ عن أبي سكينة: رواه الطبراني (٢٢/ ٣٣٥) رقم (٨٤١). قال في المجمع (٤/ ٢٤٧) فيه يزيد بن ربيعة الصغاني وهو متروك.

الحديث الحادي عشر

أخبرنا المشايخ الصلحاء المسندون أبو عبد الله محمد بن بدر بن محمد بن يعيش الجزري، وأبو العباس أحمد بن شيبان، وأبو الفضل إسماعيل بن أبي عبد الله العسقلاني، وزينب بنت أحمد بن كامل قراءة عليهم وأنا أسمع في شعبان سنة (٦٧٥) بقاسيون، قالوا: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ البغدادي قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن عبد القادر بن يوسف، وأبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن عبد الواحد القزاز، وأبو الفتح عبد الله بن محمد بن محمد البيضاوي، قراءة عليهم وأنا أسمع، قالوا: أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن محمد بن المسلم المعدل، أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، حدثني عبد الله بن مطيع، حدثنا إسماعيل بن جعفر:

قال البغوي: وحدثني صالح بن مالك، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله. قال البغوي: وحدثني جدي، حدثنا يزيد بن هارون. كلهم عن حميد عن أنس أن النبي ﷺ قال:

(دَخَلْتُ الجَنَّةَ فإذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا القَصْرُ؟ فَقَالُوا: لِشَابٍّ مِنْ قُرَيْش، فَظَنَنْتُ أَنِّي أَنَا هُوَ. فَقُلْتُ: وَمَنْ هُوَ؟ قَالُوا: عُمَرُ بن الخَطَّابِ)[١].

---

(١) الحديث صحيح: =

. . . .

= رواه الترمذي كتاب المناقب باب في مناقب عمر بن الخطاب (٥/ ٦١٩). وأحمد (٣/ ١٠٧ و١٧٩ و١٩١ و٢٦٣). وابن حبان في صحيحه كتاب الإسراء (١/ ٢٥٠ ـ ٢٥١) رقم (٥٤) وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٥٩). وابن أبي شيبة في المصنف كتاب الفضائل باب ما ذكر في فضل عمر (٧/ ٤٨١). وابن أبي عاصم في السنة (٤/ ٥٨٤) رقم (١٢٦٦).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن جابر بن عبد الله: رواه البخاري كتاب النكاح باب الغيرة (٩/ ٢٣١) الفتح. وكتاب التعبير باب القصر في المنام (١٢/ ٤٣٤). ومسلم كتاب فضائل الصحابة باب فضائل عمر (٤/ ١٨٦٢). والترمذي كتاب المناقب باب في مناقب عمر (٥/ ٦٢٠) وأحمد (٣/ ٣٧٢ و٣٨٩ و٣٩٠). والبغوي في شرح السنة (٧/ ١٨٤) وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٠٩). وابن أبي شيبة كتاب الفضائل باب ما ذكر في فضل عمر (٧/ ٤٨١) وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٨٥) رقم (١٢٦٨) والحميدي (٢/ ٥١٨ و٥١٩) رقم (١٢٣٥ و١٢٣٦).

٢ ـ عن بريدة: رواه الترمذي كتاب المناقب باب في مناقب عمر (٥/ ٦٢٠) وأحمد (٥/ ٣٥٤ و٣٦٠) وابن حبان كتاب مناقب الصحابة (١٥/ ٥٦١) رقم (٧٠٨٦) وابن أبي شيبة كتاب الفضائل باب ما ذكر في فضل عمر (٧/ ٤٨١). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٨٥) رقم (١٢٦٩).

٣ ـ عن أبي هريرة: رواه البخاري كتاب بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة (٦/ ٣٦٦) وكتاب فضائل الصحابة باب مناقب عمر بن الخطاب (٧/ ٥٠) وكتاب النكاح باب الغيرة (٩/ ٢٣١) وكتاب التعبير باب القصر في المنام (١٢/ ٤٣٣) وباب الوضوء في المنام (١٢/ ٤٣٥). ومسلم كتاب فضائل الصحابة باب فضائل عمر (٤/ ١٨٦٣). والترمذي كتاب المناقب باب مناقب عمر (٥/ ٦٢٠). وابن ماجه في المقدمة باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (فضائل عمر) (١/ ٤٠) وابن حبان كتاب مناقب الصحابة (١٥/ ٣١١) رقم (٦٨٨٨). والبغوي (٦/ ٣١٣) وابن أبي شيبة كتاب الفضائل باب ما ذكر في فضل عمر (٧/ ٤٨١). وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٨٥) رقم (١٢٦٧ و١٢٧٠).

٤ ـ عن معاذ بن جبل: رواه الترمذي كتاب المناقب باب في مناقب عمر

واللفظ لابن مطيع.

(توفي في شعبان سنة ٦٧٥).

= (٥/ ٦٢٠). وأحمد (٥/ ٢٤٥) وابن أبي شيبة كتاب الفضائل باب ما ذكر في فضل عمر (٧/ ٤٨٠) وابن أبي عاصم في السنة (٢/ ٥٨٤) رقم (١٢٦٥). والطبراني في الكبير (٢٠/ ١٤٩) رقم (٣٠٨ و٣٠٩).

الحديث الثاني عشر

أخبرنا الفقيه الإمام العالم العامل زين الدين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن أبي الفرج بن أبي طاهر بن محمد بن نصر عرف بابن السديد الأنصاري الحنفي قراءة عليه في رجب سنة (٦٧٥) أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي قراءة عليه، وأخبرتنا زينب بنت مكي، قالت: أخبرنا أبو حفص ابن طبرزذ.

قالا: أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد بن الأنصاري، أخبرنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن عيسى الباقلاني، حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، حدثنا محمد بن موسى القرشي، حدثنا عوف بن عمارة، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

(الصَّائِمُ بالخِيَارِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نِصْفِ النَّهارِ)[1].

---

(١) الحديث ضعيف بهذا الإسناد.

رواه البيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/ ٤٦٠) وقال: تفرد به عون بن عمارة وهو ضعيف.

قلت: عون ضعفه أبو داود (خلاصة التذهيب ٢/ ٣٠٩) وقال البخاري: يعرف وينكر. وقال أبو حاتم: ضعيف منكر الحديث (ميزان الاعتدال ٥/ ٣٦٩). (وانظر: التقريب ٢/ ٩٠ والجرح والتعديل ٦/ ٣٨٨ ومجمع الزوائد ١/ ١٧١).

وللحديث شواهد صحيحة: =

. . . .

= ١ ـ عن أم هاني: رواه أحمد (٦/ ٣٤١). وأبو داود كتاب الصوم باب الرخصة في ترك النية بالليل (٩/ ٩١) عون المعبود. والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في إفطار الصائم المتطوع (٣/ ١٠٩). والدارمي كتاب الصوم باب فيمن يصبح صائماً تطوعاً ثم يفطر (٢/ ٢٧ و٢٨). والحاكم كتاب الصوم (١/ ٤٣٩) رقم (١٥٩٩ ـ ١٦٠٠) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتلك الأخبار المعارضة لهذا لم يصح منها شيء. ووافقه الذهبي. والدارقطني كتاب الصيام (٢/ ١٧٤ ـ ١٧٥) والبغوي في شرح السنة (٣/ ٥٣٥ ـ ٥٣٧) والبيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/ ٤٥٨ ـ ٤٥٩). والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٤٦) رقم (١١٤٩).

٢ ـ عن أبي ذر: رواه البيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/ ٤٦١).

٣ ـ عن أبي أمامة: رواه البيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/ ٤٦١) وقال: تفرد به عون بن عمارة وهو ضعيف.

قلت: وفيه جعفر بن الزبير. قال البخاري: تركوه. وقال شعبة: وضع أربعمائة حديث (خلاصة التذهيب ١/ ١٦٧) وانظر (ميزان الاعتدال ٢/ ١٣٣).

ورواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٤٤) رقم (٨/ ٢٤٤) رقم (٧٩٥٤) من طريق جعفر عن القاسم عن أبي أمامة. فهو ضعيف والله أعلم.

٤ ـ عن جابر موقوفاً: رواه البيهقي كتاب الصيام (٤/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠) والدارقطني كتاب الصيام (٢/ ١٧٥).

٥ ـ روى ابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصيام باب من قال الصائم بالخيار في التطوع (٢/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥) عدداً من الآثار عن ابن عباس وابن عمر وأنس وعلي وابن مسعود وحذيفة وإبراهيم ومجاهد والحسن والشعبي.

٦ ـ روى البيهقي كتاب الصيام (٤/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠) عن ابن عباس وجابر وابن مسعود وابن عمر موقوفاً.

٧ ـ وللحديث شاهد آخر عن عائشة قالت: (دخل عليَّ النبي ﷺ ذات يوم فقال: هل عندكم شيء؟ فقلنا: لا. قال: فإني إذن صائم. ثم أتانا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله! أهدي لنا حَيْس. فقال: أرينيه. فلقد أصبحت صائماً. فأكل).

رواه مسلم كتاب الصيام باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال (٢/ ٨٠٨ ـ ٨٠٩). وأبو داود كتاب الصوم باب الرخصة في ترك النية بالليل (٧/ ٩٠)

(توفي في جمادى الأولى سنة ٦٧٧ وله ثلاث وسبعون سنة).

= عون المعبود. والترمذي كتاب الصوم باب صيام التطوع بغير تبييت (٣/١٠٢) والنسائي كتاب الصيام باب النية في الصيام (٤/١٩٣ ـ ١٩٦). وفي الكبرى (٢/١١٤ ـ ١١٦). وابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في فرض الصوم من الليل والخيار في الصوم (١/٥٤٣) وأحمد (٦/٤٩ و٢٠٧). وابن خزيمة كتاب الصيام باب الرخصة في صوم التطوع (٣/٣٠٨) رقم (٢١٤١ ـ ٢١٤٣) وابن حبان كتاب الصيام (٣/٣٠٨) رقم (٢١٤١ ـ ٢١٤٣) والدارقطني كتاب الصيام (٢/١٧٥ ـ ١٧٦). والبغوي في شرح السنة (٣/٥٣٥) وعبد الرزاق في المصنف (٤/٢٧٧) والبيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/٣٤١ و٣٤٢).

٨ ـ وحديث عائشة له شاهد عن أم سلمة: رواه الدارقطني كتاب الصيام (٢/١٧٥). فحديث أنس صحيح باعتبار شواهده. والله أعلم.

الحديث الثالث عشر

أخبرنا الشيخ الإمام المقريء الرئيس الفاضل كمال الدين أبو إسحاق إبراهيم ابن أحمد بن إسماعيل بن فارس التميمي السعدي قراءة عليه وأنا أسمع في رمضان سنة (٦٧٤)، أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي، أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري، أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن حسنون النرسي سنة (٤٥٥)، أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي، حدثنا شريح بن يونس، ومحمد بن يزيد الأدمي، وابن البزار، وهارون بن عبد الله، قالوا: حدثنا معن، عن معاوية بن صالح، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ:

(المُسِرُّ بالقُرآنِ كالمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ[1]، والجَاهِرُ بالقُرآنِ كالجَاهِرِ بالصَّدَقَةِ)[2].

---

(١) قال الترمذي: معنى هذا الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بقراءة القرآن لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية. وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العُجب لأن الذي يسر العمل لا يخاف عليه العُجب ما يخاف عليه من علانيته (سنن الترمذي ٥/ ١٨١).

(٢) الحديث صحيح:

رواه أحمد (٤/ ١٥١ و١٥٨ و٢٠١) وأبو داود كتاب التطوع باب رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (٤/ ١٤٩) عون المعبود. والترمذي كتاب الفضائل باب (٢١) (٥/ ١٨٠) وقال: حسن غريب. والنسائي كتاب قيام الليل باب فضل السر على =

أخبرناه عالياً بدرجة، ويوافقه أحمد بن عبد الدائم، أخبرنا ابن كليب، أخبرنا ابن بيان حدثنا ابن مخلد، أخبرنا الصفار، حدثنا ابن عرفة، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن بحير (فذكره).

(مولده سنة ٥٩٦ وتوفي في صفر سنة ٦٧٦).

= الجهر (٣/ ٢٢٥) وكتاب الزكاة باب المسر بالصدقة (٥/ ٨٠). وابن حبان كتاب الرقائق (٣/ ٨) رقم (٧٣٤) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٣/ ١٩) وفي شعب الإيمان (٢/ ٥٢٨) رقم (٢٦١٠ ـ ٢٦١١). والطبراني في الكبير (١٧/ ٣٣٤) رقم (٩٢٣ ـ ٩٢٥).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن معاذ بن جبل: رواه الحاكم كتاب فضائل القرآن (١/ ٥٥٥) رقم (٢٠٣٨) وقال صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

٢ ـ عن أبي أمامة: رواه الطبراني في الكبير (٨/ ١٧٨) رقم (٧٧٤٢) و(٨/ ٢٣٩) رقم (٧٩٣٣).

قال في المجمع (٢/ ٢٦٩) رواه الطبراني في الكبير من طريقين في أحداهما بشير بن نمير وهو متروك وفي الأخرى إسحاق بن مالك ضعفه الأزدي.

الحديث الرابع عشر

أخبرنا الإمام المسند زين الدين أبو العباس أحمد بن أبي الخير سلامة بن إبراهيم بن سلامة بن الحداد الدمشقي بقراءتي عليه وأنا أسمع في ربيع الأول سنة (٦٧٥) قلت له: أخبرك أبو سعيد خليل بن أبي الرجاء بن أبي الفتح الراراني إجازة، وقرىء على والدي وأنا أسمع بحرّان سنة (٦٦٦)، أخبرك يوسف بن خليل أخبرنا الراراني، أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد. أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن يوسف بن خلاد، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا حميد عن أنس قال:

(رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَبْلاً مَمْدُوداً بينَ سَارِيَتَيْنِ[1] مِنْ سَوارِي المَسْجِدِ. قالَ: ما هَذا الحَبلُ؟ قالُوا: يا رسولَ اللهِ! فُلانَةُ[2] تُصَلِّي ما عَقلَتْ، فإذَا غُلِبَتْ أَخَذَتْ بِهِ. قَالَ: فَلْتُصَلِّ ما عَقلَتْ، فإذَا غُلِبَتْ فَلْتَنَمْ)[3][4].

---

(١) أي الأسطوانتين المعهودتين وهي ما تسمى اليوم بالعامود.

(٢) هي زينب كما عند البخاري ومسلم وأحمد وأبي داود والنسائي وابن ماجه. وقيل هي حمنة كما عند أحمد وأبي داود.

(٣) قال النووي: والحديث فيه الحث على الاقتصاد في العبادة، والنهي عن التعمق، والأمر بالإقبال عليها بنشاط، وأنه إذا فتر فليقعد حتى يذهب الفتور، وفيه إزالة المنكر باليد لمن تمكن منه، وفيه جواز التنفل في المسجد فإنها كانت تصلي النافلة فيه فلم ينكر عليها. شرح النووي (٦/ ٧٣) وعون المعبود (٤/ ١٣٨). وقال ابن حجر مثله. فتح الباري (٣/ ٤٤).

(٤) الحديث صحيح: =

. . . .

= رواه البخاري كتاب التهجد باب ما يكره من التشديد في العبادة (٣/ ٤٣) الفتح. ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب أمر من نعس في صلاته أن يرقد (١/ ٥٤١ ـ ٥٤٢) وأبو داود كتاب التطوع باب النعاس في الصلاة (١٣٨/٤) عون المعبود. والنسائي كتاب قيام الليل باب إحياء الليل (٢١٨/٣ ـ ٢١٩). وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في المصلي إذا نعس (١/ ٤٣٦) وأحمد (٣/ ١٠١ و١٨٤ و٢٠٤ و٢٥٦). وابن حبان كتاب الصلاة (٦/ ٢٣٩ ـ ٢٤١) رقم (٢٤٩٢ ـ ٢٤٩٣) و(٦/ ٣٢٢ ـ ٣٢٣) رقم (٢٥٨٧). والبغوي في شرح السنة (٢/ ٤٧٥) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢٨/٣) وأبو عوانة في مسنده (٢/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨).

وله طريق آخر عن أنس مرفوعاً: (إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ) رواه البخاري كتاب الوضوء باب الوضوء من النوم (١/ ٣٧٧) الفتح. وأحمد (٣/ ١٠٠ و١٥٠ و٢٥٠).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن عائشة مرفوعاً (إذا نعس أحدكم وهي يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم...) رواه البخاري كتاب الوضوء باب الوضوء من النوم (١/ ٣٧٥) الفتح. ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب أمر من نعس في صلاته أن يرقد (١/ ٥٤٣) وأبو داود كتاب التطوع باب النعاس في الصلاة (٤/ ١٣٧) عون المعبود. والنسائي كتاب الطهارة باب النعاس (١/ ١٠٠) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في المصلي إذا نعس (١/ ٤٣٦) وأحمد (٦/ ٥٦ و٢٠٥) ومالك كتاب صلاة الليل باب ما جاء في صلاة الليل (١/ ١١٨) وابن حبان كتاب الصلاة (٦/ ٣٢٠ ـ ٣٢١) رقم (٢٥٨٣ ـ ٢٥٨٤). والبغوي في شرح السنة (٢/ ٤٧٤) وأبو نعيم في الحلية (١٣٨/٧). وعبد الرزاق (٢/ ٥٠٠) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٣/ ٢٣ و٢٤) والحميدي في المسند (١/ ٩٦ ـ ٩٧) رقم (١٨٥) وأبو عوانه في مسنده (٢/ ٢٩٧).

٢ ـ عن أبي هريرة مرفوعاً: (إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يَدْرِ ما يقول فليضطجع).

رواه مسلم كتاب صلاة المسافرين باب أمر من نعس في صلاته أن يرقد (١/ ٥٤٣) وأبو داود كتاب التطوع باب النعاس في الصلاة (٤/ ١٣٧) عون المعبود وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في المصلي إذا نعس (١/ ٤٣٧) وأحمد (٢/ ٣١٨)

(مولده في ربيع الأول سنة ٦٠٩ وتوفي في يوم عاشوراء سنة ٦٧٨).

= وابن حبان كتاب الصلاة (٦/ ٣٢١) رقم (٢٥٨٥) وعبد الرزاق (٢/ ٥٠٠) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٣/ ٢٤) وأبو عوانه في مسنده (٢/ ٢٩٧) والبغوي في شرح السنة (٢/ ٤٧٤). والنسائي في الكبرى كتاب فضائل القرآن باب من استعجم القرآن على لسانه (٥/ ٢٠).

الحديث الخامس عشر

أخبرنا العدل المسند أمين الدين أبو محمد القاسم بن أبي بكر بن قاسم بن غنيمة الأربلي، وأبو بكر بن عمر بن يونس المزي الحنفي، وأبو عبد الله محمد بن محمد بن سليمان العامري قراءة عليهم وأنا أسمع سنة (٦٧٧).

قال الأول: أخبرنا أبو الحسن المؤيد، عن محمد بن الفضل بن أحمد الفراوي.

وقال الآخران: أخبرنا أبو القاسم عبد الصمد الحرستاني قراءة عليه، أخبرنا الفراوي إجازة، أخبرنا أبو الحسين عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر الفارسي، أخبرنا أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا مسلم بن الحجاج القشيري، حدثنا خلف بن هشام، وأبو الربيع الزهراني، وقتيبة بن سعيد، كلهم عن حماد.

قال خلف: حدثنا حماد بن زيد، عن محمد بن زياد، حدثنا أبو هريرة قال: قال محمد ﷺ:

(أَمَا يَخْشَى[1] الذي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ

---

(١) قال السيوطي في زهر الربا على المجتبى: اختلف في معنى هذا الوعيد فالأرجح أنه على ظاهره، وقيل: هو مجاز عن البلادة. وقال ابن بزيزة: يحتمل أن يراد بالتحويل المسخ أو تحويل الهيئة الحسنة أو المعنوية أو هما معا.

وقال السندي: فاعل هذا الفعل حقيق بهذه العقوبة فحقه أن يخشى هذه العقوبة ولا يحسن منه ترك الخشية (النسائي ٢/ ٩٦ ـ ٩٧) ومثله في الفتح (٢/ ٢١٥).

حِمَارٍ؟!)[1].

(ولد الأربلي في سنة ٥٩٥ أو قبلها بإربل، وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٠. وولد المزي سنة ٥٩٣ وتوفي في شعبان سنة ٦٨٠).

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الأذان باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام (٢/ ٢١٤) الفتح ومسلم كتاب الصلاة باب تحريم سبق الإمام (١/ ٣٢٠ و٣٢١) وأبو داود كتاب الصلاة باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله (٢/ ٢٣٢) عون المعبود. والترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الإمام (٢/ ٤٧٦) والنسائي كتاب الإمامة باب مبادرة الإمام (٢/ ٩٦) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب النهي أن يُسبق الإمام بالركوع والسجود (١/ ٣٠٨). وأحمد (٢/ ٢٦٠ و٢٧١ و٤٢٥ و٤٥٦ و٤٦٩ و٤٧٢ و٥٠٤) والدارمي كتاب الصلاة باب النهي عن مبادرة الأئمة بالركوع والسجود (١/ ٣٤٥). وابن خزيمة كتاب الصلاة باب التغليظ في مبادرة المأموم الإمام (٣/ ٤٧) رقم (١٦٠٠) وابن حبان كتاب الصلاة (٦/ ٥٩ ـ ٦٠) رقم (٢٢٨٢) والبغوي (٢/ ٤٠٩) وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٤٣) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ١٣٣ ـ ١٣٤). وابن أبي شيبة في مصنفه كتاب صلاة التطوع باب من قال ائتم بالإمام (٢/ ٢٢٥).

وجاء في بعض الروايات (رأس كلب) بدل (رأس حمار) رواها ابن حبان كتاب الصلاة (٦/ ٦١) رقم (٢٢٨٣) وأبو نعيم (٧/ ٢٢٦) والطبراني في الأوسط كما في التلخيص (٢/ ٣٨) والمجمع (٢/ ٨١).

وجاء من طريق آخر عن أبي هريرة مرفوعاً (الذي يخفض ويرفع رأسه قبل الإمام إنما ناصيته بيد شيطان) قال في المجمع (٢/ ٨١) رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن ا. هـ.

ورواه ابن أبي شيبة كتاب صلاة التطوع باب من قال أئتم بالإمام (٢/ ٢٢٥) عن أبي هريرة موقوفاً (إنما ناصيته بيد شيطان).

وروي عن ابن مسعود موقوفاً بلفظ (أما يخاف الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس كلب) رواه ابن أبي شيبة (٢/ ٢٢٥) وروي بلفظ (ما يأمن الذي يرفع رأسه قبل أن يرفع الإمام رأسه أن يعود رأسه رأس كلب) رواه الطبراني في الكبير (٩/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠) رقم (٩١٧٣ ـ ٩١٧٤) قال في المجمع (٢/ ٨٢) رواه الطبراني بأسانيد منها إسناد رجاله ثقات.

الحديث السادس عشر

أخبرنا الشيخ الإمام العالم قاضي القضاة شمس الدين أبو محمد عبد الله بن محمد بن عطاء بن حسن الحنفي قراءة عليه وأنا أسمع في سنة (٦٦٧)، وأبو العباس ابن علان، وأبو العباس ابن شيبان، قالوا: أخبرنا أبو علي حنبل بن عبد الله بن الفرج الرصافي قراءة عليه، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين الشيباني، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد بن المذهب التميمي، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله ابن الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه، حدثني أبي أحمد بن محمد، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، سمعت عمر[١] يقول: قال رسول الله ﷺ:

(مَن اقتَنَى[٢] كَلْبَاً ـ إلاَّ كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ قَنصٍ[٣] ـ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيْرَاطَانِ)[٤][٥].

---

(١) هكذا في المطبوعة عن عمر وهو خطأ ـ والله أعلم ـ ولم أجد من رواه عن عمر، والصواب عن ابن عمر كما سيأتي.

(٢) أي اتخذ.

(٣) أي صيد كما في روايات أخرى.

(٤) القيراط: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عُشره في أكثر البلاد، وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين، والياء فيه بدل من الراء، فإن أصله: قِرَّاط. (النهاية ٤/ ٤٢).

(٥) الحديث صحيح:

=

. . . .

= رواه عن ابن عمر: البخاري كتاب الذبائح والصيد باب من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية (٩/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤) ومسلم كتاب المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب (٣/ ١٢٠١ و١٢٠٢). وأحمد (٢/ ٤ و٨ و٢٧ و٣٧ و٤٧ و٥٥ و٦٠ و٧١ و٧٩ و١٠١ و١١٣ و١٤٧ و١٥٦). والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره (٤/ ٧٩) وقال: حديث حسن صحيح. والنسائي في الكبرى كتاب الصيد باب الرخصة في إمساك الكلب للماشية (٣/ ١٤٩ و١٥٠) وفي الصغرى كتاب الصيد باب الرخصة في إمساك الكلب للماشية (٧/ ١٨٧) وباب الرخصة في إمساك الكلب للصيد (٧/ ١٨٨ و١٨٩). ومالك كتاب الاستئذان باب ما جاء في أمر الكلاب (٢/ ٩٦٩) والدارمي كتاب الصيد باب في اقتناء كلب الصيد أو الماشية (٢/ ١٢٤) وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٧٠) رقم (٥٦٥٣). والبغوي (٦/ ١٤) وعبد الرزاق (١٠/ ٤٣٢) والبيهقي في السنن كتاب البيوع (٦/ ١٤ ـ ١٦) والطبراني في الكبير (١٢/ ٢٢٨ و٢٣٦ و٢٣٩) رقم (١٣١٥٨ و١٣١٩٣ و١٣٢٠٤ و١٣٢٠٦). وابن أبي شيبة كتاب الصيد باب في اتخاذ الكلاب (٤/ ٦٤١). والحميدي في المسند (٢/ ٢٨٣) رقم (٦٣٢ و٦٣٣).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أبي هريرة: رواه البخاري كتاب الحرث والمزارعة باب اقتناء الكلب للحرث (٥/ ٨) وكتاب بدء الخلق باب إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغسله (٦/ ٤١٤). ومسلم كتاب المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب (٣/ ١٢٠٣) وأحمد (٢/ ٢٦٧ و٣٤٥ و٤٢٥ و٤٧٣). وأبو داود كتاب الصيد باب اتخاذ الكلب للصيد وغيره (٨/ ٣٤). والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره (٤/ ٧٩ و٨٠) والنسائي كتاب الصيد باب الرخصة في إمساك الكلب للحرث (٧/ ١٨٩) والكبرى (٣/ ١٥٠) وابن ماجه كتاب الصيد باب النهي عن اقتناء الكلاب إلا كلب صيد أو حرث أو ماشية (٢/ ١٠٦٩) وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٦٩ و٤٧١) رقم (٥٦٥٢ و٥٦٥٤) والبغوي (٦/ ١٥) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ٣٧٩ و٣٨٠) وكتاب البيوع (٦/ ١٦). وابن أبي شيبة كتاب الصيد باب في اتخاذ الكلاب (٤/ ٦٤١).

٢ ـ عن سفيان بن أبي زهير: رواه البخاري كتاب الحرث والمزارعة باب اقتناء =

(مولده سنة ٥٩٥ وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٧٣).

= الكلب للحرث (٥/٨) وكتاب بدء الخلق باب إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغسله (٦/ ٤١٤) ومسلم كتاب المساقاة باب الأمر بقتل الكلاب (٣/ ١٢٠٤) وأحمد (٥/ ٢١٩ ـ ٢٢٠) والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره (٤/ ٧٩). والنسائي كتاب الصيد باب الرخصة في إمساك الكلب للماشية (٧/ ١٨٩) والكبرى (٣/ ١٤٩). وابن ماجه كتاب الصيد باب النهي عن اقتناء الكلاب إلا كلب صيد (٢/ ١٠٦٩). ومالك كتاب الاستئذان باب ما جاء في أمر الكلاب (٢/ ٩٦٩) والدارمي كتاب الصيد باب في اقتناء كلب الصيد أو الماشية (٢/ ١٢٤) والبيهقي في السنن كتاب البيوع (٦/ ١٦) وابن أبي شيبة كتاب الصيد باب في اتخاذ الكلاب (٤/ ٦٤١) والطبراني (٧/ ٧٤) رقم (٦٤١٤ و٦٤١٥).

٣ ـ عن عبد الله بن مغفل: رواه أحمد (٤/ ٨٥) و(٥/ ٥٤ و٥٦ و٥٧) والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء من أمسك كلباً ما ينقص من أجره (٤/ ٧٩ و٨٠) وقال: حديث حسن. والنسائي كتاب الصيد باب صفة الكلاب التي أمر بقتلها (٧/ ١٨٥) وباب الرخصة في إمساك الكلب للحرث (٧/ ١٨٨) والكبرى (٣/ ١٤٨ و١٥٠) وابن ماجه كتاب الصيد باب النهي عن اقتناء الكلاب إلا كلب صيد (٢/ ١٠٦٩) والبغوي (٦/ ١٥) وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٦٧ و٤٧١ و٤٧٣) رقم (٥٦٥٠ و٥٦٥٥ و٥٦٥٧).

٤ ـ عن علي: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٩١) وقال: الجارود لم أعرفه.

الحديث السابع عشر

أخبرنا الشيخ الإمام العالم العلامة الزاهد قاضي القضاة شمس الدين أبو محمد عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي قراءة عليه وأنا أسمع في شعبان سنة (٦٦٧) بقاسيون، وابن شيبان، وابن العسقلاني، وابن الحموي، قالوا: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين، أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزاز، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، حدثنا محمد بن سلمة الواسطي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال:

(كُنَّا مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ، وكانَ القَوْمُ يَصْعَدُونَ عَقَبَةً أَو ثَنِيَّةً[1]، فإِذَا صَعَدَ الرَّجُلُ قالَ: لا إلهَ إلا اللهُ واللهُ أكبَرُ ـ قالَ: أحسَبُهُ قالَ: بأَعْلَى صَوْتِهِ ـ ورَسُولُ الله ﷺ على بَغْلَتِهِ يَعْرِضُها في الجَبَلِ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: يَا أَبَا مُوسَى! إنَّكُمْ لا تُنَادُونَ أَصَمَّ وَلا غَائِبَاً. ثُمَّ قالَ: يا عبدَ اللهِ بنَ قيسٍ ـ أَو يَا أَبَا مُوسَى ـ أَلا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ[2]؟! قالَ: قُلْتُ: بَلَى يَا رسَولَ اللهِ. قَالَ: قُلْ: لا حَوْلَ

---

(١) الثنية: هي الطريق في الجبل.

(٢) كانت كلمة (لا حول ولا قوة إلا بالله) كنزاً من كنوز الجنة باعتبار أن قائلها يملكها بسببها. وفي النهاية (٤/٢٠٣) أي أجرها مدّخر لقائلها والمتصف بها كما يدّخر =

ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ»[1].

= الكنز.

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الجهاد باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٦/ ١٥٧) وكتاب المغازي باب غزوة خيبر (٧/ ٥٣٧) وكتاب الدعوات باب الدعاء إذا علا عقبة (١١/ ١٩١) وباب قول لا حول ولا قوة إلا بالله (١١/ ٢١٧) وكتاب القدر باب لا حول ولا قوة إلا بالله (١١/ ٥٠٩) وكتاب التوحيد باب وكان الله سميعاً بصيراً (١٣/ ٣٨٤) ومسلم كتاب الذكر باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٤/ ٢٠٧٦ ـ ٢٠٧٨) وأحمد (٤/ ٣٩٤ و٤٠٠ و٤٠٢ و٤٠٣ و٤٠٧ و٤١٨ و٤١٩). وأبو داود كتاب الوتر باب في الاستغفار (٤/ ٢٧٠ و٢٧١) والترمذي كتاب الدعوات باب (٣) (٥/ ٤٥٧) وقال: حديث حسن. وباب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد (٥/ ٥٠٩ ـ ٥١٠) وقال: حسن صحيح. والنسائي في الكبرى كتاب النعوت باب السميع البصير (٤/ ٣٩٨ ـ ٣٩٩) وكتاب السير باب التكبير على الشرف من الأرض (٥/ ٢٥٥) وكتاب عمل اليوم والليلة (٦/ ٩٧ و١٣٧ و١٣٨). وابن ماجه كتاب الأدب باب ما جاء في قول لا حول ولا قوة إلا بالله (٢/ ١٢٥٦). وابن حبان كتاب الرقائق (٣/ ٨٤) رقم (٨٠٤) والبغوي (٣/ ٩٦) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٢٦٢) وفي الشعب (١/ ٤٤٥) رقم (٦٦٢). والطبراني في الصغير (٢/ ١٤٧) وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٧٤ و٢٧٥) ورقم (٦١٨ ـ ٦١٩).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن حازم بن حرملة: رواه ابن ماجه كتاب الأدب باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله (٢/ ١٢٥٧) والبوصيري في الزوائد (٣/ ١٩٧) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٥٧) والطبراني (٤/ ٣٢) رقم (٣٥٦٥) وابن حجر في الأربعين المتباينة (ص ١٤٦) رقم (١٧) وحسّنه.

٢ ـ عن قيس بن سعد بن عبادة: رواه أحمد (٣/ ٤٢٢) والترمذي كتاب الدعوات باب في فضل لا حول ولا قوة إلا بالله (٥/ ٥٧١) والنسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة (٦/ ٩٦). والحاكم كتاب الأدب (٤/ ٢٩٠) رقم (٧٧٨٧) وقال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي في الشعب (١/ ٤٤٤) رقم (٦٦٠). والطبراني (١٨/ ٣٥١) رقم (٨٩٣ و٨٩٤). والبزار كما في المجمع =

. . . .

= (١٠/ ١٠١).

٣ ـ عن أبي هريرة: رواه أحمد (٢/ ٢٩٨ و٣٠٩ و٣٣٣ و٣٣٥ و٣٦٣ و٤٠٣ و٤٦٩ و٥٢٠ و٥٢٥ و٥٣٥). والترمذي كتاب الدعوات باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله (٥/ ٥٨٠) وقال: ليس إسناده بمتصل مكحول لم يسمع من أبي هريرة. ورواه النسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة (٦/ ٧ و٩٧) وعبد الرزاق (١١/ ٢٨٣) وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٠٤) والبيهقي في الشعب (١/ ٤٤٤) رقم (٦٥٩). وابن أبي شيبة كتاب الزهد باب كلام الحسن البصري (٨/ ٢٦٣) والبزار كما في المجمع (١٠/ ١٠١).

٤ ـ عن أبي ذر: رواه أحمد (٥/ ١٤٥ و١٥٠ و١٥٢ و١٥٦ و١٥٧ و١٧٩) والنسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة (٦/ ٧ و٩٧) وكتاب التفسير، سورة الكهف، باب قوله [لا قوة إلا بالله] (٦/ ٣٨٥). وابن ماجه كتاب الأدب باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله (٢/ ١٢٥٦) والبوصيري في الزوائد (٣/ ١٩٧) وابن حبان كتاب الرقائق (٣/ ١٠١) رقم (٨٢٠) والبغوي (٣/ ٩٤). وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٦٦). والطبراني (٢/ ١٥٤) رقم (١٦٤٢). والصغير (١/ ٢٦٨) والبيهقي في الشعب (٣/ ٢٩١) رقم (٣٥٧٦). وابن أبي شيبة كتاب الزهد باب كلام الحسن البصري (٨/ ٢٦٢) والحميدي في مسنده (١/ ٧٢) رقم (١٣٠).

٥ ـ عن معاذ بن جبل: رواه أحمد (٥/ ٢٢٨ و٢٤٢ و٢٤٤) والنسائي في الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة (٦/ ٩٧) والطبراني (٢٠/ ١٧٤) رقم (٣٧١) وابن أبي شيبة كتاب الزهد باب كلام الحسن البصري (٨/ ٢٦٣).

٦ ـ عن زيد بن ثابت: رواه الطبراني (٥/ ١٢١ ـ ١٢٢) رقم (٤٨٠٩) و(٥/ ١٤٠ ـ ١٤١) رقم (٤٨٨٣ ـ ٤٨٨٥). وابن أبي شيبة كتاب الزهد باب كلام الحسن البصري (٨/ ٢٦٣).

٧ ـ عن أبي أمامة: رواه أحمد (٥/ ٢٦٥) والطبراني (٨/ ٢١٧) رقم (٧٨٧١).

٨ ـ عن ابن عمر: رواه الطبراني (١٢/ ٢٧٩) رقم (١٣٣٥٤).

٩ ـ عن أبي أيوب: رواه أحمد (٥/ ٤١٨) وابن حبان كتاب الرقائق (٣/ ١٠٣) رقم (٨٢١). والطبراني في الكبير (٤/ ١٣٢ و١٣٣) رقم (٣٨٩٨ و٣٨٩٩) وفي الأوسط كما في المجمع (١٠/ ١٠١) والبيهقي في الشعب (١/ ٤٤٤) رقم (٦٥٨) وابن أبي =

(مولده سنة ٥٩٧ وتوفي في سنة ٦٨٢).

= شيبة كتاب الزهد باب كلام الحسن البصري (٨/ ٢٦٣).

١٠ ـ عن زيد بن إسحاق الأنصاري: رواه الطبراني (٥/ ٢٢٥) رقم (٥١٥١).

١١ ـ عن فضالة بن عبيد: رواه الطبراني (١٨/ ٣٠١) رقم (٧٧٣).

١٢ ـ عن معاوية بن حيدة القشيري، رواه الطبراني (١٩/ ٤٢٠ ـ ٤٢١) رقم (١٠١٧).

الحديث الثامن عشر

أخبرنا المسند الأصيل العدل مجد الدين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إسماعيل بن عثمان بن المظفر بن هبة الله بن عساكر الدمشقي قراءة عليه وأنا أسمع في شعبان سنة (٦٦٧)، أخبرنا الحافظ أبو محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر قراءة عليه، أخبرنا أبو الدر ياقوت بن عبد الله الرومي التاجر مولى ابن البخاري قراءة عليه.

وأخبرتنا زينب بنت مكي، وإسماعيل بن العسقلاني، قالا: أخبرنا ابن طبرزذ، أخبرنا القاضي أبو بكر الأنصاري، وأبو بكر أحمد بن الأشقر الدلال، وأبو غالب محمد بن أحمد بن قريش، وأبو بكر أحمد بن دحروج.

قالوا جميعهم: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزاز مرد الصريفيني قراءة عليه، حدثنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص إملاء في شعبان سنة (٣٩٣)، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن البغوي، حدثنا شيبان بن فروج، حدثنا مبارك بن فضالة، حدثنا الحسن، عن أنس قال:

(كَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ يَخطبُ يومَ الجُمُعَةِ إلى جَانِبِ خَشَبَةٍ مُسْنِداً ظَهْرَهُ إِلَيْهَا، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قالَ: ابنُوا لِي مِنبَراً لَهُ عَتبَتَانِ، فَلَمَّا قامَ على المِنبَرِ يَخْطُبُ حَنَّتِ[1]

---

(١) في النهاية (١/٤٥٢): حنَّ الجذع إليه: أي نَزَع واشتاق. وأصل الحنين: ترجيع الناقة صَوْتها إثْر ولدها.

الخَشَبَةُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ. قالَ أَنَسٌ: وَأَنَا في المَسْجِدِ، فَسَمِعْتُ الخَشَبَةَ تَحِنُّ حَنِينَ الوَالِهِ[1]، فَمَا زَالَتْ تَحِنُّ حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهَا فَاحْتَضَنَهَا فَسَكَتَتْ.

وَكَانَ الحَسَنُ إذا حَدَّثَ بِهذا الحَدِيثِ بَكَى ثُمَّ قالَ: يا عِبَادَ اللهِ! الخَشَبَةُ تَحِنُّ إلى رسولِ اللهِ ﷺ شَوْقاً إليهِ لِمكَانِهِ منَ اللهِ عزَّ وجلَّ، فَأَنْتُمْ أَحَقُّ أَنْ تَشْتَاقُوا إلى لِقَائِهِ)[2].

---

(١) في النهاية (٥/ ٢٢٧) الوَلَه: ذهاب العقل، والتحيُّر من شدة الوَجْد.

(٢) الحديث في سنده مبارك بن فضالة: قال أبو داود: شديد التدليس، فإذا قال: حدثنا فهو ثبت. وقال أبو زرعة: يدلس كثيراً فإذا قال حدثنا فهو ثقة. وعن أحمد: ما روى عن الحسن فيحتج به (الميزان ٦/ ١٥).

قلت: وقد صرح هنا بالتحديث. ثم لم يتفرد به بل توبع عليه كما عند أحمد وابن ماجه وغيرهما. فالحديث صحيح والله أعلم.

الحديث رواه البخاري كتاب الجمعة باب الخطبة على المنبر (٢/ ٤٦١) تعليقاً. وأحمد (١/ ٢٦٧) و(٣/ ٢٢٦) والترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٢/ ٣٧٩) وكتاب المناقب باب (٦) (٥/ ٥٩٤) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر (١/ ٤٥٤ و٤٥٥) والبوصيري في الزوائد (١/ ٤٥٨) وقال إسناده صحيح ورجاله ثقات. والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٣٢) وكتاب الصلاة باب مقام الإمام إذا خطب (١/ ٤٤٢) وابن حبان كتاب التاريخ (١٤/ ٤٣٦ ـ ٤٣٧) رقم (٦٥٠٧) وابن خزيمة كتاب الجمعة (٣/ ١٣٩ ـ ١٤٠) رقم (١٧٧٦ و١٧٧٧) والبيهقي في الدلائل (٢/ ٥٥٩) وابن المبارك في الزهد (٢/ ٧١٥) رقم (٩٠٥) والذهبي في الميزان (٦/ ١٦).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن جابر بن عبد الله: رواه البخاري كتاب الجمعة باب الخطبة على المنبر (٢/ ٤٦١) وكتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٦/ ٦٩٦) وأحمد (٣/ ٢٩٥ و٣٠٠ و٣٠٦ و٣٢٤). والترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٣/ ٣٧٩) والنسائي كتاب الجمعة باب مقام الإمام في الخطبة (٣/ ١٠٢) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر (١/ ٤٥٥) والبوصيري في الزوائد (١/ ٤٥٨) والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع =

(مولده سنة ٥٨٧ وتوفي في ذي القعدة سنة ٦٩٩).

= (١/ ٣٠) وكتاب الصلاة باب مقام الإمام إذا خطب (١/ ٤٤٢). والبيهقي في السنن كتاب الجمعة (٣/ ٢٧٦ و٢٧٧) وفي الدلائل (٢/ ٥٥٦ و٥٦٠ ـ ٥٦٢) و(٦/ ٦٦).

٢ ـ عن ابن عباس: رواه أحمد (١/ ٢٤٩ و٢٦٧ و٣٦٣). والترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٢/ ٣٧٩) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر (١/ ٤٥٤) والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٣١ و٣٢) وكتاب الصلاة باب مقام الإمام إذا خطب (١/ ٤٤٢) والبيهقي في الدلائل (٢/ ٥٥٩).

٣ ـ عن ابن عمر: رواه البخاري كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٦/ ٦٩٦) والترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٢/ ٣٧٩) والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٢٩) والبيهقي في السنن كتاب الجمعة (٣/ ٢٧٧ و٢٧٨) وفي الدلائل (٢/ ٥٥٦ ـ ٥٥٨) و(٦/ ٦٧).

٤ ـ عن أبيّ بن كعب: رواه أحمد (٥/ ١٣٧ و١٣٩) والترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٢/ ٣٧٩) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر (١/ ٤٥٤) والبوصيري في الزوائد (١/ ٤٥٧) والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٣٠) والبيهقي في الدلائل (٦/ ٦٧) والشاشي في المسند (٣/ ٣٣٥) رقم (١٤٤٥ ـ ١٤٤٦).

٥ ـ عن سهل بن سعد: رواه الترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٢/ ٣٧٩) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في بدء شأن المنبر (١/ ٤٥٥) والدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٣٢) وكتاب الصلاة باب مقام الإمام إذا خطب (١/ ٤٤٢) والبيهقي في الدلائل (٢/ ٥٥٩).

٦ ـ عن أم سلمة: رواه الترمذي كتاب الجمعة باب ما جاء في الخطبة على المنبر (٢/ ٣٧٩) والبيهقي في الدلائل (٢/ ٥٦٣).

٧ ـ عن بريدة: رواه الدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٢٩).

٨ ـ عن أبي سعيد: رواه الدارمي في المقدمة باب ما أكرم الله به النبي ﷺ بحنين الجذع (١/ ٣١).

الحديث التاسع عشر

أخبرنا الشيخ الإمام الصدر الرئيس شمس الدين أبو الغنائم المسلم بن محمد بن المسلم بن علان القيسي قراءة عليه وأنا أسمع في سنة (٦٨٠) وأبو الحسن بن البخاري، قالا: أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي قراءة عليه، أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري، حدثنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن الحسن الجوهري إملاء، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

(قَالَ اللهُ عزَّ وَجَلَّ: الصَّومُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي، والصَّومُ جُنَّةٌ[1]، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِيْنَ يُفطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِيْنَ يَلْقَى اللهَ عزَّ وَجَلَّ، وَلَخَلُوفُ[2] فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيْحِ المِسْكِ)[3].

---

(١) الجُنَّة: الوقاية والستر (الفتح ٤/ ١٢٥) وقال في النهاية (١/ ٣٠٨): الصوم جُنَّة أي: يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات. والجُنة: الوقاية.

(٢) الخلوف اتفقوا على أن المراد به تغير رائحة فم الصائم بسبب الصيام (الفتح ٤/ ١٢٧). وانظر النهاية (٢/ ٦٧).

(٣) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الصوم باب فضل الصوم (٤/ ١٢٥) وباب هل يقول إني صائم إذا شتم (٤/ ١٤١) وكتاب اللباس باب ما يذكر في المسك (١٠/ ٣٨١). وكتاب التوحيد باب قول الله ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ (١٣/ ٤٧٢) وباب ذكر =

. . . .

= النبي ﷺ وروايته عن ربه (١٣/ ٥٢١) الفتح. ومسلم كتاب الصيام باب فضل الصيام (٢/ ٨٠٦ ـ ٨٠٧) والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل الصوم (٣/ ١٢٧) والنسائي كتاب الصيام باب فضل الصيام(٤/ ١٦٢ ـ ١٦٥) والكبرى (٢/ ٩٠ ـ ٩٢) وابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في فضل الصيام (١/ ٥٢٥) وكتاب الأدب باب فضل العمل (٢/ ١٢٥٦) ومالك كتاب الصيام باب جامع الصيام (١/ ٣١٠)وأحمد (٢/ ٢٣٢ و٢٣٤ و٢٥٧ و٢٦٦ و٢٧٣ و٢٨١ و٣١٣ و٣٩٣ و٣٩٥ و٤١١ و٤١٤ و٤٤٣ و٤٥٧ و٤٥٨ و٤٦٢ و٤٦٥ و٤٧٥ و٤٧٧ و٤٨٠ و٥٠١ و٥٠٤ و٥١٦) و(٣/ ٥) والدارمي كتاب الصوم باب في فضل الصيام (٢/ ٣٩ ـ ٤٠). وابن خزيمة كتاب الصيام (١/ ١٩٧ و١٩٨) رقم (١٨٩٦ ـ ١٨٩٨ و١٩٠٠) وابن حبان كتاب الصوم (٨/ ٢٠٥) رقم (٣٤١٦) و(٨/ ٢١٠ و٢١١) رقم (٣٤٢٢ ـ ٣٤٢٤). والبغوي (٣/ ٤٥٠ و٤٥١ و٤٥٣) وعبد الرزاق (١/ ٣٠٦ و٣٠٧). وابن أبي شيبة في المصنف كتاب الصيام باب ما ذكر في فضل الصيام (٢/ ٤٢٣). والبيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/ ٤٤٩ و٤٥٣ و٤٥٤ و٥٠١ و٥٠٢) وفي الشعب (٣/ ٢٩٣ و٢٩٤) رقم (٣٥٧٩ و٣٥٨٠) و(٣/ ٣٠٠) رقم (٣٥٩٣). والطبراني في الكبير (٢/ ٤٥) رقم (١٢٣٥). والحميدي في المسند (٢/ ٤٤٢) رقم (١٠١٠).

والحديث له شواهد منها:

١ ـ عن أبي سعيد: رواه مسلم كتاب الصيام باب فضل الصيام (٢/ ٨٠٧) وأحمد (٣/ ٥) والنسائي كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/ ١٦٢) والكبرى (٢/ ٩٠) وابن خزيمة كتاب الصيام (١/ ١٩٨) رقم (١٩٠٠) وابن أبي شيبة كتاب الصيام باب ما ذكر في فضل الصيام (٢/ ٤٢٣). والبيهقي في الشعب (٣/ ٢٩٤) رقم (٣٥٨١).

٢ ـ عن ابن مسعود: رواه أحمد (١/ ٤٤٦) والنسائي كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/ ١٦١) والكبرى (٢/ ٩٠) وعبد الرزاق (١/ ٣٠٨) والطبراني في الكبير (١٠/ ٩٨) رقم (١٠٠٧٧) و(١٠/ ١٢٩) رقم (١٠١٩٨).

٣ ـ عن علي: رواه النسائي كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/ ١٥٩ و١٦٠) والكبرى (٢/ ٩٠) وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٤٩).

وقد رويت أجزاء الحديث مفرقة كالتالي:

* قوله (الصوم جنة) روي عن عدد من الصحابة منهم:

. . . .

= ١ ـ أبو هريرة: رواه مسلم كتاب الصيام باب فضل الصيام (٢/٨٠٦) وأحمد (٢/٢٥٧ و٣٠٦ و٤٠٢ و٥٠٤) وأبو داود كتاب الصيام باب الغيبة للصائم (٦/ ٣٥٠) عون المعبود. والنسائي في الكبرى (٢/٩٣) والصغرى كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/١٦٦ و١٦٧) وابن حبان كتاب الصوم (٨/ ٢١٤) رقم (٣٤٢٧) وأبو نعيم في الحلية (٩/٢٧) وعبد الرزاق (٤/١٩١) والبيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/٤٤٨) وفي الشعب (٣/٢٨٨ و٢٨٩) رقم (٣٥٦٨ و٣٥٦٩ و٣٥٧١).

٢ ـ أبو عبيدة: رواه أحمد (١/ ١٩٥ و١٩٦) والنسائي في الكبرى (٢/ ٩٤) والصغرى كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/١٦٧ ـ ١٦٨) والدارمي كتاب الصوم باب الصائم يغتاب فينخرق صومه (٢/٢٦) وابن خزيمة كتاب الصيام (١/ ١٩٤) رقم (١٨٩٢) وابن أبي شيبة كتاب الصيام باب ما ذكر في فضل الصيام (٢/ ٤٢٤) والشاشي في المسند (١/ ٣٠١) رقم (٢٦٦) والبيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/ ٤٥٠) وفي الشعب (٣/ ٢٨٩) رقم (٣٥٧٢) و(٣/ ٣١٦) رقم (٣٦٤٣).

٣ ـ معاذ بن جبل: رواه أحمد (٥/ ٢٣١ و٢٣٧) والترمذي كتاب الإيمان باب ما جاء في حرمة الصلاة (٥/ ١٢). والنسائي كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/١٦٦) والكبرى (٢/ ٩٣) وابن ماجه كتاب الفتن باب كف اللسان في الفتنة (٢/ ١٣١٤) والحاكم كتاب التفسير تفسير سورة السجدة (٢/ ٤١٣) رقم (٣٥٤٨) وعبد الرزاق (١١/ ١٩٤) والطبراني في الكبير (٢٠/ ٧٣ ـ ٧٤) رقم (١٣٧) و(٢٠/ ١٠٣) رقم (٢٠٠) و(٢٠/ ١٣١) رقم (٢٦٦) و(٢٠/ ١٤٢ ـ ١٤٣) رقم (٢٩١ ـ ٢٩٢) و(٢٠/ ١٤٧) رقم (٣٠٤). وفي الصغير (١/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥) والشاشي في المسند (٣/ ٢٦٤) رقم (١٣٦٦) والبيهقي في الشعب (٣/ ٢١٣) رقم (٣٣٤٩ ـ ٣٣٥٠) و(٤/ ١٣) رقم (٤٢٢٥) و(٤/ ٢٤٨) رقم (٤٩٥٨).

٤ ـ أنس بن مالك: رواه ابن ماجه كتاب الزهد باب الحسد (٢/ ١٤٠٨) والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٦٧) رقم (٦٦١٠).

٥ ـ جابر بن عبد الله: رواه أحمد (٣/ ٣٢١ و٣٤١ و٣٩٦ و٣٩٩) والبيهقي في الشعب (٣/ ٢٨٩) رقم (٣٥٧٠) و(٥/ ٥٧) رقم (٥٧٦١).

٦ ـ ابن مسعود: رواه عبد الرزاق (١/ ٣٠٧) والطبراني في الكبير (٩/ ١٨٥) رقم (٨٩١١).

(ولد سنة ٥٩٤، وتوفي في سادس ذي الحجة سنة ٦٨٠).

= ٧ ـ كعب بن عجرة: رواه البيهقي في الشعب (٥/٥٧) رقم (٥٧٦٢) والطبراني في الكبير (٩/١٠٦) رقم (٢١٢) و(١٩/١٣٥) رقم (٢٩٨) و(١٩/١٤١) رقم (٣٠٩) و(١٩/١٤٥) رقم (٣١٨) و(١٩/١٦٠) رقم (٣٥٧) و(١٩/١٦٢) رقم (٣٦١). وفي الصغير (١/٢٢٥).

٨ ـ عثمان بن أبي العاص: رواه أحمد (٤/٢٢ و٢١٧) وابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في فضل الصيام (١/٥٢٥) والنسائي في الكبرى (٢/٩٤) والصغرى كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/١٦٧) وابن خزيمة كتاب الصيام (١/١٩٣) رقم (١٨٩١) وابن حبان كتاب الصوم (٨/٤١٠) رقم (٣٦٤٩). وأبو نعيم في الحلية (٦/٢٦٥) والبيهقي في الشعب (٣/٢٩٠) رقم (٣٥٧٣) و(٣/٢٩٤) رقم (٣٥٨١). وابن أبي شيبة كتاب الصيام باب ما ذكر في فضل الصيام (٢/٤٢٣) والطبراني في الكبير (٩/ ٥١ ـ ٥٢) رقم (٨٣٦٠ ـ ٨٣٦٢) و(٩/٥٨) رقم (٨٣٨٦).

٩ ـ أبو أمامة: رواه الطبراني في الكبير (٨/١٣٣) رقم (٧٦٠٨).

١٠ ـ واثلة: رواه الطبراني في الكبير (٢٢/٦٠) رقم (١٤١).

* قوله: (للصائم فرحتان...) روي عن:

١ ـ أبي هريرة: رواه أحمد (٢/٣٤٥ و٤١٩ و٤٧٥ و٥٠١ و٥١٠) والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في فضل الصيام (٣/١٢٩).

٢ ـ ابن مسعود: رواه الطبراني في الكبير (١٠/٩٨) رقم (١٠٠٧٧).

* قوله: (خلوف فم الصائم...) روي عن:

١ ـ أبي هريرة: رواه أحمد (٢/٢٩٢ و٣٠٦ و٣٤٧ و٤٠٧ و٤٦١ و٤٦٧ و٤٧٥ و٤٨٥ و٥٠١ و٥٠٥ و٥٣٢) والبيهقي في السنن كتاب الصيام (٤/٤٥٥).

٢ ـ عائشة: رواه النسائي كتاب الصيام باب فضل الصيام (٤/١٦٨).

٣ ـ الحارث الأشعري: رواه أحمد (٤/١٣٠ و٢٠٢) وابن خزيمة كتاب الصيام (١/١٩٦) رقم (١٨٩٥) وعبد الرزاق (١١/٣٤٠).

٤ ـ ابن مسعود: رواه أبو نعيم في الحلية (٧/١٧٣) والطبراني في الكبير (١٠/٩٨) رقم (١٠٠٧٧).

الحديث العشرون

أخبرنا الرئيس عماد الدين أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الصعر بن السيد بن الصائغ الأنصاري قراءة عليه وأنا أسمع في سنة (٦٧٦)، وأبو العز يوسف بن يعقوب بن المجاور، والمسلم بن علان، قالوا: أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي قراءة عليه، أخبرنا أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن زريق القزاز الشيباني قراءة عليه، أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي، حدثنا القاضي أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، حدثنا ابن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها:

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا)[1].

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الحج باب من أين يدخل ويخرج من مكة (٣/ ٥١١) وكتاب المغازي باب دخول النبي ﷺ من أعلى مكة (٧/ ٦١١ و٦١٢) ومسلم كتاب الحج باب استحباب دخول مكة من الثنيا العليا (٢/ ٩١٨ و٩١٩) وأبو داود كتاب المناسك باب دخول مكة (٥/ ٢٢٥ و٢٦٦). وأحمد (٦/ ٤٠) والترمذي كتاب الحج باب ما جاء في دخول النبي ﷺ مكة من أعلاها (٣/ ٢٠٠) والنسائي في الكبرى كتاب الحج باب من أين يخرج من مكة (٢/ ٤٧٦) والبغوي في شرح السنة (٤/ ٦٠) والبيهقي في السنن كتاب الحج (٥/ ١١٥) وفي الدلائل (٥/ ٦٥).

وله شاهد عن ابن عمر رواه البخاري كتاب الحج باب من أين يدخل مكة =

رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي موسى.

(توفي في رمضان سنة ٦٧٩).

= (٣/ ٥١٠) ومسلم كتاب الحج باب استحباب دخول مكة من الثنيا العليا (٢/ ٩١٨) وأحمد (٢/ ٥٩). وأبو داود كتاب المناسك باب دخول مكة (٥/ ٢٢٤ و٢٢٦). والترمذي كتاب الحج باب ما جاء في دخول النبي ﷺ مكة من أعلاها (٣/ ٢٠٠) والنسائي كتاب مناسك الحج باب من أين يدخل مكة (٥/ ٢٠٠) والكبرى (٢/ ٣٨٢) وابن ماجه كتاب المناسك باب دخول مكة (٢/ ٩٨١) والدارمي كتاب المناسك باب في أي طريق يدخل مكة (٢/ ٩٧). والبغوي في شرح السنة (٤/ ٥٩) والبيهقي في السنن كتاب الحج (٥/ ١١٥ و١١٦).

الحديث الحادي والعشرون

أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن يحيى بن علوي بن الحسين الدرجي القرشي قراءة عليه وأنا أسمع في رجب سنة (٦٨٠) أخبرنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن نصر بن أبي الفتح الصيدلاني أجازة، أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد، أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: حدثنا عاصم عن زر قال:

(أَتَيْتُ صَفْوانَ بنَ عَسَّال المُرَادِيَّ فقالَ لِي: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: جِئْتُ ابتِغَاءَ العِلمِ. قال: فَإِنَّ المَلائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ العِلمِ رِضاً بِمَا يَطْلُبُ، قُلْتُ: حَكَّ[1] فِي نَفْسِي ـ أَوْ صَدْرِي ـ مَسْحاً عَلَى الخُفَّيْنِ بَعْدَ الغَائِطِ والبَوْلِ، فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ في ذَلِكَ شَيْئاً؟ قَالَ: نَعَم! كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْراً ـ أَوْ مُسَافِرِينَ ـ أَنْ لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّام وَلَيَالِيهِنَّ إِلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ نَوْمٍ. قُلتُ: هَلْ سَمِعْتَهُ يَذْكُرُ الهَوَى[2]؟ قَالَ: نَعَم! بَيْنَا نَحْنُ مَعَهُ فِي مَسِيرٍ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٍّ[3] فَقَالَ: يا مُحَمَّد! فَأَجَابَهُ عَلَى نَحْوٍ مِنْ كَلاَمِهِ:

---

(١) أي حصل عندي شك. قال في النهاية (٤١٨/١): يقال حك الشيء في نفسي: إذا لم تكن منشرح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء من الشك والرَّيب.

(٢) في المطبوعة: الهدى وهو خطأ والصواب ما أثبتناه. والهوى: أي الحب.

(٣) أي شديد عالٍ.

هَاؤُمْ[1]! قَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً يُحِبُّ قَوْماً وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: المَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ. ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُحَدِّثُنَا [حَتَّى ذَكَر][2] أَنَّ مِنْ قِبَلِ المَغْرِبِ بَاباً يَفْتَحُ[3] اللهُ عزَّ وَجَلَّ لِلتَّوبَةِ مَسِيرَةُ عَرْضِهِ أَربَعُونَ سَنَةً ولا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ مِنْ قِبَلِهِ! وَذَلكَ قَولُ اللهِ: ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا. . . ﴾[4] الآيَةُ). [5]

---

(١) أي خذ. ومثله (هاؤم اقرءوا كتابيه) [الحاقة: ١٩]. أي خذوا. وتأتي بمعنى تعالوا. انظر تفسير القرطبي (١٨/ ١٧٥).

(٢) ليست في المطبوعة، وما أثبتناه في روايات أخرى. وجاءت بألفاظ أخرى منها (حتى قال) و(حتى حَدثني).

(٣) هكذا في المطبوعة (يفتح) وفي الروايات الأخرى (فتحه) وفي بعضها (جعله).

(٤) سورة الأنعام: الآية ١٥٨.

(٥) الحديث صحيح:

رواه أحمد (٤/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤١) والترمذي كتاب الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (١/ ١٥٩) وكتاب الزهد باب ما جاء أن المرء مع من أحب (٤/ ٥٩٦) والنسائي كتاب الطهارة باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر (١/ ٨٣ ـ ٨٤) وباب الوضوء من الغائط والبول (١/ ٩٨). وابن ماجه كتاب الطهارة باب الوضوء من النوم (١/ ١٦١) وكتاب الفتن باب طلوع الشمس من مغربها (٢/ ١٣٥٣) والدارمي في المقدمة باب في فضل العلم والعالم (١/ ١١٣) والحاكم كتاب العلم (١/ ١٠٠ ـ ١٠١) رقم (٣٤٠ ـ ٣٤٣) وابن خزيمة كتاب الوضوء (١/ ٩٧ و٩٩) رقم (١٩٣ و١٩٦) وابن حبان كتاب البر والإحسان (٢/ ٣٢٢) رقم (٥٦٢) وكتاب الطهارة (٤/ ١٤٨ ـ ١٥٠ و١٥٥) رقم (١٣١٩ ـ ١٣٢١ و١٣٢٥). والدارقطني كتاب الطهارة باب الرخصة في المسح على الخفين (١/ ١٩٧) وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٧) و(٦/ ٢٨٥) وعبد الرزاق (١/ ٢٠٤ ـ ٢٠٦) والبيهقي كتاب الطهارة (١/ ١٨٤ و١٨٥ و٤١٥ و٤٢٣ و٤٣٢). والطبراني في الكبير (٨/ ٥٤ ـ ٧١) رقم (٧٣٤٧ ـ ٧٣٨٨ و٧٣٩٤ و٧٣٩٥ و٧٣٩٧ و٧٤٠٠). وفي الصغير (١/ ٧٣ و٩١) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (١/ ٢٠٥) والحميدي في مسنده (٢/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠) رقم (٨٨١) وسفيان بن عيينة في جزئه ص (١١٣) رقم(٤٧). منهم من رواه مطولاً ومنهم من رواه مختصراً، ومنهم من رفعه ومنهم من =

. . . .

= وقفه.

وقد جاءت أجزاء الحديث مفرقة كالتالي:

* قوله: (إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب) روي عن:

١ ـ أبي الدرداء: رواه أحمد (١٩٦/٥) وأبو داود كتاب العلم باب في فضل العلم (٥٣/١٠) والترمذي كتاب العلم باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (٤٩/٥) وابن ماجه في المقدمة باب فضل العلماء والحث على طلب العلم (٨١/١).

٢ ـ عن أنس: رواه ابن عساكر وحسَّنه السيوطي في الجامع الصغير. وقال المناوي: رواه الطيالسي والبزار والديلمي فيض القدير (٣٤٧/٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (ص ٥٢٨) رقم (٣٦٠٩).

* قوله: (كان يأمرنا إذا كنا سفراً أن لا ننزع خفافنا. . . .) روي عن:

١ ـ خزيمة بن ثابت: رواه أحمد (٢١٣/٥ و٢١٤ و٢١٥) والترمذي كتاب الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (١٥٨/١) وابن ماجه كتاب الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١٨٣/١ و١٨٤). وابن حبان كتاب الطهارة (١٥٨/٤ و١٦٠ و١٦١ و١٦٣) رقم (١٣٢٩ و١٣٣٠ و١٣٣٢ و١٣٣٣). وعبد الرزاق (٢٠٣/١ و٢٠٤) والبيهقي كتاب الطهارة (٤١٦/١) والطبراني في الكبير (٩١/٤ ـ ١٠٠) رقم (٣٧٤٦ و٣٧٤٧ و٣٧٤٩ ـ ٤٧٩٢) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (٢٠٤/١) والحميدي في مسنده (٢٠٧/١) رقم (٤٣٥).

٢ ـ علي بن أبي طالب: رواه مسلم كتاب الطهارة باب التوقيت في المسح على الخفين (٢٣٢/١) وأحمد (٩٦/١ و١١٣ و١١٨ و١٤٩) و(١١٠/٦) والترمذي كتاب الطهارة باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (١٢٨/١) والنسائي كتاب الطهارة باب التوقيت في المسح على الخفين للمقيم (٨٤/١) وابن ماجه كتاب الطهارة باب ما جاء في التوقيت للمقيم والمسافر (١٨٣/١) وابن خزيمة كتاب الوضوء (٩٨/١) رقم (١٩٤ و١٩٥) وابن حبان كتاب الطهارة (١٥١/٤ و١٥٧ و١٦٠) رقم (١٣٢٢ و١٣٢٧ و١٣٣١). والدارمي كتاب الطهارة باب التوقيت في المسح (١٩٥/١) والبغوي (٣٣٢/١) وعبد الرزاق (٢٠٣/١) والبيهقي في سننه كتاب الطهارة (٤١٤/١) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (٢٠٥/١) والحميدي في مسنده (٢٥/١) رقم (٤٦).

. . . .

= ٣ ـ أبي هريرة: رواه ابن ماجه كتاب الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١/ ١٨٤) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (١/ ٢٠٦ و٢١١).

٤ ـ أبي بكرة: رواه ابن ماجه كتاب الطهارة باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١/ ١٨٤) والبوصيري في الزوائد (١/ ٢١٨) وابن حبان كتاب الطهارة (٤/ ١٥٤ و١٥٧) رقم (١٣٢٤ و١٣٢٨) وابن خزيمة كتاب الطهارة (١/ ٩٦) رقم (١٩٢) والدارقطني كتاب الطهارة باب ما في المسح على الخفين من غير توقيت (١/ ٢٠٤) والبغوي (١/ ٣٣١) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ٤١٥) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (١/ ٢٠٦).

٥ ـ عوف بن مالك: رواه أحمد (٦/ ٢٧) والبيهقي في سننه كتاب الطهارة (١/ ٤١٤) والدارقطني كتاب الطهارة باب الرخصة في المسح على الخفين (١/ ١٩٧). وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (١/ ٢٠٣). والبزار والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٦٤) وقال: رجاله رجال الصحيح.

٦ ـ جرير بن عبد الله: رواه الطبراني في الكبير (٢/ ٣٣٦) رقم (٢٣٩٩) وفي الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٦٤).

٧ ـ ابن مسعود: مرفوعاً عند البزار والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٦٣ و٢٦٤) وموقوفاً عند الطبراني (٩/ ٢٥١ و٢٥٢) رقم (٩٢٤٠ و٩٢٤٢ ـ ٩٢٤٧) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب في المسح على الخفين (١/ ٢٠٧) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ٤١٦).

٨ ـ ابن عمر: رواه القطيعي من زياداته على مسند أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع (١/ ٢٦٣) وقال رجال البزار وأبي يعلى ثقات.

٩ ـ المغيرة بن شعبة: رواه الطبراني (٢٠/ ٣٧٤) رقم (٨٧٣). و(٢٠/ ٤١٨) رقم (١٠٠٥).

١٠ ـ البراء: رواه الطبراني في الكبير. (٢/ ٢٥) رقم (١١٧٤) وفي الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٦٤).

. . . .

= ١١ ـ أنس: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٦٤).

١٢ ـ ابن عباس: رواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٣٥) رقم (١٢٤٢٣).

١٣ ـ أسامة بن شريك: رواه الطبراني في الكبير (١/ ١٨٧) رقم (٤٩٢) و(٢٢/ ٢٦٢) رقم (٦٧٤).

* قوله: (المرء مع من أحب) روي عن:

١ ـ ابن مسعود: رواه البخاري كتاب الأدب باب علامة الحب في الله (١٠/ ٥٧٣) ومسلم كتاب البر باب المرء مع من أحب (٤/ ٢٠٣٤) وأحمد (١/ ٣٩٢) والدارقطني كتاب الطهارة باب في طهارة الأرض من البول (١/ ١٣١) والطبراني في الكبير (١٠/ ١٢) رقم (٩٧٨٠) والشاشي في مسنده (٢/ ٦٨) رقم (٥٧٥ ـ ٥٧٨) و(٢/ ١٢٧) رقم (٦٦٤) والبزار كما في المجمع (١٠/ ٢٨٣). قال الهيثمي: رواه البزار وفيه سمعان المالكي وهو مجهول وقد ضعفه أبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح.

٢ ـ أنس: رواه البخاري كتاب الأدب باب ما جاء في قول الرجل ويلك (١٠/ ٥٦٨) وباب علامة الحب في الله (١٠/ ٥٧٣). ومسلم كتاب البر باب المرء مع من أحب (٤/ ٢٠٣٢ و٢٠٣٣) وأحمد (٣/ ١٠٤ و١١٠ و١٥٩ و١٦٥ و١٦٧ و١٦٨ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٨ و١٩٢ و١٩٨ و٢٠٠ و٢٠٢ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢١٣ و٢٢٢ و٢٢٦ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٥٥ و٢٦٨ و٢٧٦ و٢٨٣ و٢٨٨). وأبو داود كتاب الأدب باب الرجل يحب الرجل على خير يراه (١٤/ ٢٥) والترمذي كتاب الزهد باب ما جاء أن المرء مع من أحب (٤/ ٥٩٥) وابن حبان في المقدمة (١/ ١٨٢) رقم (٨) وكتاب العلم (١/ ٣٠٩) رقم (١٠٥) وكتاب البر والإحسان (٢/ ٣٢٣ و٣٢٤) رقم (٥٦٣ ـ ٥٦٥) وكتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة (١٦/ ٣٤٥) رقم (٧٣٤٨) والبيهقي في الشعب (١/ ٣٨٧) رقم (٤٩٨) وعبد الرزاق (١١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠) والبخاري في الأدب المفرد باب الرجل يحب قوماً ولمّا يلحق بهم (ص ٥٣). والبغوي (٦/ ٤٦٣ ـ ٤٦٥ و٤٦٧). وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٠٩) والطبراني في الصغير (١/ ٥٨) و(٢/ ١٣٠ و١٥٠) وسفيان بن عيينة في جزئه (ص ٧٠) رقم (١٢) وابن المبارك في الزهد (١/ ٥٦٦) رقم (٦٦٩) والحميدي في مسنده (٢/ ٥٠٢) رقم (١١٩٠).

٣ ـ جابر: رواه أحمد (٣/ ٣٣٦ و٣٩٤) والطبراني في الأوسط كما في المجمع

. . . .

= (١٠/ ٢٨٣). وقال: إسناد أحمد حسن.

٤ ـ عروة بن مضّرس: رواه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٥٤) رقم (٣٩٥) وفي الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٢٨٤) وفي الصغير (١/ ٢٨). قال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة ورجاله رجال الصحيح غير زيد بن الحريش وهو ثقة.

٥ ـ أبي موسى: رواه البخاري كتاب الأدب باب علامة الحب في الله (١٠/ ٥٧٣) ومسلم كتاب البر باب المرء مع من أحب (٤/ ٢٠٣٤) وأحمد (٤/ ٣٩٢ و٣٩٥ و٣٩٨ و٤٠٥) وابن حبان كتاب البر والإحسان (٢/ ٣١٦ و٣١٧) رقم (٥٥٧) وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١١٢) والبغوي (٦/ ٤٦٤) والبيهقي في الشعب (١/ ٣٨٧) رقم (٤٩٧) والطبراني في الصغير (٢/ ٢٤).

٦ ـ أبي ذر: رواه أحمد (٥/ ١٥٦ و١٦٦) وأبو داود كتاب الأدب باب الرجل يحب الرجل على خير يراه (١٤/ ٢٤) والبخاري في الأدب المفرد باب الرجل يحب قوماً ولم يلحق بهم (ص ٥٢) وابن حبان كتاب البر والإحسان (٢/ ٣١٦) رقم (٥٥٦) والدارمي كتاب الرقاق باب المرء مع من أحب (٢/ ٤١٤).

٧ ـ علي: رواه البزار كما في المجمع (١٠/ ٢٨٠). وقال: فيه مسلم بن كيسان الملائي وهو ضعيف.

٨ ـ أبي أمامة: رواه الطبراني في الكبير (٨/ ١٤٨) ر قم (٧٦٥٠) وفي الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٢٨٤). وقال: فيه عمرو بن بكر السكسكي وهو ضعيف.

٩ ـ عائشة: رواه الحاكم كتاب الحدود (٤/ ٣٨٤) رقم (٨١٦١).

١٠ ـ عبيد بن عمير: رواه سفيان بن عيينة في جزئه (ص ٧٣) رقم (١٣).

١١ ـ معاذ بن جبل: رواه الطبراني (٢٠/ ٧٤) رقم (١٣٨). قال الهيثمي: فيه الخصيب بن جحدر كذاب (المجمع ١٠/ ٢٨٤).

١٢ ـ أبي سريحة: رواه الطبراني (٣/ ١٨٣) رقم (٣٠٦١). قال الهيثمي: فيه عبد الغفار بن القاسم وهو كذاب (المجمع ١٠/ ٢٨٤).

١٣ ـ أبي قتادة: رواه الطبراني (٣/ ٢٤٢) رقم (٣٢٨٢) وفي الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٢٨٣). وقال: فيه عبد الله بن عباد أو ابن عبادة لم أعرفه وحديث بقية رجاله حسن.

١٤ ـ عبد الرحمن بن صفوان: رواه الطبراني في الصغير (١/ ٥١) قال في المجمع

(ولد سنة ٥٩٩، وتوفي في صفر سنة ٦٧١).

= (١٠/ ٢٨٤) رواه الطبراني في الثلاثة. وفيه موسى بن ميمون المرائي وهو ضعيف.

١٥ ـ عبد الله بن يزيد الخطمي: رواه الطبراني كما في المجمع (١٠/ ٢٨٤) وفيه مسلم بن كيسان الملائي ضعيف.

١٦ ـ عن أبي قرصافة: رواه الطبراني كما في المجمع (١٠/ ٢٨٤) وقال: فيه من لم أعرفه.

* قوله: (إن من قِبَل المغرب باباً...) روي عن معاوية: رواه أحمد (٤/ ٩٩) وأبو داود كتاب الجهاد باب في الهجرة هل انقطعت (٧/ ١١٢) والدارمي كتاب السِّير باب أن الهجرة لا تنقطع (٢/ ٣١٢).

الحديث الثاني والعشرون

أخبرنا نجيب الدين أبو المرهف المقداد بن أبي القاسم هبة الله بن المقداد بن علي القيسي قراءة عليه وأنا أسمع، أخبرنا أبو محمد عبد العزيز بن محمود بن المبارك بن الأخضر قراءة عليه، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري، أخبرنا أبو إسحاق البرمكي، أخبرنا أبو محمد بن ماسي، حدثنا أبو مسلم الكجي، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثني سليمان التيمي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

(لا هِجْرَةَ[1] بَيْنَ المُسْلِمِينَ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ـ أَوْ قَالَ ثَلاَثَ لَيَالٍ ـ)[2].

---

(1) قال الحافظ ابن حجر: إن من أعرض عن أخيه وامتنع من مكالمته والسلام عليه أثم بذلك. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه لا يجوز الهجران فوق ثلاث إلا لمن خاف من مكالمته ما يفسد عليه دينه أو يدخل منه على نفسه أو دنياه مضرة، فإن كان كذلك جاز، ورب هجر جميل خير من مخالطة مؤذية. (الفتح ١٠/ ٥١١ ـ ٥٢٢).

(2) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الأدب باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر (١٠/ ٤٩٦) وباب الهجرة (١٠/ ٥٠٧) الفتح. ومسلم كتاب البر والصلة باب تحريم التحاسد والتباغض (٤/ ١٩٨٣) وأبو داود كتاب الأدب باب في هجرة الرجل أخاه (١٣/ ١٧٤) عون المعبود. والترمذي كتاب البر والصلة ما جاء في الحسد (٤/ ٣٢٩) وأحمد (٣/ ١١٠ و١٦٥ و١٩٩ و٢٠٩ و٢٢٥). ومالك كتاب حسن الخلق باب ما جاء في المهاجرة (٢/ ٩٠٧). وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٧٦) رقم (٥٦٦٠). والبغوي في شرح السنة (٦/ ٤٩٠) وعبد الرزاق في المصنف (١١/ ١٦٨) وابن أبي شيبة كتاب=

. . . .

= الأدب باب ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٥) والبيهقي في السنن كتاب القسم والنشوز (٧/ ٤٩٥) وفي شعب الإيمان (٥/ ٢٦٨) رقم (٦٦١٥ و٦٦١٦). والبخاري في الأدب المفرد باب هجرة المسلم (ص ٥٩). وابن المبارك في الزهد (٢/ ٧٥٣) رقم (٦٧٨) والخرائطي في مساوىء الأخلاق (ص ٢٤٨ و٢٤٩) رقم (٥٦٠ و٥٦١).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أبي أيوب: رواه البخاري كتاب الأدب باب الهجرة (١٠/ ٥٠٧) وكتاب الاستئذان باب السلام للمعرفة وغير المعرفة (١١/ ٢٢) الفتح ومسلم كتاب البر باب تحريم الهجر فوق ثلاث (٤/ ١٩٨٤) وأبو داود كتاب الأدب باب في هجرة الرجل أخاه (١٣/ ١٧٤) عون المعبود. والترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في كراهية الهجر للمسلم (٤/ ٣٢٧) وأحمد (٥/ ٤١٦ و٤٢١ و٤٢٢). ومالك كتاب حسن الخلق باب ما جاء في المهاجرة (٢/ ٩٠٧) وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٨٤ و٤٨٥) رقم (٥٦٦٩ و٥٦٧٠) والبغوي في شرح السنة (٦/ ٤٩٠) وعبد الرزاق (١١/ ١٦٨) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٤) والبيهقي في السنن كتاب الإيمان (١٠/ ١٠٨) وفي شعب الإيمان (٥/ ٢٦٩) رقم (٦٦١٧ و٦٦١٨). والبخاري في الأدب المفرد باب هجرة المسلم (ص ٦٠) والحميدي في المسند (١/ ١٨٦) رقم (٣٧٧) والطبراني في الكبير (٤/ ١٤٤ ـ ١٤٦) رقم (٣٩٤٩ ـ ٣٩٦٠) و(٤/ ١٥٠) رقم (٣٩٧٤) والشاشي في المسند (٣/ ٦٠) رقم (١١٠٩ و١١١٠). والخرائطي في مساوىء الأخلاق (ص ٢٥٠) رقم (٥٦٦).

٢ ـ عن ابن عمر: رواه مسلم كتاب البر باب تحريم الهجر فوق ثلاث (٤/ ١٩٨٤) وأحمد (٢/ ٦٨) والبيهقي في السنن كتاب القسم (٧/ ٤٩٥).

٣ ـ عن أبي هريرة: رواه مسلم كتاب البر باب تحريم الهجر فوق ثلاث (٤/ ١٩٨٤) وأبو داود كتاب الأدب باب في هجرة الرجل أخاه (١٣/ ١٧٥ و١٧٦) عون المعبود والترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في كراهية الهجر للمسلم (٤/ ٣٢٧ و٣٢٨) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٥) وأبو نعيم في الحلية (٨/ ١٢٦) والبيهقي في السنن كتاب القسم (١٠/ ١٠٨) وفي شعب الإيمان (٥/ ٢٦٩) رقم (٦٦١٩). وابن المبارك في الزهد (١/ ٥٧٢) رقم =

. . . .

= (٦٧٧) والخرائطي في مساوىء الأخلاق (ص ٢٤٧ و٢٤٨) رقم (٥٥٧ و٥٥٨).

٤ ـ عن عائشة: رواه أبو داود كتاب الأدب باب في هجرة الرجل أخاه (١٣/ ١٧٥) عون المعبود.

٥ ـ عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود: رواه البخاري كتاب الأدب باب الهجرة (١٠/ ٥٠٧) الفتح. وأحمد (٤/ ٣٢٧ و٣٢٨) وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٧٨ و٤٧٩) رقم (٥٦٦٢) وعبد الرزاق (٨/ ٤٤٤ و٤٤٥). والبخاري في الأدب المفرد باب هجرة الرجل (ص ٥٩) والطبراني في الكبير (٢٠/ ٢٢ ـ ٢٤) رقم (٢٤ ـ ٢٧).

٦ ـ عن سعد بن أبي وقاص: رواه أحمد (١/ ١٧٦ و١٨٣) وعبد الرزاق (١١/ ١٦٨) وابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٤). والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٧٠) رقم (٦٦٢٢) والطبراني في الكبير (١/ ١٤٥) رقم (٣٢٤) والخرائطي في مساوىء الأخلاق (ص ٢٤٦) رقم (٥٥٢).

٧ ـ عن هشام بن عامر: رواه أحمد (٤/ ٢٠) والترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في كراهية الهجر للمسلم (٤/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) وابن حبان كتاب الحظر والإباحة باب ما جاء في التباغض والتحاسد (١٢/ ٤٨٠) رقم (٥٦٦٤) والبيهقي في الشعب (٥/ ٢٦٩ و٢٧٠) رقم (٦٦٢٠ و٦٦٢١) و(٦/ ٥١٠) رقم (٩٠٩٣) مكرر. والبخاري في الأدب المفرد باب هجرة المسلم (ص ٦٠) والطبراني في الكبير (٢٢/ ١٧٥) رقم (٤٥٤ و٤٥٥). وابن المبارك في الزهد (٢/ ٦٠٥) رقم (٧٣٣).

٨ ـ عن ابن مسعود: رواه الترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في كراهية الهجر للمسلم (٤/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨) وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب البدع والجدل (١/ ١٨) والطبراني مرفوعاً (١٠/ ١٨٤) رقم (١٠٣٩٩) وموقوفاً (٩/ ٩٧) رقم (٨٥٢٢) وابن أبي شيبة موقوفاً كتاب الأدب باب ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٤). والشاشي (١/ ٣٨٢) رقم (٣٧٤) والخرائطي في المساوىء ص (٢٤٥) رقم (٥٥٠).

٩ ـ عن ابن عباس: رواه الحاكم كتاب البر والصلة (٤/ ١٦٣) رقم (٧٢٩١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ورواه الطبراني في الصغير (١/ ١٠١).

١٠ ـ عن فضالة بن عبيد: رواه ابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما لا ينبغي من

. . . .

= هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٥) والطبراني في الكبير (١٨/ ٣١٥) رقم (٨١٥).

١١ ـ عن أبي خراش السلمي (حدرد بن أبي حدرد): رواه أحمد (٤/ ٢٢٠) وأبو داود كتاب الأدب باب في هجرة الرجل أخاه (١٣/ ١٧٦) والحاكم كتاب البر والصلة (٤/ ١٦٣) رقم (٧٢٩٢) و قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ورواه البيهقي في الشعب (٥/ ٢٧٣) رقم (٦٦٣١). والبخاري في الأدب المفرد باب هجرة المسلم (ص ٦٠) والخرائطي في مساوىء الأخلاق (ص ٢٤٦) رقم (٥٥٤).

١٢ ـ عن عمر موقوفاً: رواه ابن أبي شيبة كتاب الأدب باب ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه (٦/ ٩٥).

الحديث الثالث والعشرون

أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن عامر بن أبي بكر الغسولي بقراءتي عليه في سنة (٦٨٢) أخبرنا أبو البركات داود بن أحمد بن محمد بن ملاعب قراءة عليه، أخبرنا أبو الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرموي قراءة عليه، أخبرنا أبو الغنائم عبد الصمد بن علي بن محمد بن المأمون، أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، حدثنا صالح بن حاتم بن وردان، حدثنا المعتمر بن سليمان، حدثني عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد عن أبيه قال:

(قُلتُ: يَا رَسولَ اللهِ! أَعطَيْتَ فُلَاناً وَفُلَاناً وَمَنَعْتَ فُلَاناً[1] وَهُوَ مُؤْمِنٌ. قَالَ: أَوْ مُسْلِمٌ[2])[3].

---

(١) الرجل المتروك اسمه: جعيل بن سراقة الضمري، سماه الواقدي في المغازي كما قال الحافظ في الفتح (١/ ١٠٠).

(٢) الحديث له قصة: عن سعد قال: قسم رسول الله ﷺ قَسْماً، فقلت: يا رسول الله أعط فلاناً فإنه مؤمن. فقال النبي ﷺ: أو مسلم. أقولها ثلاثاً ويرددها عليَّ ثلاثاً «أو مسلم» ثم قال: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليَّ منه مخافة أن يكبَّه الله في النار.

(٣) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الإيمان باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة (١/ ٩٩ ـ ١٠٠) وكتاب الزكاة باب قول الله ﴿ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ (٣/ ٣٩٩) ومسلم كتاب الإيمان باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه (١/ ١٣٢ و١٣٣) وكتاب الزكاة =

(توفي في جمادى الآخرة سنة ٦٨٤ وقد قارب الثمانين).

= باب إعطاء من يخاف على إيمانه (٢/ ٧٣٢ و٧٣٣). وأحمد (١/ ١٧٦ و١٨٢) وأبو داود كتاب السنّة باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (١٢/ ٢٨٧) والنسائي كتاب الإيمان باب تأويل قوله عز وجل ﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ﴾ (٨/ ١٠٣ و١٠٤) وفي الكبرى كتاب التفسير، سورة الحجرات ﴿ قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ﴾ (٦/ ٤٦٧) وابن حبان كتاب الإيمان (١/ ٣٨٠) رقم (١٦٣). وأبو نعيم في الحلية (٦/ ١٩١) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان باب (٦) (٧/ ٢٢١). والشاشي في مسنده (١/ ١٥٤ ـ ١٥٧) رقم (٨٩ ـ ٩١ و٩٣). والحميدي في مسنده (١/ ٣٧) رقم (٧٦).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن أنس: رواه البخاري كتاب فرض الخمس باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس (٦/ ٢٨٩). ومسلم كتاب الزكاة باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام (٢/ ٧٣٣) وما بعدها. والبيهقي في السنن كتاب قسم الصدقات (٧/ ٢٨).

٢ ـ عن عمرو بن تغلب: رواه البخاري كتاب الجمعة باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد (٢/ ٤٦٨) وكتاب فرض الخمس باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم (٦/ ٢٨٨) وكتاب التوحيد باب قول الله ﴿ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾ (١٣/ ٥٢٠) والبيهقي في السنن كتاب قسم الصدقات (٧/ ٢٨).

٣ ـ عن أبي سعيد: رواه البيهقي في السنن كتاب قسم الصدقات (٧/ ٢٨ ـ ٢٩).

الحديث الرابع والعشرون

أخبرنا الشيخ فخر الدين أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن بن إسماعيل بن منصور بن البخاري المقدسي قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٦٨١)، والشيخ شمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر سنة (٦٦٧)، أخبرنا أبو المحاسن محمد بن كامل بن أحمد التنوخي قراءة عليه، أخبرنا أبو محمد طاهر بن سهل بن بشر الإسفراييني، أخبرنا أبو القاسم الحسين بن الحسن بن محمد بن إبراهيم الحنائي، حدثنا أبو الحسن عبد الوهاب بن الوليد بن موسى بن راشد بن خالد بن يزيد بن عبد الله الكلابي من لفظه، أخبرنا أبو بكر محمد بن خريم بن مروان العقيلي قراءة عليه وأنا أسمع، أخبرنا أبو الوليد هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة السلمي، حدثنا مالك بن أنس، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال:

(الرُّؤْيَا الحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ[١] جُزْءاً مِنَ النُّبـوَّةِ[٢] . . . .

---

(١) اختلفت الروايات في العدد كما سيأتي بيانه إن شاء الله. وهذا الاختلاف ليس اضطراباً في المتن. قال الطبري: هذا الاختلاف راجع إلى اختلاف حال الرائي فرؤيا الناس تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة وأربعين وهكذا تفاوت على مراتب الصلاح. (شرح مسلم للنووي ١٥/ ٢١) و(عون المعبود ١٣/ ٢٤٦).

(٢) قال العظيم آبادي: يعني من أجزاء علم النبوة من حيث أن فيها أخباراً عن الغيب، والنبوة غير باقية لكن علمها باق، وقيل: معناه تعبير الرؤيا كما أوتي ذلك يوسف عليه السلام. وقال الخطابي: معنى هذا الكلام تحقيق أمر الرؤيا وتأكيده، وقال بعضهم معناه أن الرؤيا تجيء على موافقة النبوة لأنها جزء باق من النبوة. وقال آخر معناه أنها جزء من أجزاء=

....)[1].

= علم النبوة، وعلم النبوة باق والنبوة غير باقية بعد رسول الله ﷺ ذهبت النبوة وبقيت المبشرات الرؤيا الصالحة(عون المعبود ١٣/ ٢٤٥ و٢٤٦). وانظر (فتح الباري ١٢/ ٣٨٠) و(شرح النووي ١٥/ ٢١).

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب التعبير باب رؤيا الصالحين (١٢/ ٣٧٨) وباب من رآى النبي ﷺ في المنام (١٢/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠) ومسلم كتاب الرؤيا (٤/ ١٧٧٤) وأحمد (٣/ ١٢٦ و١٤٩) وأبو داود كتاب الأدب باب في الرؤيا (١٣/ ٢٤٥) والنسائي في الكبرى كتاب التعبير باب الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح (٤/ ٣٨٣) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم (٢/ ١٢٨٢) ومالك كتاب الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا (٢/ ٩٥٦) والدارمي كتاب الرؤيا باب في رؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً (٢/ ١٦٦) والحاكم كتاب تعبير الرؤيا (٤/ ٣٩١) رقم (٧١٧٨) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤٠٨) رقم (٦٠٤٣) والبغوي (٦/ ٢٩٢) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٦) رقم (٤٧٥٤) وفي الدلائل (٧/ ٤٦) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣١) موقوفاً.

وقد اختلفت الروايات في العدد على الشكل التالي:

١) ـ جزء من ستة وعشرين:

أخرجه ابن عبد البر عن أنس كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠).

٢) ـ جزء من أربعين:

١ ـ عن أبي رزين: رواه أحمد (٤/ ١٠ ـ ١٣) والترمذي كتاب الرؤيا باب ما جاء في تعبير الرؤيا (٤/ ٥٣٦) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤١٣) رقم (٦٠٤٩) والبغوي (٦/ ٢٩٩) والطبراني (١٩/ ٢٠٥) رقم (٤٦٢) والطبري كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠).

٢ ـ عن ابن عباس: رواه الطبري كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠).

٣ ـ عن ابن مسعود: رواه الشاشي في المسند (٢/ ٢٤٠) رقم (٨١٠).

٤ ـ عن أبي هريرة: رواه البزار كما في فيا لمجمع (٧/ ١٧٧) قال الهيثمي: فيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف.

٣) ـ جزء من أربعة وأربعين:

رواه الطبري كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠). =

. . . .

= ٤) ـ جزء من خمسة وأربعين:

عن أبي هريرة: رواه مسلم كتاب الرؤيا (٤/ ١٧٧٤) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤٠٤) رقم (٦٠٤٠).

٥) ـ جزء من ستة وأربعين:

١ ـ عن أنس: وقد تقدم حديث الباب.

٢ ـ عن عبادة: رواه البخاري كتاب التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين. . . (١٢/ ٣٨٩). ومسلم كتاب الرؤيا (٤/ ١٧٧٤) وأحمد (٥/ ٣١٦ و٣١٩) وأبو داود كتاب الأدب باب في الرؤيا (١٣/ ٢٤٥) والترمذي كتاب الرؤيا باب إن رؤيا الموحد جزء من ستة وأربعين. . . (٤/ ٥٣٢). والنسائي في الكبرى كتاب التعبير باب الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح (٤/ ٣٨٣) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٦) رقم (٤٧٥٥) وفي الدلائل (٧/ ٧) والشاشي في المسند (٣/ ١٠٩) رقم (١١٦٧ و١١٦٨) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٠).

٣ ـ عن أبي رزين: رواه أحمد (٤/ ١٠) والترمذي كتاب الرؤيا باب ما جاء في تعبير الرؤيا (٤/ ٥٣٦) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا إذا عبّرت وقعت (٢/ ١٢٨٨) والحاكم كتاب تعبير الرؤيا (٤/ ٣٩٠) رقم (٨١٧٥) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤١٥) رقم (٦٠٥) والبغوي (٦/ ٢٩٩) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٩٠) رقم (٤٧٦٧) والطبراني (١٩/ ٢٠٥ و٢٠٦) رقم (٤٦١ و٤٦٣ و٤٦٤) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٠).

٤ ـ عن أبي سعيد: رواه البخاري كتاب التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء مِن ستة وأربعين. . . (١٢/ ٣٩٠).

٥ ـ عن عوف بن مالك: رواه ابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا ثلاث (٢/ ١٢٨٦) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤٠٧ و٤٠٨) رقم (٦٠٤٢) والطبراني (١٨/ ٦٤) رقم (١١٨) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب (١٤) (٧/ ٢٤٢). والبزار كما في المجمع (٧/ ١٧٧) قال الهيثمي: فيه يزيد بن أبي يزيد لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦ ـ عن أبي هريرة: رواه البخاري كتاب التعبير باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين. . . (١٢/ ٣٩٠) وباب القيد في المنام (٢/ ٤٢٢) ومسلم كتاب الرؤيا

. . . .

= (٤/ ١٧٧٤) وأحمد (٢/ ٢٣٣ و٢٦٩ و٣١٤ و٣٦٩ و٤٣٨ و٤٩٥ و٥٠٧) والترمذي كتاب الرؤيا باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين. . . (٤/ ٥٣٢) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم (٢/ ١٢٨٢) وباب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً (٢/ ١٢٨٩) ومالك كتاب الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا (٢/ ٩٥٦) والحاكم كتاب تعبير الرؤيا (٤/ ٣٩٠) رقم (٨١٧٤) والبغوي (٦/ ٢٩٤ و٢٩٧) وعبد الرزاق (١١/ ٢١٢ و٢١٣). والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٦ و١٨٨ و١٨٩) رقم (٤٧٥٦ و٤٧٦٢ و٤٧٦٣) وفي الدلائل (٧/ ٩) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٠).

٧ ـ عن أبي قتادة: رواه البيهقي في الشعب (٤/ ١٨٨) رقم (٤٧٦٠).

٨ ـ عن ابن عمرو: رواه البيهقي في الشعب (٤/ ١٨٩) رقم (٤٧٦٤).

٩ ـ عن ابن عباس: رواه أبو يعلى والطبراني كما في المجمع (٧/ ١٧٥) وقال: رجاله رجال الصحيح.

٦) ـ جزء من سبعة وأربعين:

ذكره القرطبي في المفهم عن ابن عمر كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠).

٧) ـ جزء من تسعة وأربعين:

عن ابن عمرو: رواه أحمد والطبري كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠). وانظر (المجمع ٧/ ١٧٨). قال الهيثمي: رواه أحمد من طريق ابن لهيعة عن دراج وحديثهما حسن وفيهما ضعف وبقية رجاله ثقات.

٨) ـ جزء من خمسين:

عن العباس: رواه أحمد وأبو يعلى والطبري في تهذيب الآثار كما في الفتح (١٢/ ٣٨٠) ورواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير كما في المجمع (٧/ ١٧٦).

٩) ـ جزء من ستين:

عن العباس رواه أبو يعلى كما في المجمع (٧/ ١٧٦) وقال: فيه ابن إسحاق وهو مدلس وبقية رجاله ثقات.

١٠) ـ جزء من سبعين:

١ ـ عن ابن عباس: رواه أحمد (١/ ٣١٥) والطبراني (١١/ ٢٢١) رقم (١١٧٢٧) والبزار وأبو يعلى كما في المجمع (٧/ ١٧٥). وقال: رجاله رجال الصحيح.

٢ ـ عن ابن عمر: رواه مسلم كتاب الرؤيا (٤/ ١٧٧٥) وأحمد (٢/ ١٨ و٥٠ و١١٩ و١٢٢ و١٣٧) والنسائي في الكبرى كتاب التعبير باب الرؤيا الحسنة من الرجل =

. . . .

= الصالح (٤/٣٨٣) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم (٢/١٢٨٣) والبيهقي في الشعب (٤/١٨٦) رقم (٤٧٥٧) وابن أبي شيبة كتاب، الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/٢٣١). والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٧/١٧٨) ورجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود وهو ثقة.

٣ ـ عن أبي هريرة: رواه أحمد (٢/٢٣٢ و٣٤٢) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/٤٠٩) رقم (٦٠٤٤) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/٢٣١). قال الهيثمي: فيه كليب وهو ثقة وفيه كلام لا يضر (المجمع ٧/١٧٦).

٤ ـ عن ابن مسعود: رواه عبد الرزاق موقوفاً (١١/٢١٣) وابن أبي شيبة موقوفاً (٧/٢٣١) والطبراني موقوفاً (٩/٢١٨) رقم (٩٠٥٧) ومرفوعاً (١٠/٢٢١ و٢٢٣) رقم (١٠٥٣٢ و١٠٥٤٠) وفي الصغير مرفوعاً (٢/٥٦) والشاشي في المسند (٢/٢٥٥) رقم (٨٢٩) والبزار مرفوعاً كما في المجمع (٧/١٧٦). وقال: رجال الصغير رجال الصحيح. وقال (١٠/٣٩١): رواه البزار وفيه عبيد بن إسحاق وهو متروك وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح.

٥ ـ عن أبي سعيد: رواه ابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم (٢/١٢٨٢) والبوصيري في الزوائد (٣/٢١٢) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/٢٣٢).

٦ ـ عن أبي رزين: رواه ابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/٤٢٠) رقم (٦٠٥٥).

٧ ـ عن أنس: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (٧/١٧٧). وقال: فيه عبيد الله العزرمي وهو ضعيف.

١١) ـ جزء من ستة وسبعين:

عن ابن مسعود: رواه الطبراني (١٠/٢٢٣) رقم (١٠٥٤٠).

١٢) ـ جزء من تسعين:

عن ابن عمر: رواه أبو نعيم في الحلية (٨/١٩٦).

وللحديث شواهد:

١) ـ عن جابر مرفوعاً: (رؤيا الرجل المؤمن جزء من النبوة).

رواه أحمد كما في المجمع (٧/١٧٦) وقال فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

٢) ـ عن سمرة مرفوعاً: (إن أبا بكر تأول الرؤيا وإن الرؤيا الصالحة حظ من =

. . . .

= النبوة).

رواه الطبراني (٧/ ٢٦٠) رقم (٧٠٥٧) والبزار كما في المجمع (٧/ ١٧٦) وقال: في إسناد الطبراني من لم أعرفه وإسناد البزار ساقط.

٣) ـ عن عبادة مرفوعاً: (رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد ربه في المنام).

رواه الطبراني كما في المجمع (٧/ ١٧٧) وقال: فيه من لم أعرفه.

٤) ـ عن أبي هريرة مرفوعاً: (إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب).

رواه البخاري كتاب التعبير باب القيد في المنام (١٢/ ٤٢٢) ومسلم كتاب الرؤيا (٤/ ١٧٧٣) وأبو داود كتاب الأدب باب في الرؤيا (١٣/ ٢٤٦) والترمذي كتاب الرؤيا باب إن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً. . . (٤/ ٥٣٢) وباب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ الميزان والدلو (٤/ ٥٤١ و٥٤٢) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً (٢/ ١٢٨٩) والدارمي كتاب الرؤيا باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً (٢/ ١٦٨) والبغوي (٦/ ٢٩٦) وعبد الرزاق (١١/ ٢١١) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٨ و١٨٩) رقم (٤٧٦٢ و٤٧٦٣) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤٠٤) رقم (٦٠٤٠).

٥) ـ حديث: (سئل النبي ﷺ عن هذه الآية **﴿الذين آمنوا وكانوا يتقون. لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾** قال: هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له).

روي عن:

أ ـ عبادة بن الصامت: رواه أحمد (٥/ ٣١٥ و٣٢١ و ٣٢٥) والترمذي كتاب الرؤيا باب قوله **﴿لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾** (٤/ ٥٣٤ و٥٣٥) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم (٢/ ١٢٨٣) والدارمي كتاب الرؤيا باب في قوله **﴿لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾** (٢/ ١٦٥) والحاكم كتاب تعبير الرؤيا (٤/ ٣٩١) رقم (٨١٧٩) والبغوي (٦/ ٢٩١) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٥ ـ ١٨٦) رقم (٤٧٥٣) والشاشي في المسند (٣/ ١١١ و١٤٣ و١٤٤) رقم (١١٦٩ و١٢١٦ و١٢١٧). والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١٠٧).

ب ـ عن أبي الدرداء: زواه أحمد (٦/ ٤٤٥ و٤٤٧ و٤٥٢) والترمذي كتاب الرؤيا باب قوله **﴿لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾** (٤/ ٥٣٤) وكتاب تفسير القرآن باب من سورة يونس (٥/ ٢٨٦ و٢٨٧) والحاكم كتاب تعبير الرؤيا (٤/ ٣٩١) رقم (٨١٨٠). والبغوي (٦/ ٢٩١) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٥) رقم (٤٧٥١ و٤٧٥٢) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٠ و٢٣١). =

. . . .

= ج ـ عن ابن عمرو: رواه أحمد كما في المجمع (٧/ ٣٩) وفيه ابن لهيعة.

د ـ عن جابر بن عبد الله: رواه البزار كما في المجمع (٧/ ٣٩) وفيه محمد بن السائب الكلبي وهو ضعيف جداً.

هـ ـ عن عروة موقوفاً: رواه مالك كتاب الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا (٢/ ٩٥٨) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٢).

و ـ عن ابن عباس موقوفاً: رواه ابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٢).

٦) ـ حديث: (لم يبق من النبوة إلا المبشرات، قالوا: وما المبشرات؟ قال: الرؤيا الصالحة). روي عن:

أ ـ أبي هريرة: رواه البخاري كتاب التعبير باب المبشرات (١٢/ ٣٩١) وأحمد (٢/ ٣٢٥) وأبو داود كتاب الأدب باب في الرؤيا (١٣/ ٢٤٥) والترمذي كتاب الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٤/ ٥٣٣) والنسائي في الكبرى كتاب التعبير باب الرؤيا (٤/ ٣٨٢) ومالك كتاب الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا (٢/ ٩٥٧) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤١٢) رقم (٤٠٤٨) والبغوي (٦/ ٢٩١) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٤) رقم (٤٧٤٩).

ب ـ ابن عباس: رواه مسلم كتاب الصلاة باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع (١/ ٣٤٨) وأحمد ١/ ٢١٩) وأبو داود كتاب الصلاة باب الدعاء في الركوع والسجود (٣/ ٩١) والترمذي كتاب الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٤/ ٥٣٣) والنسائي كتاب التطبيق باب تعظيم الرب في الركوع (٢/ ١٨٩ و١٩٠) وباب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود (٢/ ٢١٧ و٢١٨) وفي الكبرى كتاب التعبير باب الرؤيا (٤/ ٣٨٢) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم (٢/ ١٢٨٣) والدارمي كتاب الصلاة باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود (١/ ٣٤٩) وابن حبان كتاب الرؤيا (١٣/ ٤١٠ و٤١١) رقم (٦٠٤٥ و٦٠٤٦) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٤) رقم (٤٧٤٨) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣١) والحميدي في المسند (١/ ٢٢٨) رقم (٤٨٩).

ج ـ أم كرز الكعبية: رواه أحمد (٦/ ٣٨١) والترمذي كتاب الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٤/ ٥٣٣) وابن ماجه كتاب تعبير الرؤيا باب الرؤيا الصالحة

رواه البخاري عن القعنبي عن مالك.

(ولد في سلخ سنة ٥٩٥، وتوفي في ربيع الآخر سنة ٦٩٠).

= (٢/ ١٢٨٣) والبوصيري في الزوائد (٣/ ٢١٢) والدارمي كتاب الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٢/ ١٦٦) وابن حبان كتاب الرؤيا(١٣/ ٤١١) رقم (٦٠٤٧) والحميدي في المسند (١/ ١٦٧) رقم (٣٤٨).

د ـ عائشة: رواه أحمد (٦/ ١٢٩) والبيهقي في الشعب (٤/ ١٨٥) رقم (٤٧٥٠) والبزار كما في المجمع (٧/ ١٧٥). وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.

هـ ـ أنس: رواه الترمذي كتاب الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٤/ ٥٣٣) وابن أبي شيبة كتاب الإيمان والرؤيا باب ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣١).

و ـ حذيفة بن أسيد: رواه الترمذي كتاب الرؤيا باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات (٤/ ٥٣٣) والطبراني (٣/ ١٧٩) رقم (٣٠٥١) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (١٠٦) والبزار كما في المجمع (٧/ ١٧٦). وقال: رجال الطبراني ثقات.

ز ـ أبي الطفيل: رواه أحمد (٥/ ٤٥٤) والطبراني كما في المجمع (٧/ ١٧٦) وقال: رجاله ثقات.

ح ـ عطاء مرسلاً: رواه مالك كتاب الرؤيا باب ما جاء في الرؤيا (٢/ ٩٥٧).

٧) ـ حديث عائشة: (أول ما بدىء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة...).

رواه البخاري كتاب بدء الوحي باب أول ما بدىء به من الوحي (١/ ٣٠) وكتاب التفسير، سورة ﴿**اقرأ باسم ربك الذي خلق**﴾ (٨/ ٥٨٥ و٥٩٤) وكتاب التعبير باب أول ما بدىء به من الوحي الرؤيا الصالحة (١٢/ ٣٦٨) وأحمد (٦/ ١٥٣ و٢٣٢) والترمذي كتاب المناقب باب (٦) (٥/ ٥٩٦). والحاكم كتاب معرفة الصحابة (٣/ ١٨٤) رقم (٤٨٤٣) وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وحذفه الذهبي من التلخيص.

الحديث الخامس والعشرون

أخبرنا أبو العباس أحمد بن شيبان بن تغلب بن حيدرة الشيباني قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٦٨٤)، أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ البغدادي قراءة عليه، أخبرنا أبو غالب أحمد بن الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن الحسن بن عبد الله الجوهري قراءة عليه في رمضان سنة (٤٥٢)، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قراءة عليه وأنا حاضر أسمع، حدثنا أبو علي بشر بن موسى بن صالح الأسدي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا الأعمش، عن شقيق بن سلمة قال: قال عبد الله رضي الله عنه:

(كُنَّا إذا صَلَّيْنا خَلْفَ النبيِّ ﷺ قُلْنَا: السَّلامُ على اللهِ دونَ عبادِ اللهِ، السَّلامُ على جبريلَ وميكائيلَ، السَّلامُ على فلانَ وعلى فلانَ[1]، فالتفتَ إلينَا النبيُّ ﷺ فقالَ: اللهُ هو السلامُ، فإذا صَلَّى أحدُكُم فليقلْ: التحياتُ للهِ والصلواتُ والطيباتُ[2]، السلامُ عليكَ. . . . .

---

(١) عند ابن ماجه: يعنون الملائكة.

(٢) التحيات: جمع تحية، ومعناها السلام، وقيل البقاء ، وقيل العظمة، وقيل السلامة من الآفات والنقص، وقيل الملك.

والصلوات: قيل المراد الصلوات الخمس أو ما هو أعم من ذلك من الفرائض والنوافل.

والطيبات: ما طاب من الكلام وحسن أن يُثنى به على الله (الفتح ٢/ ٣٦٤ =

أيُّها[1] النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ، والسلامُ علينَا وعلى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ)[2].

= و٣٦٥).

(١) روى البخاري كتاب الاستئذان باب الأخذ باليمين (١١/٥٨) عن ابن مسعود بعد أن ساق حديث التشهد قال: وهو بين ظهرانينا، فلما قبض قلنا السلام) يعني على النبي ﷺ.

قال في الفتح (٢/٣٦٦): كذا وقع في البخاري، وأخرجه أبو عوانه في صحيحه والسراج والجوزقي وأبو نعيم الأصبهاني والبيهقي من طرق متعددة إلى أبي نعيم شيخ البخاري فيه بلفظ (فلما قبض قلنا السلام على النبي) وكذلك رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي نعيم. قال السبكي في شرح المنهاج بعد أن ذكر هذه الرواية من عند أبي عوانة وحده: إن صح هذا عن الصحابة دل على أن الخطاب في السلام بعد النبي ﷺ غير واجب، فيقال السلام على النبي. قلت: قد صح بلا ريب، وقد وجدت له متابعاً قوياً: قال عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء أن الصحابة كانوا يقولون والنبي حيّ: السلام عليك أيها النبي، فلما مات قالوا: السلام على النبي. وهذا اسناد صحيح. ا. هـ.

(٢) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الأذان باب التشهد في الآخرة (٢/٣٦٣) وباب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد (٢/٣٧٣) وكتاب العمل في الصلاة باب من سمى قوماً أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة (٣/٩٢) وكتاب الاستئذان باب السلام اسم من أسماء الله (١١/١٤) وباب الأخذ باليد (١١/٥٨) وكتاب الدعوات باب الدعاء في الصلاة (١١/١٣٥) وكتاب التوحيد باب قول الله ﴿ ٱلسَّلَٰمُ ٱلۡمُؤۡمِنُ ﴾ (١٣/٣٧٨). ومسلم كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/٣٠١) وأحمد (١/٣٧٦ و٣٨٢ و٤٠٨ و٤١٣ و٤١٤ و٤٢٢ و٤٢٣ و٤٢٧ و٤٢٨ و٤٣١ و٤٣٧ و٤٣٩ و٤٤٠ و٤٥٠ و٤٥٩ و٤٦٤). وأبو داود كتاب الصلاة باب التشهد (٣/١٧٤ ـ ١٧٧) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في التشهد (٢/٨١) وقال: أصح حديث في التشهد. وكتاب النكاح باب ما جاء في خطبة النكاح (٣/٤٠٤). والنسائي كتاب الافتتاح باب كيف التشهد الأول (٢/٢٣٧ ـ ٢٤١) وكتاب السهو باب إيجاب التشهد (٣/٤٠) وباب كيف التشهد (٣/٤١) وباب تخير الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ (٣/٥٠ ـ ٥١) =

. . . .

= وفي الكبرى (١/ ٢٤٩ وما بعدها) و(١/ ٣٧٨). وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في التشهد (١/ ٢٩٠ ـ ٢٩١) وكتاب النكاح باب خطبة النكاح (١/ ٦٠٩) والدارمي كتاب الصلاة باب في التشهد (١/ ٣٥٥). والدارقطني كتاب الصلاة باب صفة التشهد (١/ ٣٥٠ ـ ٣٥٤) وابن خزيمة كتاب الصلاة (١/ ٣٤٨ و٣٥٠) رقم (٧٠٢ و٧٠٣ و٧٠٨). وابن حبان كتاب الصلاة (٥/ ٢٧٥ و٢٨٢ و٢٨٥ و٢٨٦ و٢٩١ ـ ٢٩٥) رقم (١٩٤٨ ـ ١٩٥١ و١٩٥٥ و١٩٥٦ و١٩٦١ ـ ١٩٦٣). والبغوي (٢/ ٢٧٥) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٤٤) و(٥/ ٦٥) و(٧/ ١٧٨ ـ ١٨٠ و٢٣٣) وعبد الرزاق (٢/ ١٩٩ ـ ٢٠٠). والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ١٩٨ و١٩٩ و٢٤٨ و٥٢٧ و٥٢٨) وكتاب النكاح (٧/ ٢٣٧). والشاشي في المسند (١/ ٣٥٤) رقم (٣٣٨) و(٢/ ٣٠ ـ ٣٨) رقم (٥٠١ ـ ٥١١) و(٢/ ٣١٤ و٣١٥) رقم (٨٩٥). وأبو عوانه في المسند (٢/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩) والطبراني (١٠/ ٣٩ ـ ٥٦) رقم (٩٨٨٣ ـ ٩٩٤٢) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٣٢٥ و٣٢٦).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن عائشة: رواه مالك كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٩١ ـ ٩٢) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في التشهد (٢/ ٨١) والبغوي (٢/ ٢٧٨) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٢٠٤ و٢٠٦ و٢٠٧) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٣٢٧).

٢ ـ عن ابن عمر: رواه مالك كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٩١) وأبو داود كتاب الصلاة باب التشهد (٣/ ١٧٩) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في التشهد (٢/ ٨١) والدارقطني كتاب الصلاة باب صفة التشهد (١/ ٣٥١) والبغوي (٢/ ٢٧٧) وأبو نعيم في الحلية (٧/ ١٨٠) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ١٩٩).

٣ ـ عن عمر: رواه مالك كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٩٠ ـ ٩١) والحاكم كتاب الصلاة (١/ ٢٦٦) رقم (٩٧٩ و٩٨٠) والدارقطني كتاب الصلاة باب صفة التشهد (١/ ٣٥١) والبغوي (٢/ ٢٧٧) وعبد الرزاق (٢/ ٢٠٢) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٢٠٣ و٢٠٥ و٢٠٦). وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب في

. . . .

= التشهد في الصلاة (١/ ٣٢٧) والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٢/ ١٤٤).

٤ ـ عن جابر: رواه النسائي كتاب الافتتاح باب كيف التشهد (٢/ ٢٤٣) وكتاب السهو باب كيف التشهد (٣/ ٤٣) وفي الكبرى (١/ ٢٥٣ و٢٥٤ و٣٧٩) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في التشهد (١/ ٢٩٢) والحاكم كتاب الصلاة (١/ ٢٦٧) رقم (٩٨٢ و٩٨٣) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٢٠٢) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب في التشهد في الصلاة (١/ ٣٢٦).

٥ ـ عن ابن عباس: رواه مسلم كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٣٠٢) وأحمد (١/ ٢٩٢) وأبو داود كتاب الصلاة باب التشهد (٣/ ١٨٣) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في التشهد (٢/ ٨٣) وقال: حديث حسن غريب صحيح. والنسائي كتاب الافتتاح باب كيف التشهد (٢/ ٢٤٢) وفي الكبرى كتاب التطبيق باب التشهد الأول (١/ ٢٥٣) وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في التشهد (١/ ٢٩١) وابن خزيمة كتاب الصلاة (١/ ٣٤٩) رقم (٧٠٥) وابن حبان كتاب الصلاة (٥/ ٢٨٢ ـ ٢٨٤) رقم (١٩٥٢ ـ ١٩٥٤) والدارقطني كتاب الصلاة باب صفة التشهد (١/ ٣٥٠) وعبد الرزاق (٢/ ٢٠٣) والبغوي (٢/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٢٠١ و٥٢٦ و٥٢٧) وأبو عوانة في المسند (٢/ ٢٢٧ و٢٢٨) والطبراني (١١/ ٣٩) رقم (١٠٩٩٦) و(١١/ ١٤٠) رقم (١١٤٠٦).

٦ ـ عن أبي موسى الأشعري: رواه مسلم كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (١/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤) وأحمد (٤/ ٤٠٩) وأبو داود كتاب الصلاة باب التشهد (٣/ ١٧٩ ـ ١٨٢). والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في التشهد (٢/ ٨١) والنسائي كتاب الافتتاح باب كيف التشهد (٢/ ٢٤١ ـ ٢٤٢) وكتاب السهو باب كيف التشهد (٣/ ٤٢) وفي الكبرى (١/ ٢٥٢ و٣٧٩). وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في التشهد (١/ ٢٩١ ـ ٢٩٢) والدارمي كتاب الصلاة باب صفة صلاة رسول الله ﷺ (١/ ٣٦٣) والدارقطني كتاب الصلاة باب صفة التشهد (١/ ٣٥٢) وعبد الرزاق (٢/ ٢٠١) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (٢/ ٢٠١ و٢٠٢ و٥٢٧) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب في التشهد في الصلاة (١/ ٣٢٦).

٧ ـ عن سمرة بن جندب: رواه أبو داود كتاب الصلاة باب التشهد (٣/ ١٨٣) والطبراني (٧/ ٢٥٠) رقم (٧٠١٨ و٧٠١٩).

أخرجه البخاري، وأخرجه مسلم عن ابن المثنى عن غندر عن شعبة عن منصور كلاهما عن شقيق.

(مولده سنة ٥٩٩، وتوفي في صفر سنة ٦٨٥).

= ٨ ـ عن علي: رواه الطبراني (٣/ ١٣٤) رقم (٢٩٠٥).

٩ ـ عن سلمان: رواه الطبراني (٦/ ٢٦٤) رقم (٦١٧١) والبزار كما في المجمع (١٤٦/٢). وقال: فيه بشر بن عبيد الله الدارسي كذبه الأزدي وقال ابن عدي منكر الحديث وذكره ابن حبان في الثقات.

١٠ ـ عن معاوية: رواه الطبراني (٣٧٩/١٩) رقم (٨٩٠).

١١ ـ عن أبي بكر: رواه ابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة (٣٢٦/١).

١٢ ـ عن ابن الزبير: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع (٢/ ١٤٤ و١٤٥). وقال: مداره على ابن لهيعة وفيه كلام.

١٣ ـ عن طاووس مرسلاً: رواه عبد الرزاق (٢/ ٢٠٣).

١٤ ـ عن الحسن موقوفاً: رواه عبد الرزاق (٢/ ٢٠٢).

الحديث السادس والعشرون

أخبرنا أبو يحيى إسماعيل بن أبي عبد الله بن حماد بن عبد الكريم العسقلاني بقراءتي عليه في سنة (٦٨١)، وأبو العباس ابن شيبان، والجمال أحمد بن أبي بكر الحموي، وأبو الحسن ابن البخاري، وعلي بن محمود بن شهاب، قالوا: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ البغدادي قراءة عليه، أخبرنا هبة الله بن محمد بن الحصين الشيباني، أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان البزار، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن عبدويه الجرار، حدثنا عبد الله بن بكر السهمي، حدثنا حميد عن أنس قال:

(كانَ رسولُ اللهِ ﷺ في طَرِيقٍ ومعَهُ أُناسٌ مِنْ أصحَابِهِ، فَعَرَضَتْ لَهُ امرأَةٌ[1] فَقَالَتْ: يا رَسولَ اللهِ! لِي إِلَيْكَ حاجةٌ. فقالَ: يا أُمَّ فلان! اجلِسِي في أَدْنَى نَوَاحِي السِّكَكِ[2] حتَّى أجلِسَ إليكِ. فَفَعَلَتْ، فَجَلَسَ إليهَا حتَّى قَضَتْ حاجَتَهَا)[3].

---

(١) في رواية أخرى (كان في عقلها شيء) كما عند مسلم وغيره.

(٢) السكك جمع سكة وهي الزقاق، أي في أي جوانبها (عون المعبود ١٣/ ١١٧).

(٣) الحديث صحيح:

رواه مسلم كتاب الفضائل باب قرب النبي ﷺ من الناس (٤/ ١٨١٣) وأحمد (٣/ ١١٩ و٢١٤ و٢٨٥). وأبو داود كتاب الأدب باب في الجلوس في الطرقات (١٣/ ١١٦ و١١٧) عون المعبود. وابن حبان كتاب السير (١٠/ ٣٨٦) رقم (٤٥٢٧) والبغوي في شرح السنة (٧/ ٣٥) والبيهقي في دلائل النبوة (١/ ٣٣٢).

وجاء في حديث آخر عن أنس قال: (إن كانت الأمة من أهل المدينة لتأخذ بيد =

رواه أحمد عن عبد الله بن بكر.

سمع ابن العسقلاني في الرابعة سنة (٥٥٩) وتوفي في رمضان سنة (٦٨٢)، ومولد ابن شهاب في سنة (٥٩٥) وتوفي في رمضان سنة (٦٨٠).

= رسول الله ﷺ فتنطلق به في حاجتها). رواه البخاري كتاب الأدب باب الكبر (١٠/ ٥٠٤) تعليقاً. وأحمد (٣/٩٨) وابن ماجه كتاب الزهد باب البراءة من الكبر (٢/١٣٩٨).

الحديث السابع والعشرون

أخبرنا الشيخ الجليل الصالح كمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن عبد الملك بن يوسف بن قدامة المقدسي قراءة عليه وأنا أسمع في صفر سنة (٦٨٠)، وأبو العباس ابن شيبان، أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ البغدادي قراءة عليه، أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد البزار، وأبو المواهب أحمد [بن محمد] بن عبد الملك بن ملوك الوراق، قالا: أخبرنا القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري، أخبرنا محمد بن أحمد بن الغطريف، حدثنا أبو خليفة، حدثنا مسلم بن إبراهيم، عن هشام، وشعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:

(العائِدُ في هِبَتِهِ كالعَائِدِ في قَيْئِه)[1] متفق عليه.

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الهبة باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها (٥/ ٢٥٥) وباب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته (٥/ ٢٧٧) وكتاب الحيل باب في الهبة والشفعة (١٢/ ٣٦١) ومسلم كتاب الهبات باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة (٣/ ١٢٤٠ و١٢٤١). وأحمد (٢١٧ و٢٣٧ و٢٥٠ و٢٨٠ و٢٨٩ و٢٩١ و٣٣٩ و٣٤٢ و٣٤٥ و٣٤٩ و٣٥٠). وأبو داود كتاب البيوع باب الرجوع في الهبة (٩/ ٣٢٩ و٣٣٠) والترمذي في كتاب البيوع باب ما جاء في الرجوع في الهبة (٣/ ٥٨٣) وكتاب الولاء والهبة باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة (٤/ ٤٤٢) والنسائي كتاب الهبة باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده (٦/ ٢٦٥ ـ ٢٦٨) وكتاب الرقبىٰ (٦/ ٢٧٠) وابن ماجه كتاب الهبات باب الرجوع في الهبة (٢/ ٧٩٧) وكتاب الصدقات باب الرجوع في =

. . . .

= الصدقة (٢/ ٧٩٩) والحاكم كتاب البيوع (٢/ ٤٦) رقم (٢٢٩٨) وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي. ورواه ابن خزيمة كتاب الزكاة (٤/ ١١٢) رقم (٢٤٧٤) وابن حبان كتاب الهبة (١٢/ ٥٢٢ ـ ٥٢٤) رقم (٥١٢١ ـ ٥١٢٣). وعبد الرزاق (٩/ ١٠٩) والبغوي (٤/ ٤٢٤ و٤٢٥) وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٣٧) والبيهقي في السنن كتاب الهبات (٦/ ٢٩٦ و٢٩٨ و٢٩٩) والبخاري في الأدب المفرد باب من كره أمثال السوء (ص ٦٢) والطبراني (١٠/ ٢٩٠ و٢٩١) رقم (١٠٦٩٢ و١٠٦٩٣) و(١١/ ١٨ و٣٨ و٣٩) رقم (١٠٩١٠ و١٠٩٩٥ و١٠٩٩٩) و(١١/ ١٤٣ و٢٥٠ و٢٥٩ و٢٧٣) رقم (١١٤١٩ و١١٨٩٧ و١١٨٥٢ و١١٨٥٣ و١١٩٥٩) و(١٢/ ٣٠٣) رقم (١٣٤٦٢). وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كره الرجوع في الهبة (٥/ ١٩٩) والحميدي في المسند (١/ ٢٣٤) رقم (٥٣٠).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن عمر: رواه البخاري كتاب الزكاة باب هل يشتري صدقته (٣/ ٤١٣) وكتاب الهبة باب لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته (٥/ ٢٧٧) ومسلم كتاب الهبات باب كراهية شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه (٣/ ١٢٣٩) وأحمد (١/ ٤٠ و٥٤) وأبو داود كتاب الزكاة باب الرجل يبتاع صدقته (٤/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨) والنسائي كتاب الزكاة باب شراء الصدقة (٥/ ١٠٨ و١٠٩) وابن ماجه كتاب الصدقات باب الرجوع في الصدقة (٢/ ٧٩٩) ومالك كتاب الزكاة باب اشتراء الصدقة والعود فيها (١/ ٢٨٢) وابن حبان كتاب الهبة (١٢/ ٥٢٦ ـ ٥٢٧) رقم (٥١٢٥) والبيهقي في السنن كتاب الزكاة (٤/ ٢٥٤) والحميدي في المسند (١/ ١٠) رقم (١٥ و١٦).

٢ ـ عن ابن عمر: رواه البخاري كتاب الجهاد باب إذا حمل على فرس فرآها تباع (٦/ ١٦٢) ومسلم كتاب الهبات باب الرجوع في الهبة (٢/ ٧٩٨) وأحمد (٢/ ٢٧ و٣٤ و٥٥) وأبو داود كتاب البيوع باب الرجوع في الهبة (٩/ ٣٣٠) والترمذي كتاب البيوع باب ما جاء في الرجوع في الهبة (٣/ ٥٨٣) وكتاب الولاء والهبة باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة (٤/ ٤٤٢) والنسائي كتاب الهبة باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده (٦/ ٢٦٥ ـ ٢٦٨) وابن ماجه كتاب الهبات باب الرجوع في الهبة (٢/ ٧٩٨) والحاكم كتاب البيوع (٢/ ٤٦) رقم (٢٢٩٨). وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي وابن حبان كتاب الهبة (١٢/ ٥٢٤) رقم (٥١٢٣) والبيهقي في السنن كتاب الهبات

(ولد في حدود سنة ٥٩٨ وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٠).

= (٦/ ٢٩٦ و٢٩٨) والطبراني (١٢/ ٣٠٣) رقم (١٣٤٦٢) وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كره الرجوع في الهبة (٥/ ١٩٩).

٣ ـ عن ابن عمرو: رواه أحمد (٢/ ١٧٥ و١٨٢ و٢٠٨) وأبو داود كتاب البيوع باب الرجوع في الهبة (٩/ ٣٣٠ و٣٣١) والترمذي كتاب الولاء والهبة باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة (٤/ ٤٤٢) والنسائي كتاب الهبة باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده (٦/ ٢٦٥) والبيهقي في السنن كتاب الهبات (٦/ ٢٩٧) والخرائطي في مساوىء الأخلاق (٢٣٥) رقم (٥٢٢ ـ ٥٢٧).

٤ ـ عن أبي هريرة: رواه أحمد (٢/ ٤٣٠ ـ ٤٩٢) وابن ماجه كتاب الهبات باب الرجوع في الهبة(٢/ ٧٩٧) والبوصيري في الزوائد (٢/ ٢٣٥) وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كره الرجوع في الهبة (٥/ ١٩٩) والخرائطي في المساوىء (٢٣٨) رقم (٥٢٩ و٥٣٠).

٥ ـ عن بعض الصحابة: رواه ابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كره الرجوع في الهبة (٥/ ١٩٩).

٦ ـ عن جابر: رواه الطبراني في الصغير (٢/ ١٠٤) والخرائطي في المساوىء (٢٣٧) رقم (٥٢٨).

٧ ـ عن أسلم مولى عمر (وهو مخضرم) رواه ابن أبي شيبة باب من كره الرجوع في الهبة (٥/ ١٩٩).

٨ ـ عن طاووس مرسلاً: رواه البغوي (٤/ ٤٢٨) وعبد الرزاق (٩/ ١٠٩ و١١٠) والبيهقي في السنن كتاب الهبات (٦/ ٢٩٦ و٢٩٨) وابن أبي شيبة كتاب البيوع باب من كره الرجوع في الهبة (٥/ ١٩٩). وقد وصله البغوي عن طاووس عن ابن عمر وابن عباس وكذلك البيهقي. ووصله ابن أبي شيبة عن بعض أصحاب النبي ﷺ وقد تقدم.

الحديث الثامن والعشرون

أخبرنا الشيخ الثقة زين الدين أبو بكر محمد بن أبي طاهر إسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الأنماطي قراءة عليه وأنا أسمع في رجب سنة (٦٦٨)، وأبو حامد ابن الصابوني، والرشيد محمد بن محمد العامري، قالوا: أخبرنا أبو القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الحرستاني، أخبرنا أبو محمد طاهر بن سهل بن بشر الإسفراييني، أخبرنا أبو الحسين محمد بن بكر بن عثمان الأزدي، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن زريق بانتقاء خلف الحافظ، حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المهدي قراءة عليه، حدثنا أبو عمرو الحارث بن مسكين، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال:

(اقْتُلُوْا الحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ[١] والأَبْتَرَ[٢]، فإنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ البَصَرَ[٣]،

---

(١) الطفيتين: بضم الطاء وسكون الفاء. وهي حية خبيثة على ظهرها خطان أسودان (عون المعبود ١٤/ ١١٠) وقال ابن عبد البر: يقال إن ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أبيضان (الفتح ٦/ ٤٠١).

(٢) الابتر: الذي يشبه المقطوع الذنب لقصر ذنبه وهو من أخبث ما يكون من الحيات (عون المعبود ١٤/ ١١١). وقال ابن حجر: الأبتر هو مقطوع الذنب، وقيل: الحية القصيرة الذنب (الفتح ٦/ ٤٠١).

(٣) أي يخطفان ويطمسان البصر بمجرد النظر إليهما لخاصية السمِّية في بصرها. وقيل: يقصدان البصر باللسع والنهش (عون المعبود ١٤/ ١١١) وشرح النووي (١٤/ ٢٣٠).

وَيُسْقِطَانِ الحَبَلَ)[1].

وَكَانَ ابنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ، فَرَآهُ أَبو لُبَابَةَ ـ أَوْ زَيْدُ بنُ الخَطَّابِ[2] ـ وَهُوَ يُطَارِدُ[3] حَيَّةً فقالَ لَهُ: قَدْ نُهِيَ عَنْ دَوَابِّ[4] البُيوتِ[5].

---

(١) معناه أن المرأة الحامل إذا نظرت إليهما وخافت أسقطت الحمل غالباً (شرح النووي ١٤/ ٢٣٠).

(٢) في رواية الصحيحين وغيرهما (أو زيد بن الخطاب) على الشك، وفي رواية للبخاري (فرآني أبو لبابة وزيد بن الخطاب) وفي أخرى (فناداني أبو لبابة) بغير شك وروى مسلم عن أبي لبابة (أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان) والله أعلم.

(٣) أي يطلبها ويتتبعها ليقتلها (شرح النووي ١٤/ ٢٣١).

(٤) في الروايات الأخرى (ذوات) بدل (دواب) وهو الصواب والله أعلم. وذوات البيوت هي العوامر كما في البخاري. وفي رواية الصحيحين . (نهى عن قتل الجنان التي في البيوت) وهي الحيات الصغيرة.

(٥) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب بدء الخلق باب قول الله ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ ﴾ (٦/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠) وباب خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال (٦/ ٤٠٤) وكتاب المغازي باب (١٢) (٧/ ٣٧١) الفتح. ومسلم كتاب السلام باب قتل الحيات (٤/ ١٧٥٢ و١٧٥٣) وأبو داود كتاب الأدب باب في قتل الحيات (١٤/ ١١٠ و١١١) عون المعبود. والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء في قتل الحيات (٤/ ٧٦ ـ ٧٧). وابن ماجه كتاب الطب باب قتل ذي الطفيتين (٢/ ١١٦٩) وأحمد (٢/ ٩ و١٢١) و(٣/ ٤٥٢ و٤٥٣). وابن حبان كتاب الحظر والإباحة (١٢/ ٤٥٥ و٤٦٠ و٤٦٢) رقم (٥٦٣٨ و٥٦٤٢ و٥٦٤٣ و٥٦٤٥). والبغوي في شرح السنة (٦/ ٢٨٣) وعبد الرزاق (١٠/ ٤٣٤) والطبراني في الكبير (٥/ ٣٠ و٣١ و٨١ و٨٢) رقم (٤٤٩٨ و٤٤٩٩ و٤٦٤٤ و٤٦٤٧) و(١٢/ ٢٢٨ و٢٣٩) رقم (١٣١٦١ و١٣٢٠٥). والحميدي في المسند (٢/ ٢٧٩ و٢٨٠) رقم (٦٢٠).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن عائشة: رواه البخاري كتاب بدء الخلق باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال (٦/ ٤٠٤) الفتح. ومسلم كتاب السلام باب قتل الحيات (٤/ ١٧٥٢) =

أخبرنا به هبة الله بن محمد الحارثي، والشيخ شمس الدين ابن أبي عمر، وأحمد بن شيبان، قالوا: أخبرنا ابن ملاعب، أخبرنا الأرموي، أخبرنا أبو القاسم ابن البسري، أخبرنا أبو أحمد الفرضي، حدثنا أبو بكر المطيري، أخبرنا بشر بن مطر، حدثنا سفيان (فذكره).

(ولد سنة ٦٠٩، وتوفي في ذي الحجة سنة ٦٨٤ بالقاهرة).

= وأحمد (٦/ ٢٩ و٤٩ و٥٢ و١٣٤ و١٤٧ و١٥٧ و٢٣٠) والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء في قتل الحيات (٤/ ٧٦ و٧٧) وابن ماجه كتاب الطب باب قتل ذي الطفيتين (٢/ ١١٦٩).

٢ ـ عن أبي لبابة بن المنذر: رواه البخاري كتاب المغازي باب (١٢) (٧/ ٣٧١) الفتح. ومسلم كتاب السلام باب قتل الحيات (٤/ ١٧٥٤) وأحمد (٣/ ٤٣٠ و٤٥٢ و٤٥٣). وأبو داود كتاب الأدب باب في قتل الحيات (١٤/ ١١١) عون المعبود. والترمذي كتاب الأحكام والفوائد باب ما جاء في قتل الحيات (٤/ ٧٦ و٧٧).

٣ ـ عن ابن مسعود: رواه أبو داود كتاب الأدب باب في قتل الحيات (١٤/ ١٠٩ و١١٤) عون المعبود. والترمذي كتاب الأحكام باب ما جاء في قتل الحيات (٤/ ٧٦ ـ ٧٧) والنسائي كتاب الجهاد باب من خان غازياً في أهله (٦/ ٥١). والطبراني في الكبير (٩/ ٣٥١) رقم (٩٧٤٧) و(١٠/ ١٧٠) رقم (١٠٣٥٥) قال في المجمع (٤/ ٤٩) رجاله ثقات.

٤ ـ عن ابن عباس. رواه الحاكم كتاب الأدب (٤/ ٢٧٠) رقم (٧٧٠٦).

٥ ـ عن جرير بن عبد الله: رواه الطبراني في الكبير (٢/ ٣٣٥) رقم (٢٣٩٦). قال في المجمع (٤/ ٤٩) فيه داود وهو ضعيف.

الحديث التاسع والعشرون

أخبرنا الإمام شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الملك بن عثمان بن عبد الله بن سعد المقدسي سنة (٦٨١)، وأبو العباس ابن شيبان، وإسماعيل ابن العسقلاني، قال الأولان: أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي، وقال الآخران: أخبرنا أبو حفص ابن طبرزذ.

قالا: أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري، أخبرنا أبو القاسم عمر بن الحسين بن إبراهيم بن محمد الخفاف قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٤٤٧) أخبرنا أبو الفضل عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهري قراءة عليه في سنة (٣٧٣)، حدثنا محمد بن هارون، حدثنا محمد بن سليمان بن حبيب، حدثنا سعيد بن راشد عن عطاء، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

(لا يُقِيمُ إلاَّ مَنْ أَذَّنَ)[1].

---

(١) الحديث ضعيف الإسناد:

رواه البيهقي في السنن كتاب الصلاة (١/ ٥٨٦). وقال تفرد به سعيد بن راشد وهو ضعيف. ورواه الطبراني في الكبير (١٢/ ٣٣٢) رقم (١٣٥٩٠) قال في المجمع (٢/ ٦) رواه الطبراني في الكبير وفيه سعيد بن راشد السماك وهو ضعيف.

قلت: سعيد بن راشد: قال عبد الرحمن سألت أبي عنه قال: ضعيف الحديث منكر الحديث (الجرح والتعديل ٤/ ٢٠) وقال البخاري منكر الحديث، وقال يحيى: ليس بشيء. وقال النسائي: متروك. ومن مفاريده عن عطاء عن ابن عمر مرفوعاً من أذن فهو يقيم. (ميزان الاعتدال ٣/ ١٩٨).

وللحديث شاهد عن زياد بن الحارث رواه أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل يؤذن=

(مولده سنة ٦٠٦، وتوفي في ذي القعدة سنة ٦٨٩).

= ويقيم آخر (١٤٦/٢) عون المعبود والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء أن من أذن فهو يقيم (١/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤) وابن ماجه كتاب الأذان باب السنة في الأذان (١/ ٢٣٧) وأحمد (١٦٩/٤) وعبد الرزاق (١/ ٤٧٦) وأبو نعيم في الحلية (١١٤/٧) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (١/ ٥٦٠ و٥٨٦) وفي دلائل النبوة (١٢٧/٤) والطبراني في الكبير (٥/ ٢٦٢ ـ ٢٦٤) رقم (٥٢٨٥).

قال الترمذي: حديث زياد إنما نعرفه من حديث الأفريقي والأفريقي ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره قال أحمد: لا أكتب حديث الأفريقي. قال الترمذي: ورأيت محمد بن إسماعيل يقوي أمره ويقول هو مقارب الحديث. وقال في المجمع (٢٠٧/٥): رواه الطبراني وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف وقد وثقه أحمد بن صالح ورد على من تكلم فيه وبقية رجاله ثقات.

قلت: قال في التقريب (١/ ٤٨٠) عبد الرحمن ضعيف في حفظه. وقال في الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) قال أحمد: عبد الرحمن ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ليس بقوي. وفي الميزان (٤/ ٢٨٠) قال يحيى: ليس به بأس وقد ضعف. وقال النسائي ضعيف. وقال الدراقطني: ليس بالقوي.

الحديث الثلاثون

أخبرنا الأصيل المسند نجم الدين أبو العز يوسف بن يعقوب بن محمد بن علي المجاور الشيباني قراءة عليه وأنا أسمع في المحرم سنة (٦٨٠)، والمسلم بن علان، قالا: أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد الكندي قراءة عليه، أخبرنا أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن زريق القزاز الشيباني، أخبرنا الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسن المؤدب، حدثني علي بن الحسن بن المثنى العنبري بأستر أباد، حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن سعيد الجوهري البغدادي بأرجان، حدثنا الحسن بن عرفة.

قال الخطيب: وأخبرنا أبو عمر بن مهدي، وجماعة، قالوا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

(لاَ يَقْرَأُ الجُنُبُ ولا الحَائِضُ شَيْئَاً مِنَ القُرْآنِ)[1].

---

[1] الحديث في إسناده إسماعيل بن عياش وقد تفرد به. قال في تلخيص الحبير (١/ ١٣٨) في إسناده إسماعيل بن عياش وروايته عن الحجازيين ضعيفة وهذا منها.
والحديث ضعفه ابن حجر في الفتح (١/ ٤٨٧) وضعفه الإمام أحمد ولما سئل عنه قال: هذا باطل. يعني أن إسماعيل وهم (ميزان الاعتدال ١/ ٤٠٢). وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع رقم (٦٣٦٤) والإرواء (١٩٢). وقد قال بتصحيحه ابن =

. . . .

= سيد الناس كما في تلخيص الحبير (١/ ١٣٨) قال الحافظ وقد أخطأ في ذلك. وأشار إلى تصحيحه الشيخ أحمد شاكر في تحقيق الترمذي (١/ ٢٣٨).

حديث ابن عمر رواه الترمذي كتاب الطهارة باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن (١/ ٢٣٦) وابن ماجه كتاب الطهارة باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة (١/ ١٩٥ و١٩٦) والدارقطني كتاب الطهارة باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن (١/ ١١٧ و١١٨) والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٦٠) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ١٤٤ و٤٦١) وفي الشعب (٢/ ٣٧٩) رقم (٢١١٠).

وله شواهد:

١ ـ عن علي: (لم يكن يحجبه ﷺ عن القرآن شيء سوى الجنابة). رواه أحمد (١/ ٨٣ و٨٤ و١٠٧ و١٢٤) وأبو داود كتاب الطهارة باب في الجنب يقرأ القرآن (١/ ٢٦٢ و٢٦٣) والترمذي كتاب الطهارة باب في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً (١/ ٢١٤) والنسائي كتاب الطهارة باب حجب الجنب من قراءة القرآن (١/ ١٤٤) وابن ماجه كتاب الطهارة باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة (١/ ١٩٥) وابن حبان كتاب الرقائق (٣/ ٧٩ و٨٠) رقم (٧٩٩ و٨٠٠) والحاكم كتاب الطهارة (١/ ١٥٢) رقم (٥٤١) وكتاب الأطعمة (٤/ ١٠٧) رقم (٧٠٨٣). والدارقطني كتاب الطهارة باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن (١/ ١١٨ و١١٩) وابن خزيمة كتاب الوضوء (١/ ١٠٤) رقم (٢٠٨) والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٥٩) وابن أبي شيبة كتاب الطهارة باب من كره أن يقرأ الجنب القرآن (١/ ١٢٤) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ١٤٣).

٢ ـ عن عبد الله الغافقي: رواه الدارقطني كتاب الطهارة باب في النهي للجنب عن قراءة القرآن (١/ ١١٩).

٣ ـ عن عبد الله بن رواحة: رواه الدارقطني ـ المصدر السابق ـ (١/ ١٢٠ و١٢١).

٤ ـ عن جابر بن عبد الله: رواه الدارقطني كتاب الصلاة باب تخفيف القراءة لحاجة (٢/ ٨٧) وأبو نعيم في الحلية (٤/ ٢٢) مرفوعاً. ورواه موقوفاً الدارقطني كتاب الطهارة باب في النهي للجنب عن قراءة القرآن (١/ ١٢١) وقال: فيه يحيى بن أبي أنيسة ضعيف.

لفظ حديث الجوهري رواه الترمذي عن ابن عرفة، وابن حجر، ورواه ابن ماجه عن هشام بن عمار كلهم عن إسماعيل.

وأخبرنا عالياً أحمد بن عبد الدائم قراءة عليه، أخبرنا [أبو] الفرج بن كليب، أخبرنا أبو القاسم بن بيان، أخبرنا أبو الحسن بن مخلد، أخبرناه الصفار(فذكره).

(مولده في سنة ٦٠١ وتوفي في ذي القعدة سنة ٦٩٠).

= قال الحافظ: رواه الدارقطني مرفوعاً وفيه محمد بن الفضل وهو متروك. وموقوفاً وفيه يحيى بن أبي أنيسة وهو كذاب. وقال البيهقي: هذا الأثر ليس بقوي (تلخيص الحبير ١/ ١٣٨).

وهذه الأحاديث يخالفها حديث عائشة (كان يذكر الله على كل أحيانه) رواه البخاري كتاب الحيض باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت (١/ ٤٨٥) تعليقاً وكتاب الأذان باب هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا؟ (٢/ ١٣٥) تعليقاً. ووصله مسلم كتاب الحيض باب ذكر الله في حال الجنابة وغيرها (١/ ٢٨٢) وأبو داود كتاب الطهارة باب في الرجل يذكر الله على غير طهر (١/ ٢١) عون المعبود. وابن ماجه كتاب الطهارة باب ذكر الله على الخلاء (١/ ١١١) وأحمد (٦/ ٧٠ و١٥٣) وابن حبان كتاب الرقائق (٣/ ٨١) رقم (٨٠١ و٨٠٢) وابن خزيمة كتاب الوضوء (١/ ١٠٤) رقم (٢٠٧) والبغوي في شرح السنة (١/ ٣٦١) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ١٤٦).

قال الحافظ ابن حجر في الجمع بين الأحاديث: (ضعّف بعضهم بعض رواته ـ حديث علي ـ والحق أنه من قبيل الحسن يصلح للحجة، لكن قيل في الاستدلال به نظر لأنه نقل مجرد فلا يدل على تحريم ما عداه، وأجاب الطبري إنه محمود على الأكمل جمعاً بين الأدلة. أما حديث ابن عمر مرفوعاً: (لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن) فضعيف من جميع طرقه. (الفتح ١/ ٤٨٧).

الحديث الحادي والثلاثون

أخبرنا الشيخ الإمام الحافظ جمال الدين أبو حامد محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن علي بن الصابوني قراءة عليه وأنا أسمع في رمضان سنة (٦٦٨). أخبرنا أبو القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الحرستاني قراءة عليه، أخبرنا جمال الإسلام أبو الحسن علي بن المسلم بن محمد بن علي بن الفتح السلمي سنة (٥٢٦) أخبرنا أبو عبد الله الحسن بن أحمد بن عبد الواحد بن محمد بن أبي الحديد، أخبرنا أبو الحسن علي بن موسى بن الحسين، أخبرنا أبو القاسم علي بن يعقوب بن إبراهيم بن أبي الصعب، حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان البصري، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، قال: سألت الزهري عن التي استعاذت من رسول الله ﷺ، فقال: أخبرني عروة عن عائشة:

(أَنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا أُتِيَ بابنَةِ الجُوْنِ[1] فَدَنَا مِنها قالَتْ: أَعوذُ باللهِ مِنْكَ.

(١) قال الحاكم (٤/ ٣٥) اختلف في اسمها كما اختلف في قبيلتها، وآخر ذلك سمت نفسها الشقية، وبذلك عرفت إلى أن ماتت.

قلت: اختلف في اسمها فقيل: هي أسماء بنت النعمان بن أبي الجون، وقيل: أميمة بنت النعمان، وقيل: فاطمة بنت الضحاك، وقيل مليكة الليثية، وقيل: أمينة، وقيل: عمرة بنت الجون، وقيل: العالية بنت ظبيان، وقيل: عمرة بنت يزيد، وقيل: أسماء بنت الأسود بن الحارث، وقيل: الكلابية، وقيل: الكندية.

قال الحافظ: الصحيح أن اسمها أميمة بنت النعمان (الفتح ٩/ ٢٦٩) وكذا قال البيهقي في الدلائل (٧/ ٢٨٨).

قالَ: الحَقِي بأَهلِكِ تَطلِيقَةٌ[1].

قال أبو زرعة: لم يروه من الأئمة في الحديث غير الأوزاعي.

(مولده سنة ٦٠٤، وتوفي في ذي القعدة سنة ٦٨٠).

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الطلاق باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق (٩/ ٢٦٨) الفتح. والنسائي كتاب الطلاق باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق (٦/ ١٥٠) وابن ماجه كتاب الطلاق باب متعة الطلاق (١/ ٦٥٧) وباب ما يقع به الطلاق من الكلام (١/ ٦٦١) والحاكم كتاب معرفة الصحابة (٤/ ٣٥) رقم (٦٨١٣ ـ ٦٨١٤) وابن حبان كتاب الطلاق (١٠/ ٨٣) رقم (٤٢٦٦). والدارقطني كتاب الطلاق (٤/ ٢٩) والبيهقي في السنن كتاب النكاح (٧/ ٦٢) وكتاب الخلع (٧/ ٥٦٠). ورواه مرسلاً عن عروة: عبد الرزاق (٧/ ٤٨٩) والطبراني في الكبير (٢٢/ ٤٤٧) رقم (١٠٨٩).

وله شواهد:

١ ـ عن أبي أسيد الساعدي: رواه البخاري كتاب الطلاق باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق (٩/ ٢٦٨) وأحمد (١/ ٣٣٩) و(٣/ ٤٩٨) والحاكم كتاب معرفة الصحابة (٤/ ٣٧) رقم (٦٨١٦) والبيهقي في الدلائل (٧/ ٢٨٧) والطبراني في الكبير (١٩/ ٢٦٢) رقم (٥٨٣).

٢ ـ سهل بن سعد: رواه البخاري كتاب الأشربة باب الشرب من قدح النبي ﷺ وآنيته (١٠/ ١٠١) الفتح. وأحمد (١/ ٣٣٩) و(٣/ ٤٩٨).

٣ ـ عن كعب بن عجرة: رواه الحاكم كتاب معرفة الصحابة (٤/ ٣٤) رقم (٦٨٠٨).

الحديث الثاني والثلاثون

أخبرنا الجمال أحمد بن أبي بكر بن سليمان الواعظ (ابن الحموي) بقراءتي عليه وأنا أسمع في رجب سنة (٦٨٠) وقراءة عليه في سنة (٦٨١) أيضاً، أخبرنا أبو محمد عبد الجليل بن أبي غالب بن أبي المعالي بن مندويه قراءة عليه وأنا أسمع في سنة (٦١٠)، أخبرنا أبو المحاسن أحمد بن محمد بن عبد الله (ابن النقور البزار) قراءة عليه، أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق (ابن حبابة)، حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي في سنة (٣١٥)، حدثنا أبو عثمان طالوت بن عبّاد الصيرفي من كتابه، حدثنا فَضَّال بن جبير، سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

(اكفَلُوا[1] لِي بِستٍ[2] أَكفَلُ لكُمُ الجنَّةَ: إِذَا حَدَّثَ أحدُكُم فلا يَكْذِبْ، وإِذَا أؤتُمِنَ فلا يَخُنْ، وإِذَا وَعَدَ فلا يُخْلِفْ[3]، غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ[4]، وكُفُّوا أيدِيَكُمْ[5]،

---

(١) اكفلوا: أي اضمنوا. قال الزمخشري: الكفالة من الكفل وهي حياطة الشيء من جميع جهاته حتى يصير كالفلك الدائر (فيض القدير ٢/ ١٢١).

(٢) أي افعلوها وداوموا عليها.

(٣) جاء خلاف هذه الثلاث في حديث: (آية المنافق ثلاث) وقد سبق. راجع الحديث الثامن.

(٤) قال في النهاية (٣/ ٣٧١): غضّ طرفه: أي كسره وأطرق. ا. هـ. ومعنى غضوا أبصاركم أن كفوها عن النظر إلى الحرام.

(٥) الكف هو المنع: أي أمنعوها من فعل ما لا يجوز شرعاً. لذلك جاء في الحديث: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) متفق عليه.

واحفَظُوا فُروجَكُمْ[1])[2].

(ولد في حدود سنة ستمائة وتوفي في ذي الحجة سنة ٦٨٧).

---

(١) أي عن فعل الحرام. لذلك جاء الجمع بين غض البصر وحفظ الفرج في قوله: ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ﴾ [النور: ٣٠].

(٢) الحديث في سنده فضّال بن جبير ويقال ابن الزبير. قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة وهي نحو من عشرة: منها اكفلوا لي بست. وقال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به بحال، يروي أحاديث لا أصل لها (ميزان الاعتدال ٥/ ٤٢٠) وقال الهيثمي: فيه فضّال بن الزبير ويقال ابن جبير وهو ضعيف (المجمع ١٠/ ٣٠٤).

قلت: وللحديث شواهد يتقوى بها إن شاء الله.

حديث أبي أمامة رواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٦١) رقم (٨٠١٨). وفي الأوسط كما في المجمع (١٠/ ٣٠٤).

أما شواهده:

١ ـ عن عبادة بن الصامت: رواه أحمد (٥/ ٣٢٣) والحاكم كتاب الحدود (٤/ ٣٥٩) رقم (٨٠٦٦) وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه. قال في التلخيص: فيه إرسال وشاهده حديث أنس ـ وسيأتي ـ ورواه ابن حبان كتاب البر والإحسان (١/ ٥٠٦) رقم (٢٧١) والبيهقي في السنن كتاب الوديعة (٦/ ٤٧١) وفي الشعب (٤/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦) رقم (٤٨٠٢) و(٤/ ٣٢٠) رقم (٥٢٥٦). والطبراني في الأوسط كما في المجمع (٤/ ١٤٨ و٢٢١) وقال رجاله ثقات إلا أن المطلب لم يسمع من عبادة. والشاشي في المسند (٣/ ١٧٩) رقم (١٢٦٤).

٢ ـ عن أنس: رواه الحاكم كتاب الحدود (٤/ ٣٥٩) رقم (٨٠٦٧) والبيهقي في الشعب (٤/ ٧٩) رقم (٤٣٥٥). والخرائطي في مساوىء الأخلاق (ص ٧٧ و٢٣١) رقم (١٥٧ و٥١٢) وأبو يعلى كما في المجمع (١٠/ ٣٠٤). وقال: رجاله رجال الصحيح إلا أن يزيد لم يسمع من أنس والله أعلم.

وقد جاء في أحاديث أخرى غير هذه الست:

١ ـ عن أبي هريرة: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، انظر: فيض القدير (٢/ ١٢١) والمجمع (١٠/ ٣٠٤).

٢ ـ عن أبي أمامة: رواه الطبراني في الكبير (٨/ ٢٨٢) رقم (٨٠٨٢) قال في المجمع (٤/ ١٤٢) فيه العلاء بن سليمان الرقي وهو ضعيف.

٣ ـ عن عتبة بن عبد الله: رواه البيهقي في الشعب (٧/ ٥٠٤) رقم (١١١٣٨).

الحديث الثالث والثلاثون

أخبرنا الشيخ الأمين الصدوق شمس الدين أبو غالب المظفر بن عبد الصمد ابن خليل الأنصاري قراءة عليه وأنا أسمع في جمادى الآخرة سنة (٦٨٤)، وأبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن عباس الفاقوسي، وأبو عبد الله [محمد] بن محمد بن سليمان العامري، أخبرنا القاضي أبو القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل ابن الحرستاني، أخبرنا أبو محمد بن طاهر بن سهل بن بشر بن أحمد الإسفراييني، أخبرنا أبو الحسين محمد بن مكي بن عثمان بن عبد الله الأزدي المصري، حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن العباس الأخميمي بانتقاء عبد الغني بن سعيد، حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني طلحة بن أبي سعيد، أن سعيداً المقبري حدثه، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال:

(مَنِ احتَبَسَ[١] فَرَسَاً في سَبِيلِ اللهِ عزَّ وَجَلَّ إيمَاناً باللهِ، وتَصْدِيقَ مَوْعُودِ اللهِ[٢]، كان شِبعُهُ[٣] وريُّهُ[٤] وروثُهُ وبولُهُ[٥] حَسَنَاتٍ في ميزانِهِ يومَ القيَامَةِ)[٦].

---

(١) أي اقتنى وارتبط.

(٢) أي الذي وعد به من الثواب على ذلك.

(٣) بكسر أوله أي ما يشبع به، والمراد بذلك طعامه الذي يأكله.

(٤) أي سقايته.

(٥) المقصود بذلك الثواب، لا أن الأرواث والأبوال توزن بعينها والله أعلم.

(٦) الحديث صحيح: =

(توفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٨ وعمره اثنتان وثمانون سنة. وتوفي الفاقوسي في شعبان سنة ٦٨٢. وله خمس وسبعون سنة).

= رواه البخاري كتاب الجهاد باب من احتبس فرساً في سبيل الله (٦/ ٦٧) وأحمد (٢/ ٣٧٤) والنسائي كتاب الخيل باب علف الخيل (٦/ ٢٢٥) والحاكم كتاب الجهاد(٢/ ٩٢) رقم (٢٤٥٦) وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وابن حبان كتاب السير (١٠/ ٥٢٩) رقم (٤٦٧٣) والبغوي في شرح السنة (٧/ ٥٣٢) والبيهقي في السنن كتاب السبق (١٠/ ٢٧) وفي الشعب (٤/ ٤٥ و٤٦) رقم (٤٣٠٣ و٤٣٠٤). والمقدسي في فضل الجهاد والمجاهدين (ص ١٥٨ ـ ١٥٩) رقم (٢٦).

وقد روي عن:

١ ـ أسماء بنت يزيد: رواه أحمد (٦/ ٤٥٥ و٤٥٨) وابن أبي شيبة كتاب الجهاد باب الخيل (٧/ ٧٠٥). قال في المجمع (٥/ ٢٦٤) فيه شهر وهو ضعيف.

٢ ـ تميم الداري: رواه ابن ماجه كتاب الجهاد باب ارتباط الخيل في سبيل الله (٢/ ٩٣٣) والبوصيري في الزوائد (٢/ ٤٠٢) وقال: في إسناده محمد وأبوه عقبة وجده وهم مجهولون، والجد لم يُسم.

٣ ـ عريب: رواه الطبراني في الكبير (١٧/ ١٨٨) رقم (٥٠٥) قال في المجمع (٥/ ٢٦٢): رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه.

٤ ـ علي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه الحارث وهو ضعيف (المجمع ٥/ ٢٦٣).

٥ ـ رجل من الأنصار: رواه ابن أبي شيبة كتاب الجهاد باب الخيل (٧/ ٧٠٥).

الحديث الرابع والثلاثون

أخبرنا الشيخ الإمام محيي الدين أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي عصرون التميمي بقراءتي عليه وأنا أسمع سنة (٦٨٢)، وأبو حامد الصابوني.

قالا: أخبرنا أبو القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الحرستاني، أخبرنا أبو محمد طاهر بن سهل الإسفراييني، أخبرنا أبو الحسين محمد بن مكي الأزدي، أخبرنا القاضي أبو الحسين علي بن محمد بن إسحاق بن يزيد الحلبي سنة (٢٩٠)، حدثنا أبو القاسم عبد الصمد بن سعيد القاضي، حدثنا عبد الرحمن بن جابر الكلاعي، حدثنا يحي بن صالح الوحاظي، حدثنا العلاء بن سليمان، عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

(إِنَّ اللهَ لاَ يَقْبِضُ العِلْمَ انتزَاعَاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يقْبِضُ العُلَمَاءَ، فإِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمَاً اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالاً فَسُئِلُوا، فَأَفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا)[1].

وأخبرناه عالياً أبو الحسن بن البخاري، أخبرنا ابن طبرزذ، أخبرنا القاضي أبو بكر، أخبرنا علي بن إبراهيم الباقلاني، حدثنا محمد بن إسماعيل الوراق

---

(١) حديث أبي هريرة رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (٢٠٦/١) وفيه العلاء بن سليمان ضعفه ابن عدي وغيره.

إملاء، حدثنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس، وحفص بن ميسرة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو[1] (فذكره).

---

(١) حديث ابن عمرو حديث صحيح:

رواه البخاري كتاب العلم باب كيف يقبض العلم (١/ ٢٣٤) وكتاب الاعتصام بالسنة باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس (١٣/ ٢٩٥) ومسلم كتاب العلم باب رفع العلم وقبضه (٤/٢٠٥٨ و٢٠٥٩) وأحمد (٢/ ١٦٢ و١٩٠ و٢٠٣) والترمذي كتاب العلم باب ما جاء في ذهاب العلم (٥/ ٣١) والنسائي في الكبرى كتاب العلم باب كيف يرفع العلم (٣/ ٤٥٦) وابن ماجه في المقدمة باب اجتناب الرأي والقياس (١/ ٢٠) والدارمي في المقدمة باب في ذهاب العلم (١/ ٨٩) وابن حبان كتاب السير (١٠/ ٤٣٢) رقم (٤٥٧١) وكتاب التاريخ (١٥/ ١١٤ و١١٨) رقم (٦٧١٩ و٦٧٢٣). والبغوي في شرح السنة (١/ ٥٣ و٢٤٧) وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٨١) و(١٠/ ٢٥) وعبد الرزاق (١١/ ٢٥٤ و٢٥٦ و٢٥٧) والبيهقي في السنن كتاب آداب القاضي (١٠/ ١٩٨) وفي الشعب (٢/ ٢٥٣) رقم (١٦٦٠ و١٦٦١) وابن المبارك في الزهد (٢/ ٦٢٤) رقم (٧٦٥) والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٣٦٧) رقم (٤٧٥) والطبراني في الصغير (١/ ١٦٥) والحميدي في المسند (١/ ٢٦٥) رقم (٥٨١). والطبراني في الأوسط كما في المجمع (١/ ٢٠٦).

وللحديث شواهد عن:

١ ـ عوف بن مالك: رواه أحمد (٦/ ٢٧) والنسائي في الكبرى كتاب العلم باب كيف يرفع العلم (٣/ ٤٥٦).

٢ ـ عائشة: رواه الترمذي كتاب العلم باب ما جاء في ذهاب العلم (٥/ ٣١) والبزار كما في المجمع (١/ ٢٠٦).

٣ ـ ابن عمر: رواه البزار كما في المجمع (١/ ٢٠٥) وفيه سعد بن سنان ضعفه البخاري ويحيى وجماعة.

٤ ـ أبي أمامة: رواه أحمد (٥/ ٢٦٦) والطبراني في الكبير (٨/ ٢٣٢) رقم (٧٩٠٦) وعند ابن ماجه طرف منه في المقدمة باب فضل العلماء (١/ ٨٣) قال في المجمع (١/ ٢٠٥) إسناد الطبراني أصح.

٥ ـ عمر موقوفاً: رواه أحمد (٢/ ٤٨١) والبزار كما في المجمع (١/ ٢٠٧) وقال: =

أخرجه البخاري ومسلم من حديث هشام.

(مولده سنة ٥٩٩، وتوفي في ثالث ذي القعدة سنة ٦٨٢).

= رجاله رجال الصحيح.

٦ ـ ابن مسعود موقوفاً: رواه الطبراني في الكبير (٩/٢٠٣) رقم (٨٩٩١) قال في المجمع (١/٢٠٧) رجاله موثوقون.

والأحاديث في أن قبض العلم من علامات الساعة أحاديث كثيرة صحيحة. لا مجال لذكرها هنا.

الحديث الخامس والثلاثون

أخبرنا أقضى القضاة نفيس الدين أبو القاسم هبة الله بن محمد بن علي بن جرير الحارثي الشافعي قراءة عليه وأنا أسمع في سنة (٦٧٩) والشيخ شمس الدين عبد الرحمن بن أبي عمر، وأحمد بن شيبان، قالوا: أخبرنا أبو البركات داود بن أحمد بن ملاعب البغدادي قراءة عليه، أخبرنا الإمام أبو الفضل محمد بن عمر بن يوسف الأرموي قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٥٤٦)، أخبرنا أبو القاسم علي بن أحمد بن محمد بن البسري سنة (٤٦٥)، أخبرنا أبو أحمد عبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي، حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد المطيري سنة (٣٣٣)، أخبرنا أبو أحمد بشر بن مطر الواسطي بسُرَّ مَنْ رآى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال:

(لا حَسَدَ[١] إلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ القُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيلِ وآنَاءَ النَّهارِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آناءَ اللَّيلِ وَآنَاءَ النَّهارِ فِي حَقِّهِ)[٢].

---

(١) الحسد تمني زوال النعمة عن المنعَم عليه، وأما الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة، وأطلق عليه الحسد مجازاً، وهي أن يتمنى أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه (الفتح ١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١). وقال البغوي: معنى الحديث التحريض والترغيب في التصدق بالمال وتعلم العلم (شرح السنة ١/ ٢٣٦).

(٢) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب فضائل القرآن باب اغتباط صاحب القرآن (٨/ ٦٩١) وكتاب التوحيد باب قول النبي ﷺ: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به (١٣/ ٥١١). ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه (١/ ٥٥٨ و٥٥٩) وأحمد =

. . . .

= (٢/ ٩ و٣٦ و٨٨ و١٣٣ و١٥٢). والترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في الحسد (٤/ ٣٣٠) والنسائي في الكبرى كتاب فضائل القرآن باب اغتباط صاحب القرآن (٥/ ٢٧) وابن ماجه كتاب الزهد باب الحسد (١٤٠٨/١) وابن حبان كتاب العلم (١/ ٣٣٣ و٣٣٤) رقم (١٢٥ ـ ١٢٦) وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٩٥) والبغوي (٣/ ٧) و(٦/ ٥٠٠) وعبد الرزاق (٣/ ٣٦٠) والبيهقي في السنن كتاب الزكاة (٤/ ٣١٧) والطبراني (١٢/ ٢٢٩) رقم (١٣١٦٢) و(١٢/ ٢٧٨) رقم (١٣٣٥١). وابن أبي شيبة كتاب فضائل القرآن باب من قال الحسد في القرآن (٧/ ٢٠٣) والحميدي في المسند (٢/ ٢٧٨) رقم (٦١٧). وابن المبارك في الزهد (٢/ ٧٤٣) رقم (٩٥٣) والخرائطي في المساوىء (٣٤٥) رقم (٧٧٦).

وللحديث شواهد:

١ ـ عن ابن مسعود: رواه البخاري كتاب العلم باب الاغتباط في العلم والحكمة (١/ ١٩٩) وكتاب الزكاة باب إنفاق المال في حقه (٣/ ٣٢٥) وكتاب الأحكام باب أجر من قضى بالحكمة (١٣/ ١٢٨) وكتاب الاعتصام باب ما جاء في اجتهاد القضاء بما أنزل الله (١٣/ ٣١١) ومسلم كتاب صلاة المسافرين باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه (١/ ٥٥٩) وأحمد (١/ ٣٨٥ و٤٣٢) والترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في الحسد (٤/ ٣٣٠) وابن ماجه كتاب الزهد باب الحسد (٢/ ١٤٠٧) وابن حبان كتاب العلم (١/ ٢٩٢) رقم (٩٠) وأبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٦٣) والبغوي (١/ ٢٣٦) والبيهقي في السنن كتاب آداب القاضي (١٠/ ١٥٠) وفي الشعب (٦/ ٧٣) رقم (٧٥٢٨). والشاشي في المسند (٢/ ١٨٣) رقم (٧٤٩ و٧٥٠) والحميدي في المسند (١/ ٥٥) رقم (٩٩). ووكيع في الزهد (٣/ ٧٥٣) رقم (٤٤٠). وابن المبارك في الزهد (٢/ ٧٤٥) رقم (٩٥٥).

٢ ـ عن أبي هريرة: رواه البخاري كتاب التمني باب تمني القرآن والعلم (١٣/ ٢٣٣) وكتاب التوحيد باب قول النبي ﷺ: رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به (١٣/ ٥١١) وأحمد (٢/ ٤٧٩) والترمذي كتاب البر والصلة باب ما جاء في الحسد (٤/ ٣٣٠) والنسائي في الكبرى كتاب فضائل القرآن باب اغتباط صاحب القرآن (٥/ ٢٧) والبيهقي في السنن كتاب الزكاة (٤/ ٣١٧) وفي الشعب (٥/ ٢٧٧) رقم (٦٦٥٦) والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ٢٠١) رقم (١٤٧٣).

(توفي في صفر سنة ٦٨٠ وله ثلاث وسبعون سنة).

= ٣ ـ عن يزيد بن الأخنس: رواه أحمد (٤/ ١٠٥) والطبراني في الكبير (٢٢/ ٢٣٩) رقم (٦٢٦) وفي الأوسط كما في المجمع (٣/ ١١١) وفي الصغير (١/ ٤٩).

٤ ـ عن أبي كبشة الأنماري: رواه البيهقي في السنن كتاب الزكاة (٤/ ٣١٧).

٥ ـ عن سمرة بن جندب: رواه الطبراني (٧/ ٢٦١ ـ ٢٦٢) رقم (٧٠٦٤) والبزار كما في المجمع(٢/ ٢٥٩) وقال: إسناد ضعيف.

٦ ـ عن ابن عمرو: رواه الطبراني في الأوسط كما في المجمع (٣/ ١١١) وقال: رجاله موثوقون.

٧ ـ عن أبي سعيد: رواه ابن أبي شيبة كتاب فضائل القرآن باب من قال الحسد في قراءة القرآن (٧/ ٢٠٣) ورواه أحمد كما في المجمع (٣/ ١١١) وقال: رجاله رجال الصحيح. ورواه أبو يعلى والبزار كما في المجمع (٢/ ٢٦٠) وقال: رجاله رجال الصحيح.

٨ ـ عن عمرو بن العاص موقوفاً: رواه ابن المبارك في الزهد (٢/ ٧٤٤ ـ ٧٤٥) رقم (٩٥٤).

الحديث السادس والثلاثون

أخبرنا الشيخ الإمام الزاهد شمس الدين أبو عبد الله محمد بن الكمال عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن، وشمس الدين عبد الرحمن ابن الزين أحمد بن عبد الملك المقدسيان، قراءة عليهما وأنا أسمع في سنة (٦٨١).

قالا: أخبرنا الشريف أبو الفتوح محمد بن محمد بن محمد بن عمرون البكري قراءة عليه، أخبرنا أبو الأسعد هبة الرحمن بن عبد الواحد بن أبي القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري، أخبرنا جدي، أخبرنا أبو الحسين الخفاف، أخبرنا أبو العباس السراج، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

(إِنَّ الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ[1] أَهْلَهُ

---

(١) أي سُلب وأُخذ. قال في النهاية (١٤٨/٥) أي نُقِص، يقال: وترته إذا نقصته، فكأنك جعلته وتراً بعد أن كان كثيراً. وقيل: هو من الوِتر: الجناية التي يجنيها الرجل على غيره، من قتل أو نهب أو سبي، فشبّه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قُتل حميمه أو سُلب أهلَه ومالَه ا. هـ. وقال الخطابي وغيره معناه: نقص هو وأهله ماله وسلبهم فبقي بلا أهل ولا مال، فليحذر من تفويتها كحذره من ذهاب أهله وماله. وقال ابن عبد البر: معناه عند أهل اللغة والفقه أنه كالذي يصاب بأهله وماله إصابة يطلب بها وتراً، والوتر: الجناية التي يطلب ثأرها، فيجتمع عليه غمّان: غمّ المصيبة، وغمّ مقاساة طلب الثأر (النسائي ١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٨). وقال الحافظ ابن حجر: أصيب بأهله وماله. وقيل: وتر هنا بمعنى: نقص. وظاهر الحديث التغليظ على من=

ومَالَهُ)[1].

= تفوته العصر، وأن ذلك مختص بها (الفتح ٢/ ٣٧).

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب إثم من فاتته العصر (٢/ ٣٧) ومسلم كتاب المساجد باب التغليظ في تفويت صلاة العصر (١/ ٤٣٥ و٤٣٦) وأحمد (٢/ ٨ و١٣ و٢٧ و٤٨ و٦٤ و٧٥ و١٠٢ و١٢٤ و١٣٤ و١٤٥ و١٤٨) وأبو داود كتاب الصلاة باب وقت العصر (٢/ ٦١) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر (١/ ٣٣١) وقال حسن صحيح والنسائي كتاب الصلاة باب صلاة العصر في السفر (١/ ٢٣٨ و٢٣٩) وكتاب المواقيت باب التشديد في تأخير العصر (١/ ٢٥٥) وابن ماجه كتاب الصلاة باب المحافظة على صلاة العصر (١/ ٢٢٤) ومالك كتاب وقوت الصلاة باب جامع الوقوت (١/ ١١ ـ ١٢) والدارمي كتاب الصلاة باب في الذي تفوته صلاة العصر (١/ ٣٠٥ و٣٠٦) وابن حبان كتاب الصلاة (٤/ ٣٣١) رقم (١٤٦٩) وابن خزيمة كتاب الصلاة باب التغليظ في تأخير صلاة العصر (١/ ١٧٣) رقم (٣٣٥) وعبد الرزاق (١/ ٥٤٨ و٥٧٦) والبغوي (٢/ ٣٠) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (١/ ٦٥٣ و٦٥٤) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب التفريط في الصلاة (١/ ٣٧٧) والطبراني في الكبير (١٢/ ٢١٥) رقم (١٣١٠٨).

وجاء من روايات أخرى عن:

١ ـ أبي هريرة: رواه البخاري كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام (٦/ ٧٠٨) ومسلم كتاب الفتن باب نزول الفتن كمواقع القطر (٤/ ٢٢١٢).

٢ ـ بريدة الأسلمي: رواه البخاري كتاب مواقيت الصلاة باب من ترك العصر (٢/ ٣٩) وباب التبكير بالصلاة في يوم غيم (٢/ ٧٩) وأحمد (٥/ ٣٥٠) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في السهو عن وقت الصلاة (١/ ٣٣١) والنسائي كتاب الصلاة باب من ترك صلاة العصر (١/ ٢٣٦) وابن ماجه كتاب الصلاة باب ميقات الصلاة في الغيم (١/ ٢٢٧) وابن خزيمة كتاب الصلاة (١/ ١٧٣) رقم (٣٣٦) والبغوي (٢/ ٢٩) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب التفريط بالصلاة (١/ ٣٧٧).

٣ ـ نوفل بن معاوية: رواه مسلم كتاب الفتن باب نزول الفتن كمواقع القطر (٤/ ٢٢١٢) وأحمد (٥/ ٤٢٩) والترمذي كتاب الصلاة باب ما جاء في السهو عن وقت الصلاة (١/ ٣٣١) والنسائي كتاب الصلاة باب صلاة العصر في السفر (١/ ٢٣٨ =

(ولد في سنة ٦٠٧ وتوفي في جمادى الأولى سنة ٦٨٨).

= و٢٣٩) وابن حبان كتاب الصلاة (٤/ ٣٣٠) رقم (١٤٦٨) والبيهقي في السنن كتاب الصلاة (١/ ٦٥٣).

٤ ـ أبي الدرداء: رواه أحمد (٦/ ٤٤٢) وابن أبي شيبة كتاب الصلاة باب التفريط في الصلاة (١/ ٣٧٧).

الحديث السابع والثلاثون

أخبرتنا الشيخة الصالحة أم الخير ست العرب بنت يحيى بن قايماز بن عبد الله التاجية الكندية قراءة عليها وأنا أسمع في رمضان سنة (٦٨١)، وأبو العباس ابن شيبان، وابن العسقلاني، وأبو الحسن ابن البخاري.

قالوا: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو غالب أحمد بن الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البناء قراءة عليه وأنا أسمع سنة (٥٢٤)، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن الحسن الجوهري قراءة عليه، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، حدثنا محمد بن يونس بن موسى، حدثنا أبو عاصم النبيل، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن القاسم، عن عائشة:

(أَنَّ رسولَ الله ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ جَنَابَةٍ، فَيَأْخُذُ حَفْنَةً[1] لِشِقٍّ[2] رَأْسِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ يَأْخُذُ حَفْنَةً لِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْسَرِ)[3].

---

(١) أي ملء كفيه.

(٢) أي جانب.

(٣) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الغسل باب من بدأ بشق رأسه الأيمن في الغسل (١/ ٤٥٨) ومسلم كتاب الحيض باب صفة غسل الجنابة (١/ ٢٥٥) وأبو داود كتاب الطهارة باب الغسل من الجنابة (١/ ٢٨١ و٢٨٢) والنسائي كتاب الغسل باب استبراء البشرة في الغسل من الجنابة (١/ ٢٠٦ و٢٠٧) وابن خزيمة كتاب الطهارة (١/ ١٢٢) رقم (٢٤٥)=

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن أبي موسى الزمن عن أبي عاصم.

(ولدت في سنة ٥٩٩، وتوفيت سنة ٦٨٤).

= وابن حبان كتاب الطهارة باب الغسل (٣/ ٤٧٠) والبيهقي في السنن كتاب الطهارة (١/ ٢٨٤).

الحديث الثامن والثلاثون

أخبرتنا الشيخة الجليلة الأصيلة أم العرب فاطمة بنت أبي القاسم علي بن أبي محمد القاسم بن أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين بن عساكر قراءة عليها وأنا أسمع في رمضان سنة (٦٨١)، وأبو العباس ابن شيبان، وست العرب بنت يحيى بن قايماز.

قالوا: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ قراءة عليه ونحن نسمع، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن الحصين الشيباني قراءة عليه، أخبرنا أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان قراءة عليه، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى النيسابوري قراءة عليه في سنة (٣٥٤) أخبرنا أبو القاسم محمد بن إسحاق، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال:

(مُطِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَحَسَرَ[1] عَنْ رَأْسِه حَتَّى أَصَابَهُ المَطَرُ، فَقُلْتُ لَهُ:

---

(١) أي كشف.

الحديث صحيح:

رواه مسلم كتاب الاستسقاء باب الدعاء في الاستسقاء (٢/ ٦١٥) وأحمد (٣/ ١٣٣ و٢٦٧) وأبو داود كتاب الأدب باب في المطر (١٤/ ٥) والنسائي في الكبرى كتاب الصلاة كما في تحفة الإشراف (١/ ١٠٥). والحاكم كتاب الأدب (٤/ ٢٨٥) رقم (٧٧٦٨) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، قال في التلخيص: ذا في مسلم. وابن حبان كتاب النجوم والأنواء (١٣/ ٥٠٥) رقم (٦١٣٥) والبغوي في شرح=

لِمَ صَنَعْتَ هذا يا رَسولَ اللهِ؟! قَالَ: إِنَّهُ حَدِيْثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ).

(ولدت سنة ٥٩٨، وتوفيت في شعبان سنة ٦٨٣).

= السنة (٢/ ٦٦٢) وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩١ ـ ٢٩٢).

وله شاهد عن يزيد بن الهاد: رواه البيهقي في السنن كتاب صلاة الاستسقاء (٣/ ٥٠١).

الحديث التاسع والثلاثون

أخبرتنا الصالحة العابدة المجتهدة أم أحمد زينب بنت مكي بن علي بن كامل الحراني، وأحمد بن شيبان، وإسماعيل ابن العسقلاني وفاطمة بنت علي بن عساكر قراءة عليهم.

قالوا: أخبرنا أبو حفص عمر بن محمد بن طبرزذ البغدادي، أخبرنا أبو غالب أحمد بن الحسن بن أحمد بن البناء، أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قراءة عليه، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت، سمعت البراء قال:

(لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ[١] ابنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَهُ مُرْضِعٌ[٢] فِي الجَنَّةِ)[٣].

---

(١) أمه مارية القبطية أهداها لرسول الله ﷺ المقوقسُ صاحب الأسكندرية ولد في ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة وسُرّ النبي ﷺ بولادته كثيراً، وقد توفي وعمره ثمانية عشر شهراً. أخذه النبي ﷺ وهو يجود بنفسه فوضعه في حجره، ثم ذرفت عيناه وقال: تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون (متفق عليه).

انظر الإصابة (١/ ٩٥) وأسد الغابة (١/ ٣٨).

(٢) في الفتاوي (موضع) وهو خطأ والصواب ما أثبتناه والله أعلم.

(٣) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الجنائز باب ما قيل في أولاد المسلمين (٣/ ٢٨٨) وكتاب بدء =

رواه البخاري عن سليمان بن حرب.
(ولدت في سنة ٥٩٨، وتوفيت في شوال سنة ٦٨٨).

= الخلق باب ما جاء في صفة الجنة (٦/٣٦٨) وكتاب الأدب باب من سمى بأسماء الأنبياء (١٠/٥٩٣) وأحمد (٤/ ٢٨٤ و٢٨٩ و٢٩٧ و٣٠٠ و٣٠٢ و٣٠٤) والحاكم كتاب معرفة الصحابة (٤/٣٨) رقم (٦٨٢٠) وابن حبان كتاب مناقب الصحابة (١٥/ ٤٠٠) رقم (٦٩٤٩). وعبد الرزاق (٧/ ٤٩٤) والبغوي في شرح السنة (٧/٢٠٣) والبيهقي في السنن كتاب الجنائز (٤/ ١٨) وفي الدلائل (٥/ ٤٣٠ ـ ٤٣١).

وله شواهد:

١ ـ عن ابن عباس: رواه ابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ (١/ ٤٨٤).

٢ ـ محمود بن لبيد: رواه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب التاريخ باب (١١) (٨/ ٤٩).

٣ ـ الحسين بن علي: رواه ابن ماجه كتاب الجنائز باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ (١/ ٤٨٤). =

الحديث الأربعون

أخبرتنا الشيخة الصالحة أم محمد زينب بنت أحمد بن عمر بن كامل المقدسية قراءة عليها وأنا أسمع سنة (٦٨٤)، وأبو عبد الله (ابن بدر) وأبو العباس (ابن شيبان) وابن العسقلاني قالوا: أخبرنا ابن طبرزذ، أخبرنا ابن البيضاوي، والقزاز، وابن يوسف، قالوا: أخبرنا ابن المسلمة، أخبرنا المخلص، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد، حدثنا الحسن بن إسرائيل النهرتيري، حدثنا عيسى بن يونس، عن أسامة بن زيد، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت:

(كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يُتِمُّ صَوْمَهُ)[1]

---

(١) الحديث صحيح:

رواه البخاري كتاب الصوم باب الصائم يصبح جنباً (١٦٩/٤) وباب اغتسال الصائم (١٨٢/٤) ومسلم كتاب الصيام باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (٧٧٩/٢ ـ ٧٨١) وأحمد (٢١١/١ و٢١٣) و(٣٤/٦ و٣٦ و٢٨٩ و٢٩٠ و٣٠٤ و٣٠٦ و٣٠٨ و٣١٠ و٣١٢ و٣١٣) وأبو داود كتاب الصيام باب من أصبح جنباً في شهر رمضان (١١/٧) والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصوم (١٤٠/٣) والنسائي كتاب الطهارة باب ترك الوضوء مما غيرت النار (١٠٨/١) وفي الكبرى (١٠٦/٢ و١٨١) وابن ماجه كتاب الصيام باب ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام (٥٤٣/١) والبوصيري في الزوائد (٢٢/٢) ومالك كتاب الصيام باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان (٢٩٠/١ و٢٩١) والدارمي كتاب الصيام باب فيمن أصبح جنباً وهو يريد الصوم (٢٣/٢) وابن خزيمة كتاب الصيام (٢٥٢/٣) رقم (٢٠١٣) وابن حبان كتاب الصوم =

(ولدت سنة ٦٠١، وتوفيت في شوال سنة ٦٨٧).

تمّ بحمد الله تعالى. نسأل الله عز وجل أن ينفعنا وأن ينفع بنا، و نسأله السداد والرشاد في القول والعمل إنه سميع مجيب.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين. والحمد لله رب العالمين.

أحمد إبراهيم الحاج

= (٨/ ٢٦٨ ـ ٢٧١) رقم (٣٤٩٦ و٣٤٩٨ ـ ٣٥٠٠). والبغوي (٣/ ٤٨١) وعبد الرزاق (٤/ ١٧٩ ـ ١٨٠) والطبراني (١٨/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣) رقم (٧٤٩ ـ ٧٥٠). وابن أبي شيبة كتاب الصيام باب في الرجل يصبح وهو جنب (٢/ ٤٩٣).

وله شاهد عن عائشة رواه البخاري كتاب الصوم باب الصائم يصبح جنباً (٤/ ١٦٩) وباب اغتسال الصائم (٤/ ١٨١ ـ ١٨٢) ومسلم كتاب الصيام باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (٢/ ٧٧٩ ـ ٧٨١) وأحمد (١/ ٢١١ و٢١٣) و(٦/ ٣٤ و٣٦ و٣٨ و٧١ و٩٩ و١٠١ و١٠٢ و١١١ و١١٢ و١٥٦ و١٧٠ و١٨٢ و١٨٣ و١٨٤ و١٩٠ و٢٠٣ و٢١٦ و٢٢١ و٢٢٩ و٢٣٠ و٢٤٥ و٢٥٣ و٢٥٤ و٢٥٧ و٢٦٦ و٢٧٨ و٢٨٩ و٢٩٠ و٣٠٨ و٣١٣) وأبو داود كتاب الصيام باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان (٧/ ١١ و١٤) والترمذي كتاب الصوم باب ما جاء في الجنب يدركه الفجر وهو يريد الصيام (٣/ ١٤٠) وابن ماجه كتاب الصيام باب في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام (١/ ٥٤٣) والبوصيري في الزوائد (٢/ ٢٢). والنسائي في الكبرى كتاب الصيام باب صيام من أصبح جنباً (٢/ ١٧٧) وما بعدها. ومالك كتاب الصيام باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنباً في رمضان (١/ ٢٨٩ ـ ٢٩١) والدارمي كتاب الصيام باب فيمن أصبح جنباً وهو يريد الصوم (٢/ ٢٣) وابن خزيمة كتاب الصيام (٣/ ٢٤٩) رقم (٢٠٠٩) وابن حبان كتاب الصوم (٨/ ٢٦٧ ـ ٢٧١) رقم (٣٤٩٣ و٣٤٩٤ و٣٤٩٦ ـ ٣٤٩٩ و٣٥٠١) والبغوي (٣/ ٤٨١) وعبد الرزاق (٤/ ١٧٩ ـ ١٨٠) والطبراني (١٨/ ٢٩١ ـ ٢٩٣) رقم (٧٤٧ ـ ٧٥١) وفي الصغير (١/ ١٣٢) وابن أبي شيبة كتاب الصيام باب في الرجل يصبح وهو جنب (٢/ ٤٩٣).



فهرس المصادر والمراجع

١ ـ الأدب المفرد للإمام محمد بن إسماعيل البخاري يرويه عنه أحمد البزار، دار الكتب العلمية بيروت.

٢ ـ الأربعون النووية للإمام محيي الدين النووي، مع شرح الأربعين لابن دقيق العيد، مؤسسة الريان ـ بيروت ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م.

٣ ـ الأربعون الودعانية الموضوعة جمع القاضي محمد بن ودعان الموصلي، تحقيق علي عبد الحميد، المكتب الإسلامي ودار عمار الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م.

٤ ـ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م.

٥ ـ الإمتاع بالأربعين المتباينة بشرط السماع للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد، الدار السلفية ـ الكويت ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م.

٦ ـ البداية والنهاية للحافظ ابن كثير، مكتبة المعارف ـ بيروت.

٧ ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ المزي، تحقيق عبد الصمد شرف الدين المكتب الإسلامي والدار القيمة الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.

٨ ـ تذكرة الحفاظ للإمام شمس الدين الذهبي، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

٩ ـ تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف دار المعرفة ـ بيروت. الطبعة الثانية ١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥ م.

١٠ ـ تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة بيروت.

١١ ـ تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لابن عراق الكناني تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله الصديق، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م.

١٢ ـ الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣ م.

١٣ ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة ـ بيروت الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م.

١٤ ـ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٥ ـ جزء فيه حديث سفيان بن عيينة رواية المروزي عنه، تحقيق أحمد الصويان مكتبة دار المنار ـ الخرج الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م.

١٦ ـ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء للحافظ أبي نعيم الأصفهاني، دار الكتب العلمية ـ بيروت.

١٧ ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال للإمام صفي الدين الخزرجي تحقيق محمود عبد الوهاب فايد، مكتبة القاهرة.

١٨ ـ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م.

١٩ ـ الزهد للإمام وكيع بن الجراح تحقيق عبد الرحمن الفريوائي، دار الصميعي ـ الرياض الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤ م.

٢٠ ـ الزهد والرقائق للإمام عبد الله بن المبارك، تحقيق أحمد فريد، دار المعراج الدولية ـ الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م.

٢١ ـ السنة للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني معه ظلال الجنة في تخريج السنة تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ ـ ١٩٨٠ م.
٢٢ ـ سنن أبي داود للحافظ أبي داود السجستاني مع عون المعبود للعلامة العظيم آبادي وشرح ابن القيم، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م.
٢٣ ـ سنن الترمذي للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي طبعة البابي الحلبي، الطبعة الثانية ١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥ م.
٢٤ ـ سنن النسائي الكبرى للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق الدكتور البنداري وسيد كسرودي دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ـ ١٩٩١ م.
٢٥ ـ سنن النسائي الصغرى (المجتبي) للإمام النسائي مع شرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
٢٦ ـ سنن ابن ماجه للحافظ ابن ماجه القزويني تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥ م.
٢٧ ـ سنن الدارمي للحافظ عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي تحقيق زمرلي والعلمي، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م.
٢٨ ـ سنن الدارقطني للإمام علي بن عمر الدارقطني، وبذيله التعليق المغني للعلامة العظيم آبادي تحقيق عبد الله هاشم يماني، دار المحاسن للطباعة ـ القاهرة.
٢٩ ـ السنن الكبرى للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م.
٣٠ ـ الشذرة في الأحاديث المشتهرة للعلامة محمد بن طولون الصالحي تحقيق

كمال زغلول دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣ م.
٣١ ـ شرح السنة لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م.
٣٢ ـ شرف أصحاب الحديث للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي تحقيق الدكتور محمد أوغلي، مكتبة طبرية.
٣٣ ـ شعب الإيمان للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي تحقيق محمد السعيد زغلول دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م.
٣٤ ـ صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، مع فتح الباري، دار الريان للتراث القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م.
٣٥ ـ صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
٣٦ ـ صحيح مسلم بشرح النووي للإمام محيى الدين النووي ـ دار الريان للتراث القاهرة.
٣٧ ـ صحيح ابن حبان (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م.
٣٨ ـ صحيح ابن خزيمة للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م.
٣٩ ـ ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري، بقلم محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق ـ الجبيل، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م.
٤٠ ـ ضعيف الجامع الصغير وزيادته للسيوطي، تأليف محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م.

٤١ ـ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، قدّم له الشيخ خليل الميس، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.

٤٢ ـ عون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة محمد شمس الدين العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م.

٤٣ ـ الغماز على اللماز في الموضوعات المشهورات لنور الدين أبي الحسن السمهودي تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م.

٤٤ ـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر العسقلاني تحقيق محب الدين الخطيب، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٦ م.

٤٥ ـ الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للإمام جلال الدين السيوطي، دار الكتاب العربي.

٤٦ ـ فضل الجهاد والمجاهدين للإمام شمس الدين أحمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق مبارك الهاجري، الدار السلفية ـ الكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م.

٤٧ ـ الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للإمام محمد بن علي الشوكاني تحقيق محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م.

٤٨ ـ فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير للعلامة محمد عبد الرءوف المناوي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤ م.

٤٩ ـ الكشف الإلهي عن شديد الضعف والموضوع والواهي للعلامة محمد بن محمد الحسيني الطرابلسي السندروسي، تحقيق د. محمد محمود أحمد

بكار، مكتبة الطالب الجامعي ـ مكة المكرمة ودار العليان ـ بريدة ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٧ م.

٥٠ ـ كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس للمحدث إسماعيل بن محمد العجلوني، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م.

٥١ ـ الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية، للإمام مرعي بن يوسف الكرمي تحقيق نجم الرحمن خلف، دار الغرب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م.

٥٢ ـ اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع لأبي المحاسن محمد بن خليل القاوقجي الطرابلسي، تحقيق فواز زمرلي، دار البشائر الإسلامية ـ بيروت الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤ م.

٥٣ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، مؤسسة المعارف ـ بيروت، ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦ م.

٥٤ ـ مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، دار التقوى.

٥٥ ـ مختصر المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام الزرقاني تحقيق د. محمد الصباغ، المكتب الإسلامي الطبعة الرابعة ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٩ م.

٥٦ ـ المدخل إلى الصحيح لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق د. ربيع بن هادي المدخلي، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م.

٥٧ ـ مساوىء الأخلاق ومذمومها لأبي بكر محمد بن جعفر الخرائطي، تحقيق مصطفى الشلبي مكتبة السوادي ـ جدة، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م.

٥٨ ـ المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم

النيسابوري، تحقيق مصطفى عطا دار الكتب العلمية ـ بيروت الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ـ ١٩٩٠ م.
٥٩ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل، بهامشه منتخب كنز العمال، دار الفكر ـ بيروت.
٦٠ ـ مسند أبي عوانة للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني دار المعرفة ـ بيروت.
٦١ ـ مسند الإمام أبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٨ م.
٦٢ ـ مسند أبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، تحقيق د. محفوظ زين الله، مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ.
٦٣ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق موسى علي وعزت عطية. مكتبة ابن تيمية.
٦٤ ـ المصنف في الأحاديث والآثار للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، دار الفكر ـ بيروت ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م.
٦٥ ـ المصنف للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي توزيع المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.
٦٦ ـ المعجم الصغير للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤٠٣ هـ ـ ١٩٨٣ م.
٦٧ ـ المعجم الكبير للطبراني تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي ـ بيروت، الطبعة الثانية.
٦٨ ـ المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة للإمام شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي علق عليه عبد الله الصديق دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٧ م.

٦٩ ـ الموضوعات للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، تحقيق توفيق حمدان، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م.

٧٠ ـ الموطأ للإمام مالك بن أنس، علق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٥ م.

٧١ ـ ميزان الاعتدال في نقد الرجال للإمام شمس الدين الذهبي تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٥ م.

٧٢ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام أبي المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية ـ بيروت.

فهرس أطراف الأحاديث